وقف والد کریم [illegible] مرحوم مغفور میرزا [illegible]

که بر اولاد ذکور [illegible] تولیت [illegible]

چنانچه در وقف نامچه و در [illegible]

و چون [illegible] اهل افتاده بود

سیاه کرده و حک [illegible] لعنة الله

۱۰۶۸۴

بازدید شد

۱۳۸۴

۱۱۲۷۲ ـ ن

کتابخانه مجلس شورای ملی

کتاب مصائب النواصب (ترجمه)

مؤلف نورالله بن شریف الحسینی (قاضی نورالله شوشتری)

موضوع

شماره قفسه ۱۰۶۸۴

شماره ثبت کتاب ۸۷۷۵۷

خطی - فهرست شده

۱۰۶۸۴

[illegible] مقتبس من الفرقة الناجية الامامية الاثني عشرية ونفت
اهل السنة [illegible] الاهوية وخباثث العدوية فصارت شعار لمعاشر
المعتزلة والاشعرية وتنكر لها من دوا اللعشين بسنة سنية رضيه
عليه محمدية وصف عن مشاية تشيع اشاعوا ماشيعه ردية
انهم حرموا غير مقتفية بالامامية خوارج عن شرعة الشريعة معتزل عن القوانين
العقلية والصلوة على نبينا المبعوث بالرسالة العامة المنعوت
بالهداية التامة محمد الذي ارشد الى قويم طريقة تمسك بكتاب الله
وعترته وعلى آله القائمين بنص الامامة وعترته الفائزين بفضل الكرامة سيما
اخيه وابن عمه ووليه وكاشف غمه الذي تحمل عنه كل ارشد [illegible] ونفح
الايمان وظهر على كل شيطان مريد من توجه الى بابه فقد فاز بالتوفيق ومن نوى
عن جنابه فقد [illegible] جهنم لهم فيها زفير وشهيق اما بعد فهذه مواهب فاخرة للشيعة الفخرة الامامية
ومصايب [illegible] للمذاهب الفاجرة [illegible] فيطلب الحق وذويه وبغض الباطل
ومنتحليه [illegible] موافق صادق [illegible] وكل [illegible] منافق سيما مولف نواقض الرفض
حيث احدث في هذه المذاهب بعض [illegible] من النواقض [illegible] على ناموس آل عثمان [illegible]

في قرات تاليف قلب آل عثمان لينال بذلك رياسة ذوي الاذناب
[illegible] طلق البدر والاعراب ولعمري انه سمع النداء فاجاب وابصر
الحق فارخى الحجاب لا يبالي بعقد الزنار لكد نيار ويبول في بئر زمزم
للاشتهار يتورط في الغضب للمنصب ويتعصب للذنب لا للدين
تجلب [illegible] السلطان وسبقه [illegible] الشيطان بطلب العلوم للمراء ولطرق ابواب
الامراء والوزراء فيفتيهم بالزيغ والميل ويقتسم بالزرق والحيل
يتاول المنصوص مترخصا ويتقول على الله متخرصا يقلب الدين من صحيحين
من اصابعه ويحرف الكلم عن مواضعه ويتابع [illegible] الايمان بالكفر ويحرز الجبال
بالظفر [illegible] الضفر يجادل بغير الحق وكان الانسان اكثر شيء جدلا [illegible]
[illegible] يا من يتقلب في فلوات الشهوات [illegible]
في [illegible] لقد تهت في بادية لا يسلكها [illegible]
في بادية لا [illegible]
[illegible] ولا [illegible] امرك قد [illegible] في الدوحة العلية العلوية [illegible]
الى السفلة الاموية والعدوية جئت [illegible] وقدمت [illegible]
[illegible] وسيعلم الذين ظلموا اي
منقلب ينقلبون ولعلك لم ترزق [illegible] ولم تدرك
[illegible] عن هذا الباطل الذميم فها انا اقول لك قول الحق الذي لا
[illegible] النفس الزكية ولا اصرفنا عنه هوى ولا عصبية فاقبل النصيحة
واتق الفضيحة ولا ترجع بعد ذا الى مثل هذا فانه نار يوم الحساب
وعار في الاعقاب والانساب ثم لما رايت ان ذلك ان قصر [illegible]

في النواقض جعل كتابه باسم السلطان العثماني الاموي همت الى ترويج
كتابي وتوشيحه باسم السلطان العلوي الصفوي وهو السلطان الاعظم
مالك رقاب الامم رافع لواء العدل والانصاف قامع بناء الظلم و
الاعتساف سيد سلاطين العرب والعجم المعترف بفضله الناطق والابكم
ظل الله في الارضين قهرمان الماء والطين محيي مآثر آبائه الغر الميامين
واجداده الطهر القوامين ناصر الشريعة الشريفة النبوية كاسر معاندي
الطريقة الجعفرية تتزلزل من نزال جيشه عظام الاكاسرة والقياصرة
وهي رميم كيف لا ان زلزلة الساعة شيء عظيم يخاف من ليث علمه قلب
الاسد في السماء ويجتنى بغيث كرمه حديقة الامل في بسيط الغبراء الذي
ان نظرت الى عموم كرمه تجده عونا لك في النوائب وان تفكرت في
شمول نعمه تراه مظهر العجائب ومظهر الغرائب وهو الذي جعل كلمة
الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا المجاهد العامد بجيش الفتح والظفر
بل مقدمة الجيش للخلف الظفر المنتظر المؤيد من السماء المنصور على الاعداء
السلطان بن السلطان والخاقان بن الخاقان بن الخاقان
ابو المظفر شاه عباس الموسوي الصفوي بهادرخان خلدت
ميامن سلطنته القاهرة ومآثر خلافته الباهرة الى انقراض الزمان
هذا وسميت الكتاب بمصائب النواصب ورتبته على مقدمات جياد
وجنود شداد لتجي ان البحث مع المخالف جهاد وللآخرة اجل زاد
والله الموفق للسداد وعليه التوكل في المبدأ والمعاد المقدمة الاولى
في شرح حال صاحب النواقض على ما هي عليه لا تخفى على احد ان صاحب

النواقض من ابناء بنت السيد الشريف العلامة وليته كان ابن ابنه ليستتر في جده
ولا يظهر منه ما يعود الى آبائه واعمامه من عار ضلالته وهو قدس سره الشريف
كان من جرجان الذين اهلها كانوا اماميا اثني عشريا من الصدر الاول
الى هذا الآن وقد نشأ في حجر تربية شيخه المولى المحقق العلامة حجة الخاصة
على العامة قطب الملة والدين محمد البويهي الرازي صاحب المحاكمات
وشارحي المطالع والشمسية وحاشيتي الكشاف والقواعد في فقه الامامية
وهو رحمه الله قد قرأ كتاب القواعد على مصنفه شيخ الطائفة الحقة
رئيس الفرقة الناجية المحقة جمال الاسلام والمسلمين المؤيد بالبرهان الجلي
حسن بن يوسف بن المطهر الحلي طاب الله رمسه وكفى شاهدا على كونه قدس
سره الشريف على مذهب الفرقة الناجية الامامية انه قدس سره في خطبة
شرحه لمفتاح عند الارتحال الى بلاد ما وراء النهر بلاء وابتلاء مع ان اهلها
من زمان الفتح الى زماننا هذا كانوا من خلص اهل السنة والجماعة كما ان اهل
بلدته قدس سره اعني استراباد وجرجان كانوا من زمان شيوع صيت
الاسلام على مذهب الشيعة الامامية ثم انه قدس سره لم يكتف بذلك
حتى الحق ارث الشريف المرتضى علم الهدى في حكمه بان الناس اما امامي
او كافر فاقتبس قدس سره الآية التي نزلت في شان الكفرة
من اهل الكتاب في مقام التكلم مع اهل تلك الناحية مخاطبا اياهم
بقوله فقلنا لهم يا اهل الكتاب الآية ثم بالغ في تجهيلهم وانهم ليسوا على
شيء مشيرا الى انهم حيث اخطؤوا في محبة علي بن ابي طالب عليه السلام
الذي فرض الله تعالى مودته في آية القربى بل اشتهر اطاعة اولاده عليهم السلام

بمقدار شعيرة او ذرة ارجحية كما هو المشهور فلا ينفعهم شيء من الايمان بالله ورسوله
ولا ينفعهم الاقدام بمحاسن الاعمال والافعال كما نطق به ما يجيء من الروايات
الصحيحة التي اشار الى مضمونها الشيخ الفاضل العارف زين الدين ابو بكر
التايبادي في بعض رباعياته حيث قال رباعية گر منظر افلاک
شود منزل تو ور کوثر اگر سرشته گردد گل تو چون مهر علی نباشد
اندر دل تو مسکین تو و رنجهای بیحاصل تو ثم صرح قدس سره بكونهم
داخلين في حزب الشيطان مشيرا الى ما يجيء في هذا الكتاب من كمال
شيطنة من هم داخلين في حزبه سيما الخليفة الثاني الذي قيل
في شانه شعر ان كان ابليس اغوى الناس كلهم • فانت يا عمر
اغويت ابليسا • وقد حكي ان اهل سمرقند تفطنوا ببعض هذه الاشارات
وغلبوا على السيد قدس سره باقتباس الآية المذكورة المنكوسة وقالوا انها
نازلة في شان الكفار وعيبوه وكادوا ان يقع في تهلكة منهم فاجاب
باني اقتبست الآية مجملا لكم لا تكفيرا فخلص بهذه الحيلة عن تهلكتهم وتحكم
بها على لحيتهم والحاصل ان من وقف على تعصبات ارباب المذاهب
وتعريضاتهم في محاوراتهم ومؤلفاتهم لا يتوقف في ان ما ذكره السيد قدس
في هذه الخطبة من التعرض والتعريض لا يترشح الا عن شيعي حقيقي
استراباذي ما لنسبته الى سني ما وراء النهري هروي او خارجي لكنه قدس
سره الشريف لتب الجادة المال او لدفع توهم الرفض والاعتزال
عن مذهب اهل الضلال او غير ذلك مما اقتضاه الحال شرح
المواقف ونبه على ذلك المنوال بل الظاهر ان كل من يتصف

من الافاضل والموالي بالفطرة الصحيحة والفهم العالي كالخطيب
الرازي والغزالي كان متظاهرا بمذهب الجمهور مبطنا للمذهب الحق
المنصور لاغراض لا يخفى على ذوي الشعور وقد شهد بحسن هذا
الظن المبين مطالعة كتابيها سر العالمين والاربعين قال العلامة
في منهاج الكرامة ما لفظه ان احدا من المحصلين وقف على تفاصيل مذهبنا
ومذاهب غيرنا فاختار غير مذهبنا باطنا وان كان في الظاهر
يصير الى غيره طلبا للدنيا حيث وضعت لهم المدارس والربط والاوقاف
حتى تستمر لبني العباس واضرابهم من الدعوة وتشيد للعامة اعتقاد
امامتهم وكثيرا ما رأينا من تدين في الباطن بمذهب الامامية
ويمنعه عن اظهاره حب الدنيا وطلب الرياسة وقد رأيت بعض ائمة
الحنابلة فقال اليس في مذهبكم المغالات والمشاجرات وكان اكبر مدرسي
الشافعية في زماننا حيث توفي اوصى بان يتولى امره في غسله وتجهيزه
بعض المؤمنين وان يدفن في مشهد الكاظم واشهد عليه انه على دين
الامامية انتهى واما ابنه النبيه الذي ظهر ترابه اعني السيد الاجل الاوحد الامير محمد
فلما تنزه فطرته عن حب تلك الامور وعلم ان الدنيا دار غرور لا دار سرور
اظهر المذهب الحق المنصور وورد على باطل الجمهور وكان في مدة زمانه
من مشاهير الاثنا عشرية ومشاهير اصحاب المعتزلة والاشعرية ولعله
ترشح منه في شرح خطبة المتوسط ما يكشف عن حقيقة الحال وحقيقة المقال
حيث اعترض على المصنف بتقديم الصحب على الآل بعد تقديم الحرام
على الحلال بان تقديم الصحب على الآل كتقديم الحرام على الحلال

والله اعلم بحقايق الاحوال ثم جد هذا الرجل عني الشريف الثاني كان
صدر السلطان المستغ قبل بلوغه لابلاغ مذهب ابيه المرتضى المنصور
بالرعب كجده المصطفى الذي قرت بعيون اهل الايمان وذلت له اعناق
آل عثمان السلطان شاه اسمعيل الاول بهادرخان انار الله برهانه وهذا
الشريف هو الذي افتى بقتل شيخ الاسلام المشهور الهروي الذي كان
يشير في ذلك القوم الغوي ولم يمهله بعض الايام والليالي حتى يدرك شيخنا
المتعالي علي بن عبد العالي ويقيم عليه الحجة فيتشيع ويوالي ولقد
سمعت انه قدس سره العالي قد انكر على الصدر المذكور في قتل
شيخ الاسلام وكان يتأسف ويقول ان المسارعة الى قتله من غير
المناظرة معه في المرام اوقعت الشبهة في قلوب العوام ولو امهلوه
الى ان ادركته واوقعته في مضيق الافحام واتممت عليه الكلام في اثبات
المرام لاستبصر ومن تبعه من جماهير الانام واما والده الشريف الثالث
الذي كان تارة اميرا وتارة وزيرا للسلطان المغفور والخاقان المبرور
سلطان سلاطين العالم برهان خواقين بني آدم مشيد اركان الشريعة المصطفوية
والطريقة المرتضوية ومجدد قواعد الملة الجليلة الاثني عشرية خلف الائمة المعصومين
وخليفة الله في الارضين المؤيد من عند الله القوي المنان السلطان شاه
طهماسب بهادرخان انار الله برهانه فلم يكن شاكا في تقيته ولا متهما
في دينه بل كان حاميا لاهل الايمان وماحيا قوانين آل عثمان الى ان توجه
الى نعيم الجنان وسيذكر هذا الرجل الاسلاف الكرام آبائه واسلافه ويفتخر
في ضمن نواقضه وترهاته وسوف ذلك جدير وحقيق بان منشئه عليه هذا

النظم الانيق **شعر** لو افتخرت بآباء مضوا سلفا قلنا صدقت ولكن بئس
ما ولدوا واما هذا الرجل المكار بنفسه كان من اكابر الخطباء الساكتين
على رؤس المنابر ومن اعاظم النقباء الذين اعظم اهل السنة من المقابر
فلما وصلت النوبة الى الشاه اسمعيل الثاني ودعاه كسل الافيون وطول
الاعتياد بالسكون في حبس القلاع والحصون الى ان استعمل ضربا من الحيلة
والخداعة واظهر الميل الى مذهب اهل السنة والجماعة ليقطع عذر من
كان يقصد ملك ابيه من ولاة المخالفين ولا يلزمه التحرك لدفع اعداء
الدين فاشار الى هذا الرجل الذي شانه تغطية وجه الحق بالغواشي
ومن شاكله من صدور تلك الحواشي كزين العابدين الكاشي باشاعة
هذا الحال واذاعة ذلك المحال فاختار هذه الصناعة حقا اهل السنة
والجماعة واظهر الرفعة والشناعة على اهل الايمان والطاعة حتى عجل الله
بخذلانهم واجرى على لسانهم مسئلة ناشئة عن قياسهم واستحسانهم
حاكمة بوجوب عزل الشاه اسمعيل او قتله وابقاء من يتصدى الخلافة من قبله
فلما سمع مقالهم وتفطن بانه ينافي الغرض الاصلي من اظهار متابعة
مذاهبهم واقوالهم رفض ما حاوله من الاحتيال وتبرء عن اظهار المحال وقيدهم
في قيد السلاسل وذل الاغلال وكان هذا الداهي المحيل مقيدا
بهذا القيد الثقيل حتى مات الشاه اسمعيل وقتله السبيل ولولا علم الناس بانه
اجنبي في المذهب وتعليلهم ذلك الاظهار منه بشدة حب الجاه والمنصب لشدد وثاقه
في النكال ولم ينفك رقبته من قيد السلاسل وذل الاغلال ومما يدل على
حماقته اهل السنة والجماعة وبلادتهم ان نشئه ممن تقودهم واستهزائهم

فى تحقيقه سلفهم والجمهور على زنادقة خلفهم وان هذا الرجل مع ما عرفت من اجل
احواله في ماضيه وحاله تخرجهم بدلال مقاله وتضحك على لحيتهم بهذا الغرب
من احتيالة فقد ذكر بعضهم انه كان شافعيا ثم انتقل منه وصار حنفيا تقربا
الى طوائف آل عثمان الذين هم من تبعة نعمان ومقلدة سلفهم في الغواية
والعدوان المتمسكين بتقليدهم الذي ما انزل الله به من سلطان وبالجملة
قد اذعنوا لذلك من كلال بصائرهم وآمنوا به من رقة عقولهم واختلال
ضمائرهم وقصيره فاضحى شيئا في ديارهم وجعلوا احكامه ماضيا على
صغارهم وكبارهم ولعمري ليس لداء الحماقة دواء ولا لمرض الغباوة شفاء
ولقد ناسب ان ننشد في شانه ما انشده بعض ظرفاء الشيعة في شان
بعض اقرانه فان بعضا من عوام الملاحدة اظهر عند الشاه اسمعيل الماضي
كونه شافعيا فسئلوا عنه مسئلة من فقه الشافعي ولما لم يعرفها اضطرب
عنه وقال بل انا حنفي فسئلوا عنه مسئلة من فقه الحنفي فلم يعرفها ايضا فانشد
بعض الظرفاء مرتجلا ع در كفر هم صادق نه زنار را رسوا مكن وما اشبه
حاله بحال وجيه الدين ابن الدهان النحوي الذي ذكره السيوطي الشافعي
في طبقات النحاة وحكى انه كان حنبليا ثم لبعض الاغراض صار
حنفيا ثم لما اراد درس النحو بالنظامية صار شافعيا لانه شرط الواقف
فقال فيه تلميذه ابو البركات محمد شعر الا مبلغ عني الوجيه رسالة
وان كان لا تجدي اليه الرسائل تمذهبت للنعمان بعد ابن حنبل
وذلك لما اعوزتك المآكل وما اخترت رأي الشافعي ديانة
ولكن لان تهوى الذي منه حاصل وعما قليل انت لا شك صائر

الى مالك فافطن لما انا قائل **المقدمة الثانية** في تحقيق معنى
الايمان والاسلام والاختلاف فيه قال صاحب النواقض اختلف
المنتسبون الى الملة الاسلامية في معنى الاسلام والايمان قالت
المعتزلة الايمان هو تصديق بالجنان واقرار باللسان وعمل بالاركان
ويرد مذهبهم قوله تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان وفي موضع
آخر وقلبه مطمئن بالايمان وفي موضع آخر فمن شرح الله صدره للاسلام
وغير ذلك من الآيات وقوله صلى الله عليه وآله وسلم يا مقلب القلوب
ثبت قلبي على دينك ويدل ايضا على ان الاعمال الصالحة خارجة
عن الايمان قوله تعالى في مواضع عديدة ان الذين آمنوا وعملوا
الصالحات وكذلك الآيات الدالة على اجتماع الايمان مع المعاصي
تدفع مذهبهم قال جل شانه الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وقال تعالى
الذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا
وقال سبحانه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ويدفعه ايضا ما روى
عنه صلى الله عليه وآله وسلم في الصحيح انه قال حين سأله جبرئيل عليه السلم عن
الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وايضا
لو كان الطاعات جزءا للايمان لكان بعض الانبياء عند من يجوز
الصغيرة عليهم من تلك الفرقة القائلة بهذه وغير مؤمن فضلا عن
غيرهم وقال محققو اهل السنة والجماعة بل هو التصديق بما علم مجي النبي به ضرورة
تفصيلا فيما علم تفصيلا واجمالا فيما علم اجمالا اما دليلهم على
ذلك فهو ان الايمان في اللغة التصديق ولو نقل عنه لنقل وانه

صلى الله عليه وسلم قال في جواب الامين ان تؤمن بالله وملائكته
وكتبه ورسله واليوم الآخر والآيات المذكورة دالة على ان محله
القلب ثم افترقوا فرقتين فرقة تقول الايمان التصديق بالقلب وانما
الاقرار شرط لاجراء الاحكام في الدنيا قال العلامة التفتازاني
في شرحه للعقائد النسفية واليه ذهب جمهور المحققين وفرقة تقول
الاقرار شرط لصحته قال العلامة الدواني في شرحه للعقائد العضدية
والتلفظ بكلمتي الشهادتين مع القدرة عليه شرط فمن اخل به فهو
كافر مخلد في النار ثم اختلف اهل الملة في ان الاسلام هل
هو الايمان ام لا فذهب بعض من الاشاعرة بان معناهما واحد
فان الاسلام هو الخضوع والانقياد بمعنى قبول الاحكام والاذعان
وذلك حقيقة التصديق على ما مر ويؤيده قوله تعالى ومن يبتغ
غير الاسلام دينا فلن يقبل منه فان كان الايمان غير الاسلام لزم
عدم وقوعه في معرض القبول وايضا قوله يمنون عليك ان اسلموا
قل لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان ان كنتم
صادقين وذهب بعض آخر منهم الى اتحادهما لا بحسب المفهوم
بل بمعنى ان احدهما لا ينفك عن الآخر فلا يصح ان يقال آمن ولم يسلم
او اسلم ولم يؤمن فان قلت قوله تعالى قالت الاعراب آمنا قل
لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا يدل على انفكاك احدهما عن الآخر قلنا
انما مرادنا ان الاسلام المعتبر في الشرع لا يوجد بدون الايمان وبالعكس
والاسلام في الآية بمعنى وقاية النفس وتنجيتها او بمعنى الانقياد و

الظاهر

الظاهر من غير انقياد الباطن ويؤيده قوله سبحانه بعده ولما يدخل
الايمان في قلوبكم وبالجملة اتفق اهل السنة والجماعة على عدم صحة
قولك هذا مؤمن غير مسلم او مسلم غير مؤمن ويستدلون بما المنقول عن
السلف كما يشهد عليه آثارهم وذلك وفي القرآن ما يدل عليه كقوله تعالى
في سورة الذاريات فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين الى آخر الآية
يعني يقول الملائكة لابراهيم انا مرسلون لتعذيب قوم لوط وجعل عاليها
سافلها فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت
من المسلمين ودلالته على المطلوب لا يخفى على صاحب الفطانة السليمة
وغير ذلك من الآيات والروايات ومن العجب ان الرافضة احدثوا
قولا آخر ويقولون ان الاسلام عين التصديق المزبور في تعريف
الايمان مع التلفظ بالشهادتين والايمان اخص من الاسلام لانهم يعتبرون
في تحقق التصديق بامامة الائمة الاثني عشر بالترتيب المعين من غير
فصل بين النبي صلى الله عليه وسلم واول الائمة رض وبجميع عقائدهم
مثل حيوة محمد بن الحسن العسكري وعصمة الائمة وغيرهما فعندهم يوجد
من كان مسلما غير مؤمن وغالب اصحابهم يقولون غير المؤمن مخلد
في النار مع ان الآيات تنادي على بطلانه على انه يلزم خلود اغلب
المسلمين في النار ولو قال احد في الصدر الاول لعزروه واكفروه
بل كفروه وايضا يلزم ان لم يكن يطالب النبي صلى الله عليه وآله وسلم
احدا بالايمان اذ لو اراد لكان يطلب بالشهادتين فانه الحكم بها
لكف عنه واكتفى به ولم يثبت مطالبته صلعم احدا بتصديق الائمة

الاثني عشر ولو كانت لتواترت الينا كغيره واقل الامر الاستفاضة وايضا
يلزم تبدل الايمان فيكون الايمان الذي بعد فوت النبي الذي بعث
الا ايمان غير الايمان الذي كان في حيوته وبعد سد الوحي وموت
خاتم النبيين من جاء بهذا الايمان الجديد وعلى اي حال لا يصح عند العاقل
حمل كلام الله تعالى بهذا الاصطلاح الحادث الذي نشأ بعد وفات النبي
صلى الله عليه وآله وسلم بل في القرن الثالث او الرابع وكذلك
حمل كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بل يجب حمل الكلامين على
ما قررنا وخلافه عناد محض والعاقل يكفيه الاشارة اقول انتهى ما ذكره
هذا المطرود وهو مردود من وجوه اما اولا فلان المذهب الذي نسبه
الى المعتزلة لا يختص بهم كما يوهم ظاهر عبارته بل هو كما صرح به الفاضل التفتازاني
في شرح العقايد مذهب جمهور المتكلمين والمحدثين والفقهاء فالحصة
الكبيرة من الايرادات المذكورة متوجه الى جناب صاحب النواقض
لكونه وكلا ستيقنه عمن ذيل في الجمهور من متكلمي اهل السنة ومحدثيهم و
فقهائهم واما ثانيا فلان الآيات التي اوردها في معرض الرد والنقض
لا يتوجه عليهم اصلا اما الآية الاولى فلان الايمان في الآية محمول
على المعنى اللغوي وهو التصديق وكلام الجمهور في الايمان المنجي
عن سخط الله تعالى والظاهر ان يكون مركبا من الاذعان والقول
والعمل اللهم الا ان يقال ان العمل داخل في حقيقة الايمان مطلقا عند
المعتزلة مستندا بان تارك العمل عندهم لا يكون مؤمنا وان لم يكن كافرا
وهو القول بالمنزلة بين المنزلتين وفيه تامل على ان الكتابة في العقب

لا يدل

لا يدل على ان الايمان مجرد التصديق لجواز ان يكون المراد تصور حقيقة
الايمان واحد اجزاء ماهيته المركبة في القلوب وكذا الكلام في الآية
الثانية والثالثة على ان هذه الآيات واشالها انما يوجب
ما ذكر لو لم يكن الايمان من الاسماء المطلقة على الكل والجزء معا كالقرآن
او لم يكن اطلاقه على الامر القلبي لكونه اشرف اجزاء الايمان لا
لنفي ذلك من دليل واما الآية الرابعة فلان عطف الجزء على الكل انما
يلزم لو قالوا ان العمل داخل في الايمان مطلقا وليس الامر كذلك
كما مر ولو سلم فذلك انما يلزم ايضا لو كان جزء الايمان هو العمل الكثير
بخصوصه كما ذكر في الآية وليس كذلك لان ما هو جزء الايمان هو العمل
الصالح في الجملة اعني لا بشرط الوحدة والكثرة لكن لما قصد الله تعالى
في هذه الآية ترغيب العباد بالاكثار من الاعمال الصالحة او مدحهم
بها او ليتها كما يشعر به بشارته لهم فيها بالجنات والفوز بعظيم الدرجات
المسببة عن تلك الاعمال افرد بالذكر الاعمال الصالحة بصيغة الجمع الدالة
على السعة والكثرة فقال وعملوا الصالحات اذ لو اقتصر على قوله آمنوا
لم يفهم السعة والمقصود بخصوصه اذ لا دلالة للعام على الخاص ونظير ما ذكرنا
ما ذكره القاضي البيضاوي في تفسير قوله تعالى وبشر الذين آمنوا وعملوا
الصالحات ان لهم جنات حيث قال وعطف العمل على الايمان مرتبا
للحكم عليهما اشعارا بان السبب في استحقاق هذه البشارة مجموع الامرين
والجمع بين الوصفين انتهى كلامه وانما قلنا ان الجزء هو العمل لا بشرط الوحدة
والكثرة لاختلاف وقوعه بحسب اختلاف احوال المكلفين وتفاوت

تمكنهم واقتدارهم فيبطل اعتبار الوحدة في حق من حصل له الاقتدار
على اكثر منه ويبطل اعتبار القلة في حق من لم يقتدر على الكثرة
من ذلك لقصر زمان التكليف بموت ونحوه ولهذا قال صاحب الكشاف
في تفسير الاية المذكورة ان المراد من الصالحات الجلة من الاعمال
الصحيحة المستقيمة في الدين على حسب حال المؤمن في مواجب
التكليف انتهى ومن البين ان من اقتدر على الزائد من عمل صلوة
واحدة مثلا ولم يأت به فقد ارتكب كبيرة وصاحب الكبيرة عند
المعتزلة ليس بمؤمن وان لم يكن كافرا ايضا ان قيل فما تقول فيمن
آمن ولم يمهله الاجل لايقاع عمل صالح واحد ايضا قلت للمعتزلي
ان يلتزم انه ليس بمؤمن بحسب العرف الشرعي وان احتمل ان يكون
ناجيا في الاخرة كما قيل بمثله في كثير من امثاله ولا يتوجه النقض على
ما حررناه بكلام المعتزلة بقوله تعالى في آية اخرى واما من آمن وعمل
صالحا الاية لانه في قوة الايات المقيدة بالوحدة او الكثرة صريحا فان
قوله صالحا يحتمل ان يكون التنوين فيه للتقليل وان يكون للتكثير وعلى
التقديرين يندفع النقض فاحسن تدبره فانه مع وضوحه لا يخلو عن دقة
واما الاية الثانية والسادسة والسابعة فلانها انما تدل لو اشترط في
صدق المشتق بقاء معنى الاشتقاق وهو ممنوع لجواز ان يكون
التلبس بالظلم والتقصير بعدم المهاجرة والمقاتلة بعد زوال الايمان وصدق
المؤمن عليهم باعتبار ما كان واما ثالثا فلان ما ذكره عليه السلام في
جواب سؤال جبرئيل جاز ان يكون من باب الاكتفاء اقتصارا على

تفصيل

تفصيل ما هو في معرض الخفاء من متعلقات التصديق اعتمادا على
بلوغ علم جبرئيل باحاطته عليه السلام للجزئيات الاخر باستماع اقراره
عليه السلام وظهور عصمته عنده واما رابعا فلان قوله وايضا
لو كانت الطاعات جزءا من الايمان لكان بعض الانبياء عند
من يجوز الصغيرة عليهم من تلك الفرقة الى آخره مدفوع بان من
يجوز الصغيرة عليهم يجوز ان لا يكون الصغيرة مخلا بالايمان عنده
ويؤيده ما ذكرنا من الكلام في الايمان البحث ونقل الصغاير لا يوجب
الا بالاكثار فتدبر واما خامسا فلان ما اختاره من مذهب اهل السنة
والجماعة مدخول بانه لو كان التصديق القلبي وحده ايمانا لما سلب الايمان
عمن له التصديق لكن التالي باطل فكذا المقدم وبعبارة اخرى
لما اجتمع التصديق اليقيني مع الكفر لكنه يجتمع لقوله تعالى وجحدوا بها
واستيقنتها انفسهم حيث اثبت للكفار الاستيقان النفسي
وهو التصديق القلبي ولو كان الايمان هو التصديق القلبي فقط
لزم اجتماع الكفر والايمان ولا شك انهما متقابلان وليس لك
ان تقول ان هذا لانتفاء شرطه الذي هو التلفظ بالكلمتين اذ
ههنا امران احدهما التلفظ المذكور وثانيهما التصديق المذكور وقد
نفي وسلب الايمان بدون كل واحد منهما في القرآن فهو لا يوجد
بدونهما فالحكم بان الشرط هذا دون ذاك تحكم واما سادسا فلان ما ذكره
في تأييد دعوى اتحاد الاسلام والايمان بحسب المفهوم لا يصلح تأييدا
لشهادة قاضي اهل السنة اعني البيضاوي الشافعي حيث اجاب

سموا ما صدر عنهم امانا ومتوابه
فنفى انه ايمان وسماه م

في تفسيره عن الاستدلال بالآية المذكورة بانه ينفي قبول كل دين مغاير
الاسلام لا قبول كل دين مغاير الاسلام لا قبول كل ما يغايره ولعل
الدين ايضا للاعمال انتهى كلامه واما ثانيا فلان ما ذكره ثانيا
مدفوع بما ذكره القاضي ايضا حيث قال في سياق الآية
لطف وهو انهم لما اسلاما وقال يمنون عليك بما هو في الحقيقة
اسلام وليس بجدير ان يمن به بل لو صح ادعاؤهم للايمان فلله المنة
عليهم بالهداية له لا لهم انتهى واما ثالثا فلان ما ذكره في تفسير قوله تعالى
قالت الاعراب آمنا الآية من ان المراد ما حصل الدخول في السلم
بمعنى وقاية النفس وتجنبها الخ فاسد لاستدعائه ان يكون
الاعراب المذكورون منافقين وليس كذلك واما رابعا فلان
ما ذكره بقوله وبالجملة اتفق اهل السنة والجماعة الخ خروج عن محل
النزاع وما ذكره من الآية يصلح للدليل على غير محله فان النزاع
الى الآن في اتحاد الاسلام والايمان وعدمه والجمهور استدلوا
في كتبهم على الاتحاد بالآية المذكورة واعترض عليهم السيد قدس سره
في شرح المواقف بان الاستثناء المذكور انما يدل على تصادق
المسلم والمؤمن دون اتحاد الاسلام والايمان لجواز تصادق المفهومات
المختلفة على ذات واحدة وهذا المطرود قد حرف الكلام وغير المرام
ذاهلا عن ان الاول ورود الايراد على الناصبة التي انتصب
هذا المطرود لنصرتهم الثاني ان الايراد المذكور من جده قدس
سره الشريف فان كرر المرام على وجهه ولم يذكر الايراد فهو قصور

وتقصير وان ذكره خاف ان يستدل به على نقض جده قدس سره
ثم يسري ذلك الى الحكم بنقض نفسه واما خامسا فلان ما تبجح به من
رفضة الباطل ونسب اليهم انهم احدثوا قولا آخر ويقولون ان الاسلام
عين التصديق المذكور في تعريف الايمان مع التلفظ بالشهادتين
وان الايمان اخص من الاسلام الخ فالظاهر ان مراده الاحداث
في تعريف الاسلام والايمان معا لم ان ما نقله منهم في تعريف
الايمان عين ما يروى عن ابي حنيفة على ما صرح به الشارح الجديد للتجريد وقد
ذكر هذا الرجل انه بعد ما تحصل نشأة الفكر وتجشم مشاق التدبر ظهر له
حقية مذهب ابي حنيفة وانتقل من الشافعية الى الحنفية فكيف ينسب ما
نسبه الى ابي حنيفة الى الاحداث والبدعة مع ما يلزم من كفران
نعمة القضاء التي نالها من آل عثمان ببركة الانتقال الى مذهب نعمان
وهذا الرجل وان ارتكب مثل ذلك بل ما هو اشد كفرا انا كعقوق آباء
الحلية العلوية وكفران نعمة الدولة الصفوية الموسوية لكن لا في مقام
اعينهم وابصارهم وحين ما كان في بلادهم وديارهم وسوالا ان
في ديار ابي حنيفة وبصدد ترويج احلام السخيفة فلا مصلحة له في اظهار
كفران نعمة نعمان وايقاع نفسه في تهلكة من آل عثمان واما الحادي
عشر فلان كلامه يدل على ان الايمان عند الامامية مطلقا هو
التصديق مع التلفظ المذكور وليس كذلك بل قد ذهب بعضهم كالشيخ
المفيد الى ما ذهب اليه اسلاف الجمهور من انه اعتقاد بالقلب واقرار
باللسان وعمل بالاركان وذهب جماعة منهم الى ان الايمان عبارة

عن التصديق القلبي بما جاء به الرسول من قول وفعل وانما القول اللساني
بسبب ظهوره وسائر الطاعات ثمرات ومؤكدات له ويدل على
ذلك كلام المحقق الطوسي في رسالة العقول واوصاف الاشراف
وكلام الشهيد الثاني في شرح الرسالة الالفية وبالجملة في اطلاقه
بهذا اجمال واخلال بنا في ما تصنف به في كتابه من نهاية احاطته في
تفاصيل مذاهب الطرفين واما ثاني عشر فلان قول غالب اصحابهم
يقولون ان غير المؤمن مخلد في النار لو سلم فلا نم دلالة الايات على
بطلانه وكذا لا نم بطلان ما يستلزم من خلود اغلب المسلمين في النار
فان اكثرية الكفار من كافة المسلمين كما هو الواقع يستلزم ايضا
خلود اكثر الناس في النار ولم يقل احد ببطلانه وبالجملة ان ذلك
مجرد استبعاد ليس له فيه استناد وما ذكره من انه لو قال ذلك احد
في الصدر الاول لعزوه الى مردود بانه من اين علم ذلك وما هذا
الا رجما بالغيب ولو سلم فان اراد بالصدر الاول زمان النبي صلى الله عليه
وآله وسلم فتوجه المنع عليه ظاهر وان اراد زمان الخلفاء الثلثة فمسلم لكن
قولهم وفعلهم لا يصير حجة على ذوي الاعتبار واما ثالث عشر فلان
قوله وايضا يلزم ان لم يكن يطالب النبي صلعم احدا بالايمان الى آخره مدخول
بان الاصح واستفاض من قوله صلى الله عليه وآله وسلم من مات ولم يعرف
امام زمانه مات ميتة جاهلية وما تمسك به ابو بكر في خلافته بقوله الائمة
من قريش كاف في تحقق المطالبة بذلك ولو اجمالا وغاية
الامر انه لم يكمل في زمانه صلى الله عليه وسلم قرينا للاجزاء السابقة

فالظ

في الطلب لعدم وجوب نصب الامام في ذلك الزمان وعدم لزوم معرفته
فيه وايضا يتوجه مثل ما ذكره على ما ذهب اليه اسلاف اهل السنة
والجماعة القائلون بجزئية الاعمال من الايمان لان الاعمال الجزئية مثلا
وهي الصلوة والزكوة والصوم والحج والجهاد لم يتفق ايجابها من اعدته
في اول البعثة حتى قال الحسن البصري وجماعة ان الصلوات الخمس انما
فرضت في المدينة فيلزم ان لم يكن يطالب النبي صلعم احدا بالايمان في
اوائل البعثة لعدم التكليف ببيان بعض الاعمال هناك على ان عدم ايجاب
اي بعض كان من الاعمال في اول البعثة يكفي في جريان المعارضة
كما لا يخفى وايضا من المعلوم ان الشهادتين بمجردهما غير كافيين الا مع
الالتزام بحكم الكتاب والسنة واعتقاد ما ثبت فيهما ولم يقل عاقل
من شرك الشهادتين الا مع ذلك ولا شك ان المنكر لما علم فيهما
او في احدهما ليس بمؤمن بل ولا مسلم فان الغلاة والخوارج وان كانا
من فرق المسلمين نظرا الى الاقرار بالشهادتين فهما من قبيل الكافرين
نظرا الى جحودهما ما علم من الدين ضرورة وكيف لا ومن شرائط الاسلام
والايمان الاقرار بالمعاد فان منكره كافر وان اقر بالشهادتين
ويؤيده من الحديث اما من طريقنا فالخبر المشهور عن الرضا عم حيث روى
عن ابيه عن جده مسنداً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله
دخل الجنة ثم سكت قليلا وقال بشروطها وانا من شروطها ومن
طريق الجمهور ما سيجيء من حديث الغفري وردة بعض الصحابة ومن
المعلوم انهم لم ينكروا الشهادتين ولا احدهما ويزيد ذلك بيانا

ما رواه الفقيه الشافعي ابن المغازلي رفعه عن ابن عباس رضي الله
عنه قال كنت عند النبي صلعم اذ اقبل علي بن ابي طالب عم غضبان
فقال له النبي صلعم ما اغضبك فقال اذاني بنو عمك فقام النبي صلعم
مغضبا فقال يا ايها الناس من آذى عليا فقد آذاني ان عليا اولكم ايمانا
واوفاكم بعهد الله ايها الناس من آذى عليا بعث يوم القيمة يهوديا
او نصرانيا فقال جابر بن عبد الله الانصاري يا رسول الله وان
اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقال يا جابر ان هذه
كلمة يحتجزون بها ان لا تسفك دماؤهم وان يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
وما رواه الفقيه الشافعي ايضا بحذف الاسناد قال رسول الله صلعم
لولاك يا علي ما عرف المؤمنون بعدي والاحاديث في ذلك كثيرة
والنظر السليم والعقل المستقيم يساعدها والله الموفق واما الرابع عشر
فلان ما ذكره من لزوم تبدل الايمان غير لازم لما مر من تقرر الاقرار بالائمة
في زمانه صلعم ولو اجمالا غاية الامر ان في بعض الازمان تحقق ذلك
في ضمن الاقرار بامامة شخص معين وليس في ذلك شيء من تبدل
الايمان وايضا مثل هذا الالزام على اسلاف اهل السنة والجماعة حيث
قالوا بان الايمان مركب من التصديق والاعمال لما مر من ان ايجاب
جميع الاعمال من الله تعالى على المكلفين لم يكن دفعيا وفي اول
زمان البعثة بل انما وقع على التدريج فيلزمهم ان يكون الايمان
حين ايجاب الصلوة مثلا عبارة عن التصديق والعمل بالصلوة
وبعد ايجاب الزكوة يكون عبارة عن الثلثة وبعد ايجاب الصوم عبارة

عن الاربعة وهكذا فيتبدل تركيبه بحسب تزايد الاحكام على وفق مصالح
الانام فما هو جوابكم فهو جوابنا وايضا معارض بما ذكره احمد الجندي
من متأخري اهل السنة والجماعة في عقائده الفارسية من ان الايمان
بالخلافة جزء من الايمان الكامل وان لم يكن جزءا من اصل الايمان
وذلك لانه يلزم ان لا يكون ايمان من في زمان النبي صلعم كاملا وايضا
يلزم تبدل الايمان الكامل بحسب التراكيب المتجددة المتزايدة بتزايد
الايمان بواحد بعد واحد من الخلفاء والفرق بان التبدل في اصل
الايمان غير جائز وفي الايمان الكامل جائز مكابرة صريحة لا يليق لصاحب
الايمان الكامل والله الموفق للصواب **المقصد الثالث** في
تحقيق الفرقة الناجية قال النبي صلعم مخاطبا لعلي عم في حديث طويل رواه
الحافظ محمد بن موسى الشيرازي الشافعي في كتابه الذي استخرج
من التفاسير الاثني عشر يا ابا الحسن ان امة موسى افترقت على احدى
وسبعين فرقة فرقة ناجية والباقون في النار وان امتي ستفترق على
ثلث وسبعين فرقة فرقة ناجية والباقون في النار فقلت يا رسول الله
فمن الناجية فقال صلى الله عليه وآله وسلم المتمسكون بما انت واصحابك
عليه وفي بعض الروايات ستفترق امتي ثلثا وسبعين فرقة كلها
في النار الا واحدة وهي التي تتبع وصيي عليا وفي بعض الروايات
وهي التي تتبع اهل بيتي ويؤيده قوله عم مثل اهل بيتي كمثل سفينة نوح
من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق او هلك وروي عن طريق الجمهور
بدل قوله صلعم المتمسكون بما انت واصحابك عليه قوله صلعم وهي التي تتبع

أو قول الذين هم على ما انا عليه واصحابي والمال واحد او المراد بالاصحاب
في التتمة التي واما الجمهور اما كل الصحابة جميعا او افرادا او بعض مبهم او
بعض معين لا سبيل الى الاول لان معنى العبارة يكون ح ان كل من اتبع
ما يتفق عليه مجموع الصحابي فهو الناجي وهذا هو معنى الاجماع ولا دخل له
في الاستدلال على ان الفرقة الناجية اهل السنة او غيره بل يكون
هذا دليل صحة الاجماع وحجيته ولا نزاع في ان اجماع الصحابة بمعنى اتفاقهم
على امر من الامور يجب متابعته واين هذا من ذاك ولو قيل متابعة الاجماع
بعد ثبوته لم يخالفها احد من اهل الاسلام وايضا يلزم على هذا التقدير ان
من اتبع قول بعض الصحابة وترك العمل بقول البعض الآخر لم يكن من اهل النجاة
وهو خلاف ما ذهب اليه بعض اهل السنة من ان قول الخلفاء الثلثة حجة وايضا
يلزم ان من قال بامامة ابي بكر يكون خارجا من اهل النجاة لان اجماع عامة
الصحابة لم يتحقق على خلافته اذ بعض من خيار الصحابة تخلف عن بيعته
كعلي ع وساير بني هاشم وابي ذر وسلمان وعمار ومقداد وسعد بن عبادة
وغيرهم ممن صرح بهم رواة الطرفين واتفاق البعض ليس بحجة فالتابع
له يكون خارجا عن ربقة اهل النجاة ولا سبيل الى الثاني ايضا والا
لاستحال المتابعة والاطاعة ولزم ايضا تاخير البيان عن وقت
الحاجة ولا الى الثالث بان يراد اي بعض كان كما يدل عليه ظاهر
ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم من انه قال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم لانا نتكلم في صحة هذا الحديث وعلى تقدير تسليمه يلزم
ان كل من اتبع قول بعض الجهال بل الفساق من الصحابة والمنافقين منهم

مخصوص باهل السنة دون غيرهم فهو مكابرة لان الاجماع مع

وترك العمل بقول بعض العلماء الصالحين منهم يكون من اهل النجاة وهو بديهي
البطلان وايضا يلزم ان يكون التابع لعثمان والذي تقاعد
عن نصرته تابعا للحق وان يكون اتباع عايشة وطلحة والزبير ومعوية الذين
بغوا وخرجوا على علي ع وقاتلوه على الحق وان يكون المقتول من الطرفين
في الجنة ولو ان رجلا حارب مع معوية مثلا الى نصف النهار ثم عاد في
نصفه فحارب مع علي ع الى آخر النهار لكان في الحالين جميعا متابعا
تابعا للحق والتالي باطل ضرورة واتفاقا فتعين الرابع وهو ان
يكون المراد بعضا معينا ولا بد ان يكون ذلك المعين متصفا بمزايا العلم
والكمال ليكون متابعته وسيلة الى النجاة وذريعة الى الفوز بالدرجات
اذ على تقدير التساوي يلزم الترجيح من غير مرجح والمخصوص بهذه الاوصاف
من بين الصحابة هو علي ع واولاده المعصومون عليهم السلام ولا نزاع
في ان من كان تابعا لهم كان من اهل النجاة فالفرقة الناجية من تابعهم
في العقايد الاسلامية وهم الشيعة الامامية وايضا المتبادر من الوحدة
المدلول عليها بقوله صلعم الا واحدة الواحدة النوعية الحقيقية بحيث لا يوجد
تحته نوعان او انواع او صنفان او اصناف يفترق بعضها عن بعض من
حيث الاختلاف في الاعتقاد وليس ذلك الا الاثنا عشرية دون الاشعرية
فان مدلول الاشاعرة في ما نحن فيه مما يندرج تحته انواع ثلثة
كما سياتي بيانه فظهر ان الحديث مع التتمة التي استدل بها في المقاصد
العضدية في نجاتهم دليل عليهم لا لهم في ان التتمة المذكورة لا يدل
على ان اهل السنة هم الذين على ما عليه رسول الله صلعم اذ ما من

فرقة الا وتزعم انها الناجية التي على ما عليه رسول الله واصحابه والباقي
هالكون كل حزب بما لديهم فرحون فكل من ادعى ان الفرقة الناجية هم اهل
السنة لابد له اولا من دليل يدل على ان طريقهم والعقايد هم يكون
موافقا لما عليه رسول الله واصحابه حتى يلزم انهم هم الفرقة الناجية دون
غيرهم وانت خبير بان مجرد الحديث لا يدل على مطلوبهم باحدى الدلالات
ولو استند في ذلك بمجرد قول علماء اهل السنة يكون مصادرة على المط
وسوط قال الفاضل الدواني في شرحه على العقايد العضدية في
تقرير الاستدلال ان سياق الحديث مشعر بان الفرقة الناجية
هم المعتقدون بما رووا عن النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وذلك انما
ينطبق على الاشاعرة فانهم يتمسكون في عقايدهم بالاحاديث
الصحيحة المنقولة عنه صلعم وعن اصحابه ولا يتجاوزون عن ظواهرها الى الضرورة
ولا يسترسلون مع عقولهم كالمعتزلة ومن يحذو حذوهم ولا مع النقل عن غيرهم
كالشيعة المتبعين لما روي عن ائمتهم لاعتقادهم العصمة فيهم قال المطهر
الحلي في بعض تصانيفه قد باحثت في هذا الحديث مع الاستاد
نصير الدين محمد الطوسي ره في تعيين المراد من الفرقة الناجية فاستقر الراي
على انه ينبغي ان يكون تلك الفرقة مخالفة لساير الفرق مخالفة كثيرة
وهي الا الشيعة الامامية فانهم يخالفون غيرهم من جميع الفرق مخالفة
بينة بخلاف غيرهم من الفرق فانهم متقاربون في اكثر الاصول
قلت الشيعة توافق المعتزلة في اكثر الاصول ولا يخالفها الا في
مسايل قليلة اكثرها يتعلق بالامامة وهي بالفروع اشبه بل الاليق

بها لكنهم الاشاعرة فان اصولهم مخالفة لاكثر اصول المذاهب ولا
يوافقهم فيها غيرهم كمسئلة الكسب ورؤية الله تعم مع كونه غير جسم وتنزهه
عن الجهة والمكان بل جواز رؤية كل موجود من الاعراض وغيرها
حتى جوزوا رؤية الاصوات والطعوم والروايح وجوزوا رؤية
اعمى الصين بقة اندلس واسنادا الممكنات كلها الى الله تعم ابتداء
وكون الصفات لا هي عين الذات ولا غيرها الى غير ذلك من
المسايل التي شنع مخالفوهم عليهم فيها كما شحنوا به كتبهم انتهى كلامه
واقول فيه نظر من وجوه اما اولا فلما سياتي من حال ما تمسكوا في عقايدهم
من الاحاديث والاخبار وان اكثرها من موضوعات عهد بني امية
المتعصبين لمحو آثار النبي المختار وآله وعترته الاطهار على انك لا تجد
احدا من ساير الفرق اقل اعتبارا واكثر اطراحا لاخبار الرسول من
ابي حنيفة واصحابه فيلزم ان يكونوا خارجين عن الفرقة الناجية
ان قيل انه انما ترك من الاخبار النبوية ما يخالف القياس والقياس
اصل من اصول الدين قلنا هل كان النبي صلعم عارفا بالقياس وحجية
ام لا فعلى الثاني لا حجية في اعتباره وعلى الاول كيف يجوز ان
يخاطب بما يخالف القياس وكيف يصح ان يكون سنته مخالفا
لما هو اصل دينه مع ان لنا في ابطال القياس تحقيقات شريفة
وتدقيقات لطيفة مذكورة في تعليقاتنا على شرح القاضي الايجي
فليراجع اليه من اراد الاطلاع عليه واما ثانيا فلانه ان اراد
بقوله انهم لا يتجاوزون عن ظواهرها الخ انهم لا يتجاوزون عنها سواء

واقف مضمونها العقل ولا هو خارج عن المعقول ولا ينطبق على سنة
الرسول وان ارادوا انهم لا يتجاوزون عن الظواهر اذا لم يكن مخالفة للعقل فهو
مسلم وما من فرقة الا وهم لا يتجاوزون عن ظواهر الحديث مع عدم
المخالفة فلا يكون لذلك اختصاص بالاشاعرة واما ثالثا فلان الاستر
سال مع تحقق في العصمة والكرامة لا يوجب الشناعة والملامة بل
يفضي الى النجاة والسلامة والعصمة عن موجبات الندامة واما رابعا
فلان مراد المحقق الطوسي والعلامة الحلي قدس سرهما من المخالفة هو
المخالفة فيما له دخل في الايمان والكفر وما انفرد به الاشاعرة ولا دخل
له فيهما بالاتفاق كما سيجي بخلاف ما انفرد به الامامية من مسئلة الامامة
فانها مناط الكفر والايمان كما ستعرفه ان شاء الله ومما ذكرنا فلان المحقق
الطوسي طيب الله مشهده قد ذكر في بعض تصانيفه اني اعتبرت جميع المذاهب
ووقفت على اصولها وفروعها فوجدت من عدا الامامية مشتركين
في الاصول المعتبرة في الايمان وان اختلفوا في اشياء يتساوى اثباتها
ونفيها بالنسبة الى الايمان ثم وجدت طائفة الامامية يخالفون الكل في
اصولهم فلو كانت فرقة ممن عداهم ناجية لكان الكل ناجين فدل على
ان الناجي هو الامامية لا غير انتهى واما ان ما عدا مسئلة الامامة
مما ذكره الفاضل الدواني لا دخل له في الايمان والكفر فلما ذكره صاحب
المواقف من ان المسائل التي اختلف فيها اهل القبلة من كون الله تعالى
عالما بعلم او موجدا لفعل العبد ونحوهما لكونه ربما ليس مما جاء في
حقيقة الاسلام انتهى على انا لو قدرنا ان تلك الاصول ايضا من الاصول

المعتبرة في الكفر والايمان فنقول
تقارب الامامية في اكثر الاصول
مع ٣

خلو الزمان عن الامام اعم من ان يكون منصوبا من الله ورسوله او من قبل
الامة ولا دلالة للعام على الخاص فلا يستلزم المطلوب مع ان الاجماع
المذكور حجة عليهم لا لهم لانا نجد كثيرا من الزمان خاليا عن امام جامع الشرائط
المعتبرة عندهم وهي القرشية عندهم بالاتفاق والعدالة والاجتهاد
على الخلاف والقول بوجوده في ناحية غير معلومة مكابرة واما قوله فبادر الكل
فلان هذا الكل كان بعضا من الكل باتفاق الكل فلا يكون حجة على الكل
عند الكل ولانه يحتمل ان يكون المراد المبادرة للتخلص عن امام منصوب
من الله ورسوله صلعم واما قوله وتركوا اهم الاشياء فلان الذي ترك الامام من
الرسول صلعم كان جاريا على ما اراد زيد تقيا لا علي عادلا صديقا فليس ذلك
مستلزما للطعن لقيام الاحتمال المذكور والشيعة يقولون بفعلهم الشنيع
هذا على عصيانهم بل عدم ايمانهم واختيارهم الدنيا على الاخرة وذلك لانهم
يذكرون حديثا وهو انه من صلى على مغفور غفر له ذنوبه فلو كانوا مصدقين
بما جاء به النبي صلعم لما اعرضوا عن هذه السعادة الكبرى والمغفرة العظمى
مع ان المصلحة والمشورة في امور الدنيا والدين ما تفوت بقيامهم او بتو سنين
فلو كان لهم ايمان وذرة الصبر للصلوة عليه صلعم والتعزية لاهل البيت
عليهم السلم وادخالهم في المشورة اذ النزاع كان معهم ولذلك قال
علي عليه السلام كيف الشورى والمشيرون غيب واما قوله ولم يزل الناس
فلان هذه المكابرة وخلافه ظاهر لا يخفى على احد واما قوله لان بعده مع
ضرر فلان في نصب الامام بعد النبي صلعم وخلفه ضرر مظنون بل مجزوم به وكذا
بعد ذلك في بعض الاوقات واما قوله لانا نعلم آه فلان هذا القول

مع عدم دلالته على المعصية اعتراف منه بان افعال الله تعالى معللة بالاغراض
لعدم الفرق بين الغرض والعلة والقول بان مقصوده او غرضه جل
جلاله لا يكون باعثا على فعله مكابرة صريحة واما سادسا فلان ما ذكره
من مخالفة الاشاعرة مع المعتزلة في المسائل المعدودة غير تام في
افادة المرام اما في مسئلة الكسب فلانه قد اكتسب اصلها من الجهمية فان
جهم بن صفوان من المعتزلة ذهب الى ان الفاعل لجميع الاشياء هو الله
تعالى ولا قدرة للعبد الا ان المتاخرين منه كالنجارية والضرارية
لما راوا انه يتوجه عليه شناعة لزوم اسقاط فائدة التكاليف والوعد
والوعيد تشبثوا في دفعها باختراع الكسب واثبات القدرة الغير الموثرة
وتبعهما فيه الشيخ الاشعري وجمهور مذهبا مغايرا لما ذهب اليه الجهمية و
وستعرف انه لا اثر لتلك الاضافة في دفع ما ذكر من الشناعة وبالجملة
ان الاشعري في هذه المسئلة اما جهمي جهنمي او نجاري ضراري وعلى التقديرين
لا يخلو من الاعتزال واما في بحث الروية فلانه قد انشق غباره وظهر
على الناقد عياره حيث انسلك المتاخرون من محققي الاشاعرة عن
سوء المكابرة ورجعوا الى قول المعتزلة بالاخرة فاعتذروا عن اصرار
اسلافهم في الانكار وتورطهم فيه طول الازمنة والاعصار بان تحرير
محل النزاع لم يكن عليهم جليا وجعلوا النزاع مع المعتزلة لفظيا وكذا الكلام
في الكلام وكذا في الحسن والقبح العقليين بل قد ذهب اليه الحنفية والماتريدية
يقظة والامام الرازي وكثير من محققي الاشاعرة من غير اشعار بجعل النزاع
لفظيا ولقد ظهر بذلك ان اضافة هاتين المسئلتين الى ما ذكره الفاضل

المعتزلة مزية ملازمة بل لو ادعى العكس لكان اقرب كيف والامامية
خالفوا المعتزلة في كثير من احوال المبدا كابطال الحال ونفي الاحوال
والتفويض ومماثلة ذاته لغيره وغيرها وفي اكثر احوال المعاد كنفي الاحباط
والتكفير واثبات عذاب القبر وانقطاع عذاب صاحب الكبيرة وانه
مؤمن وان العفو جائز وانه يجب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان
الجنة والنار مخلوقتان الآن الى غير ذلك وفي اعظم مباحث النبوات
كاثبات العصمة التامة وتفضيل كافة الانبياء على كافة الملائكة
وغيرها مما ليس للمقام لها اتساع واما خامسا فلان قوله الامامة بالفروع
اشبه يشبه ان يكون بالمكابرة اشبه واعجب من ذلك انهم بالغوا في
فرعية هذه المسئلة حتى قالوا لا يجب البحث عنها ولا طلب الحق فيها بل يكفي
فيها التقليد ولهذا لا يكفر مخالفها بل ولا يفسق بزعمهم وانما التزموا ذلك
ليحصل الغفلة عما اقترحوه من ثبوت الامامة بالاختيار دون النص والاعتبار
ولئلا يحصل الظفر بعيب ما انتحلوه فانها من حقوق الائمة الاعلام وخليفته
من الاحاديث التي اسندوها الى النبي صلعم ولم يتفطنوا الى مناقضة
ذلك لتصريحهم بان حقوق النبوة من حماية بيضة الاسلام وحفظ الشرع ونصب
الولاية والاحكام في جهاد الكفار والبغاة والانتصاف للمظلوم والقاء و
المعروف وازالة المنكر وغير ذلك من توابع منصب النبوة ثابتة للامام
لانها خلافة عنه ولقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم
وهو الامام بالاتفاق فيجب معرفته اصالة لا من باب المقدمة ولما رووه
في كتبهم كالحميدي في الجمع بين الصحيحين ان النبي صلعم قال من مات

ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية وهو نص صريح في ان الامامة من الاصول
للعلم الضروري بان الجاهل بشيء من الفروع وان كان واجبا لا يموت
ميتة جاهلية اذ لا يقدح ذلك في اسلامه وليس المراد من امام زمانه القران
المجيد كما زعموا والا لكان تعلمه واجبا على الاعيان ولان النبي صلعم اضاف
الامام الى الزمان وفيه دليل على اختصاص اهل كل زمان بامام يجب عليهم معرفته
ومع القول بانه القرآن او بعضه كالفاتحة لا يبقى لهذا التخصيص فائدة اصلا
فلا يكون بلا تأويل مطابقا لمقتضى الحديث قطعا واستدل في المواقف
وشرحه على انها من الفروع بان نصب الامام واجب على الامة سمعا
لوجهين الاول انه تواتر اجماع المسلمين في الصدر الاول بعد وفاة
النبي صلى الله عليه وآله وسلم على امتناع خلو الوقت عن امام حتى قال ابو بكر
ان محمدا قد مات ولا بد لهذا الدين ممن يقوم به فبادر الكل الى قبوله وتركوا
الاشياء المهمة منها دفن رسول الله صلعم والصلوة عليه والتعزية لاهل البيت
ولتسليتهم ولم يزل الناس بعد الخلفاء على ذلك في كل عصر الى زماننا
هذا من نصب امام متبع الثاني انه فيه دفع ضرر مظنون وانه واجب اجماعا
وبيانه انا نعلم علما يقارب الضرورة ان مقصود الشارع فيما شرع انما
هو مصالح عائدة الى الخلق معاشا ومعادا انتهى اقول فيه نظر اما في
قولهم ان نصب الامام واجب على الامة آه فلانه مصادرة على المطلوب لان
وجوب النصب على الامة متفرع على كونها من الفروع مع ان الوجوب
السمعي منحصر في الكتاب والسنة والاجماع والكل مفقود هاهنا باعتراف
الخصم كما سيظهر لك قريبا واما قوله لوجهين الخ فلان امتناع

غفرانك

الدواني في هذا المقام وظن ان الوقوف عليهما من بركات مذهب اهل
السنة والجماعة كما وقع من صاحب المواقف انه ليس فيه خير وبركة ولا لاحد في
نيل المرام حركة وان الفاضل الدواني انما اسقطهما لمثل ما ذكرنا لانه مما لا يطلع
عليها الا الاكابر كما ظنه في الى هل المهذار وما اشير ده وذلك الفاضل
من قولهم برؤية الاعراض والاصوات الى اجزاء الكلام فهو نظائره من فضول
الكلام ولا تعلق له باصول عقائد الاسلام فلا فائدة لذكرها في هذا المقام
سوى ان يكون تذكرة لما يتوجه بين الشاعرة والملام ولا يذهب عليك
ان هذه المسائل الشنيعة التي تفرد بها شيخ الاشاعرة ليس مما ينتهي
الى مقدمات دقيقة قد اطلع هو عليها بدقة الفكر وممارسة الفنون
العقلية والنقلية لانه قد علم وتواتر انه لم يكن من اهل هذا الشان والمتعاطين
المتطلعين في قوانين الحكمة والبرهان بل انما ذهب الى بعض تلك
المسائل بمجرد مخالفة ارباب الاعتزال وحب التفرد في المقال طلبا لرياسة
الجهال ولهذا ترى الحكيم شمس الدين الشهرزوري حمل متابعة فخر الدين
الرازي لمذهب الشيخ الاشعري قدحا على ذكائه وشعوره ودليلا على نقصان
كماله وقصوره عن مرتبة الحكماء المحققين والرعيل الاول من المدققين فقال
واعجب احوال هذا الرجل انه صنف في الحكمة كتبا كثيرة يوهم انه من الحكماء
المبرزين الذين وصلوا الى غايات المراتب ونهايات المطالب ولم
يبلغ مرتبة اقلهم ثم رجع ونصر مذهب ابي الحسن الاشعري الذي لا يعرف
اي طرفيه اطول لانه كان خاليا عن الحكمتين البحثية والذوقية لا يعرف
يرتب حدا ولا يقيم برهانا بل هو شيخ مسكين متحير في مذاهب الى بحسبه

يحيط فيه خبط عشواء انتهى واني كنت اظن اولا ان الحكيم المذكور
ربما تعصب في اظهار نقص الشيخ الاشعري لعداوة دينية ونحوها حتى
رايت في رسالة عملها السيد معين الدين الاشعري السني الشافعي
الايجي صاحب التفسير المشهور في مسئلة الكلام ما يؤيد كلام الحكيم المذكور
وقصيدته حيث قال وليت شعري ما للاشعري لم يجعل مطلب الكلام
كالاستواء والنزول والعين واليد والقدم وغير ذلك فانه ذهب الى
ان كل من ذلك الايمان به واجب والكيفية مجهولة والسوال عنه
بدعة فلا ادري لم فر عن حقيقة الكلام الى المجاز البعيد ثم قال واعلم انه
رحمه الله قد رعوي الى عقيدة جديدة بمجرد اقتباس من قياس لا اساس
له مع انه مناف لصرايح القرآن وصحاح الاحاديث مثل ان افعاله
تعالى غير معلل بغرض وداعية كما صرح به في كتبه انه يلزم تأثر الرب عن
شعوره وحكمته وانت تعلم انه لا يلزم ذلك ومرة ان علمه بالممكنات
والغايات المرتبة عليه صفة ذاتية وفعله متوقف عليه فاين التأثر نعم صفة
فعلية موقوفة على صفة ذاتية وكم من الصفات الذاتية موقوفة على
صفة مثلها انتهى بل يفهم من شرح جمع الجوامع للغفاري في مبحث
القدرة ان اكثر تلك المسايل التي تفرد بها الاشعري قد اخذها من
السنة القصاص والوعاظ حيث قال اما المستحيلات فلعدم قابليتها للوجود
لم تصلح ان يكون محلا لتعلق الارادة لا لنقص في القدرة ولم يخالف في
ذلك الا ابن حزم فقال في الملل والنحل ان الله عز وجل قادر على
ان يتخذ ولدا اذ لو لم يقدر عليه لكان عاجزا ورد ذلك بان اتخاذ

الولد

وعدم القدرة هو

الولد محال لا يدخل تحت القدرة على الشيء قد يكون لقصور نا عنه وقد يكون
لعدم قبوله لتاثيرها فيه لعدم امكانه لوجوب او استحالة والعجز هو الاول
دون الثاني وذكر الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني ان اول من اخذ
منه ذلك ادريس عليه السلام حيث جاءه ابليس في صورة انسان وهو
يخيط ويقول في كل دخلة وخرجة سبحان الله والحمد لله فجاءه بقشرة
فقال الله تعالى يقدر ان يجعل الدنيا في هذه القشرة فقال الله قادر
ان يجعل الدنيا في سم هذه الابرة ونخس بالابرة احد عينيه فصار اعور
وهذا وان لم يرو عن رسول الله صلعم فقد اشتهر وظهر ظهورا لا ينكر قال وقد
اخذ الاشعري من جواب ادريس عم اجوبة في مسايل كثيرة من هذا الجنس
انتهى كلامه وكفى بذلك شناعة وفضيحة لهم ولمذهبهم وقد وهم في
مذهبهم واما ثانيا فلانه لو سلم مخالفتهم في المسايل المذكورة مع المعتزلة
فلانهم مخالفتهم فيها مع ساير الفرق سيما الزيدية واصحاب الحديث
فلا يصدق ان اصولهم مخالفة لاكثر اصول المذاهب واما ثالثا فلانه
كما ان الاشاعرة مخالفة مع المعتزلة فيما ذكر فكذلك المعتزلة مخالفة مع
الاشاعرة فيها فلا وجه لان يجعل ما ذكر دليلا على ان الفرقة الناجية
هم الاشاعرة والقول بان المعتزلة لا يخالفون فيها مع الشيعة بل يوافقونهم
فلا يصدق ان اصولهم مخالفة لاصول المذاهب بخلاف الاشاعرة
فقد عرفت ما فيه مع انه معارض بمثله فان الماتريدية واصحاب الحديث
لا يخالفون الاشاعرة فيما ذكر فلا يصدق ايضا ان اصول الاشاعرة
مخالفة لساير اصول المذاهب واما رابعا فلانه ان اراد بالاشاعرة في

قوله بل الاليق بذلك تسمية الاشاعرة فقط والفرقة التابعة لابي الحسن الاشعري
كما هو الظاهر فيلزم القول ببطلان الماتريدية وكذا السلف من اصحاب
الحديث وان اريد المجموع تغليبا او لغاية الفهم واتحادهم في تسمية
نفسهم باهل السنة والجماعة على نحو ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الكفر ملة واحدة فيتوجه عليه ان الاختلاف الموجب للافتراق
متحقق بين الاشاعرة الى المعتزلة والماتريدية في كثير من المسائل على ما
صرح به شارح المقاصد وغيره فلم لم يعتبر وهم فرقتين كما اعتبر الواصلية
والعمروية مثلا فرقتين من فرق المعتزلة مع كون الاختلاف بينهما ليس
بازيد واشد من الاختلاف بين الاشاعرة والماتريدية فان قلت
لعل الوجه في ذلك ما ذكره شارح المقاصد من ان المحققين
من الفريقين لا ينسب احدهما الآخر الى البدعة والضلالة قلت هذا مسلم
في الازمان السابقة فان اكثر الماتريدية كانوا قائلين بضلال الاشعري
حتى صرح امامهم الزاهد في تفسيره المشهور منهم عند تفسير قوله تعالى ولولا
تصيبهم مصيبة الآية بكفر الاشعري وتكذيبه لرسول صلعم ثم قد تصالحوا
وتواضعوا او تناصفوا وبعد ذلك لمدافعة المعتزلة والامامية ولهم فيها
ما كتب اخرى وقد تقرر اصل الاستدلال بان من عدا اهل السنة يحبون
الاصحاب بل يظهرون البغض والعداوة لهم وحينئذ لا يصدق عليهم انهم
على ما عليه اصحاب رسول الله صلعم واهل السنة يعظمون سائر الاصحاب ويكرمونهم
نهاية الاكرام وغاية الاجلال وكمال الاطاعة والامتثال فيلزم ان يكون
الفرقة الناجية هم اهل السنة والجماعة وهو المطلوب واقول فيه نظر اذ يعبد

الاغماض

الاغماض عن بعد هذا التقرير والتوجيه يتوجه عليه ان تعظيم اهل السنة
لسائر الاصحاب ليس فيه دلالة على متابعتهم لرسول الله اذ كثير من الصحابة
قد ظهر منهم العداوة والبغض والنفاق لرسول الله صلعم فانقضبوا
لحوا اثاره وغيره واكثرا من محاسن الطهارة كما شهد به القرآن العزيز
والاحاديث الصحيحة على ما يجيء تفصيلها في المقدمات الآتية
فثبت ان متابعة كل واحد من آحاد الصحابة ومحبتهم وتعظيمهم ليس مما
يستحق بحسب الذات حتى يكون الموصوف بها من اهل النجاة
بل ربما يكون قائدا الى النار ومخرجا عن زمرة الابرار وعلى هذا كيف
يجوز للعاقل ان يستدل بهذا الامر على النجاة ونيل الدرجات
ولقد اشبعنا الكلام حسما لمواد الشبه والاوهام وقد بقي دقائق
في هذا المرام تركناها على اهلها لضيق المقام المقدمة الرابعة
في ان مجرد الصحابية لا يحتم الحكم بالايمان والعدالة ولا يحصل النجاة
عن عقاب النار وغضب الجبار الا ان يكون مع يقين الايمان وخلوص
الجنان وذلك لانه لا ريب في ان الصحابي من لقي النبي صلعم
مؤمنا به ومات على الاسلام وان الايمان والعدالة مكتسبان وليسا
باعتبار اصل الجبلة فالصحابي كغيره في انه لا يثبت ايمانه الا بحجة
وكان في عهده عليه السلام منافقون في مدينته يصحبونه ويجلسون
في مجلسه ويخاطبهم ويخاطبونه ويدعون بالصحابة ولم يكونوا الا بالنفاق
معروفين ولا متميزين من ظاهرا قال الله سبحانه وتعالى ولو نشاء لاريناكهم
فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول وعلى تقدير ثبوت الايمان

والعدا الذي يكن والعالم كما في بلعم صاحب موسى عم حيث قال سبحانه وتعالى
واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فاتبعه الشيطان
فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه اخلد الى الارض
واتبع هواه فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث ذلك
مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا فاقصص القصص لعلهم يتفكرون وكان
بلعم اوتي علم بعض كتب الله وقيل يعرف اسم الله الاعظم ثم كفر بآيات
واذا كان كذلك فلا بد من تتبع احوالهم وافعالهم واقوالهم في حيوة النبي
صلعم وبعد موته ليعلم من مات منهم على الايمان والعداوة وغيره
مثل ابي بكر الذي ادعى الامامة ونقض الكتاب الناطق بانه حق علي عليه السلام
ومنع فاطمة عليها السلام ارثها وكتاب الله ناطق بان لها الارث وعمر
الذي ادعى ما ادعاه وفعل ما فعل مثل تخريق كتاب فاطمة عليها السلام
وقوله متعتان كانتا على عهد رسول الله حلالا وانا انهى عنهما واعاقب
عليهما وعثمان الذي ولي امور المسلمين وولى عليهم من لا يصلح لها مع ظهور
فسقه وفساد حاله وحمايته حكم بن العاص طريد رسول الله عم وابوابه واعطائه
المال العظيم رعاية لقرابته واعراضا عن الدين وحرمة سيد المرسلين
ومعاوية الباغي العاتي الذي كان يلبس الحرير فقال له ابن عباس
رضي الله عنه ان النبي صلعم قال انه محرم على رجال امتي فقال معاوية انا
لا ارى به باسا فقال ابن عباس من عذيري من معاوية ابي سفيان انا اقول
له قال رسول الله وهو يقول انا لا ارى به باسا وغير ذلك من المناكير
والاباطيل الصادرة عنهم التي لا يحتملها الحال ويضيق عن ذكرها الحجاب

روى محمد بن اسماعيل البخاري في صحيحه الذي هو اصح كتب الاحاديث
عندهم في تفسير قوله تعالى وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الآية
قال حدثنا شعبة قال اخبرنا المغيرة بن نعمان قال سمعت سعيد بن جبير
عن ابن عباس رض خطب رسول الله صلعم فقال ايها الناس انكم
محشورون الى الله حفاة عراة ثم قال كما بدانا اول خلق نعيده وعدا
علينا انا كنا فاعلين ثم قال الا وان اول الخلائق يكسى ابراهيم
الا وانه يجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب
اصحابي فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح
وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب
عليهم وانت على كل شيء شهيد فيقال ان هولاء لم يزالوا مرتدين على
اعقابهم منذ فارقتهم وروى مسلم في صحيحه قال حدثنا ابو بكر بن شيبة
حدثنا وكيع وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي كلاهما عن شعبة وحدثنا
محمد بن مثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن مثنى عن ابن عباس رض قال
قام فينا رسول الله صلعم بموعظة فقال يا ايها الناس انكم محشورون الى الله
حفاة عراة كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين الا وان
اول الخلائق يكسى يوم القيمة ابرهيم عليه السلام الا وانه سيجاء برجال
من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول كما قال العبد الصالح وكنت
عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم الى
قوله ان تعذبهم فانهم عبادك قال فيقال انهم لم يزالوا مرتدين
على اعقابهم منذ فارقتهم قال وفي حديث وكيع ومعاذ فيقال

انك لا تدري ما احدثوا بعدك وفي صحيح مسلم ايضا قوله ليردن على الحوض رجال
ممن صاحبني حتى اذا رايتهم رفعوا الي واختلجوا دوني فلاقولن اي رب
اصيحابي اصيحابي فليقالن لي انك لا تدري ما احدثوا بعدك قال النووي
في شرحه اما اختلجوا فمعناه اقتطعوا واما اصيحابي فهو وقع في الروايات
مصغرا مكررا وفي بعض النسخ اصحابي اصحابي مكبرا مكررا وقال القاضي هذا دليل
لصحة تاويل من تاول انهم اهل الردة ولهذا قال فيهم سحقا سحقا ولا
يقول ذلك في مذنبي الامة بل يشفع لهم ويهتم لامرهم قال وقيل هولاء
صنفان احدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الاسلام وهولاء
مبدلون الاعمال الصالحة بالسيئة والثاني مرتدون الى الكفر حقيقة
ناكصون على اعقابهم واسم التبديل يشمل الصنفين انتهى واقول المراد بالمرتدين
المحدثون في دين الله الغاصبون لخلافة النبي صلعم وميراثه والاكلون لمال
الفدك ظلما وجورا على فاطمة عليها السلم ولهذا قال فيهم سحقا سحقا فانهم
ومن الجمع بين الصحيحين للحميدي من مسند ابي هريرة من المتفق عليه في
الصحيحين من البخاري ومسلم ونحو ذلك واخرجه البخاري من حديث
الزهري عن سعيد بن المسيب انه كان يحدث عن بعض اصحاب النبي صلعم
قال يرد على الحوض رجال من امتي فيحلاون عنه فاقول يا رب اصحابي
فيقول انك لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى
وفي رواية المسلم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال يكون بعدي ائمة
لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم
قلوب الشياطين في جثمان انس قال حذيفة قلت كيف اصنع يا رسول الله

ان ادركت

ان ادركت ذلك قال تسمع وتطع الامير وان ضرب ظهرك واخذ مالك
فاسمع واطع رواه في المشكوة واذا كان الحال هذا المنوال من
الاختلال ووقع الارتداد من الصحابة فلا نحكم بالايمان والعدالة لاحد
منهم الا اذا اتصف بهما ومات عليهما ولا يعلم ذلك الا بتتبع الاحوال واستقراء
الاثار الدالة على بقاء الايمان والعدالة او الزوال وقال التفتازاني
في التلويح ان الجزم بالعدالة يختص بمن اشتهر بطول الصحبة على طريق
التتبع والاخذ عن النبي صلى الله عليه وسلم والباقون كسائر الناس
فيهم عدول وغير عدول وقال الفقيه الاسنوي الشافعي ان المراد
من قول العلماء الصحابة باسرهم عدول مطلقا ان مجرد الصحبة شاهد
التعديل مغن عن البحث عنهم فان ظهر من احد منهم ما يقتضي الى
التفسيق فليس بعدل كسارق رداء صفوان ومن ثبت زناه ولذا عبر
بعضهم عبارتهم بان قال انهم عدول الا من تحققنا قيام المانع فيه وليس
المراد من كونهم عدولا انه يلزم اتصافهم بذلك ويستحيل خلافه فان هذا
معنى العصمة المختصة بالانبياء عليهم السلام انتهى كلامه ثم اقول
من العجب ان الشيخ ابن الحجر العسقلاني مع انه قد بالغ في اول
كتاب الاصابة في الرد على بعض علماء اهل السنة والجماعة الذي لم
يعمم حكم العدالة في الصحابة ثم ذكر في اثناء كتابه جمعا كثيرا وجما غفيرا
من الصحابة وذكر في ترجمة كل واحد منهم ما يدل على وقوع الفسق
منهم كشرب الخمر والزنا والقتل بغير حق والردة وامثال ذلك مع انه
لم يذكر هناك لشي منها تاويلا لما ظهر للناظر فيها انه لا مجال للتاويل فيها

بوجه من الوجوه وکیف یتاتی منهم دعوی عدالة جمیع الصحابة وقد ذکر المفسرون
عن آخرهم حتی القاضی البیضاوی فی تفسیر سورة الحجرات ان قوله
تعالی یا ایها الذین آمنوا ان جاءکم فاسق بنبأ فتبینوا ان تصیبوا قوما
بجهالة فتصبحوا علی ما فعلتم نادمین نزل فی شان ولید بن عقبة حیث قال وهی
انه صلعم بعث الولید مصدقا الی بنی المصطلق وکان بینه وبینهم احنة فلما
سمعوا به استقبلوه فحسبهم مقاتلیه فرجع وقال لرسول الله صلعم قد ارتدوا
ومنعوا الزکوة فهم بقتالهم فنزلت وقیل بعث الیهم خالد بن الولید فوجدهم
منادین بالصلوة متهجدین فسلموا الیه الصدقات فرجع انتهی وهذا الولید
هو اخو عثمان وهو الذی ولاه عثمان الکوفة فصلی بالناس وهو سکران
صلوة الفجر اربعا ثم قال هل ازیدکم فعزله عنهم عثمان حذرا عن ملامة الناس
بذا الحاصل ذکر الکشاف والتفسیر الکبیر قال صاحب روضة الاحباب
وسبب عزل وی آن بود که بسبب اشتغال وی بشرب خمر در افواه
والسنه اهل کوفه افشا وبمقتضی انکه گفته اند ع عاشقی ومستی ودیوانگی
نتوان نهفت بین الناس شایع وذایع گشت واز آن مملکت درد
توجه بجانب مدینه ننموده ومضمون این منظوم بعرض عثمان رسانیده
که شعر دوش از مسجد سوی میخانه آمد پیر ما ❁ چیست یاران طریقت
بعد ازین تدبیر ما ❁ ما مریدان روی سوی کعبه چون آریم چون ❁ روی
سوی خانه خمار دارد پیر ما ❁ پس بنا بران ذو النورین ولید را بمدینه
طلبیده وتفتیش وتفحص آن کار کرده بنا بر انکه امر مسموع درشان ولید
مظنون امیر مؤمنان عثمان شد در اجرا حد بر وی تانی وتوقف

می ورزید تا از مرتبه ظن بدرجه جزم ویقین رسید ومردم این توقف را
از عثمان بر مسامحه ومساهله حمل نموده زبان طعن وعیب درشان
وی کشیدند وسخنان غیبت آمیز در باب وی میگفتند عاقبة الامر
عثمان دو مرد را بدار الحکومة خود طلب کرد واز ایشان پرسید
که شما بچشم خود دیدید که ولید از آن آب چیزی خورد گفتند ما خوردن
او خمر را ندیدیم ولیکن آب انگور از شاخها وقطرها شعور لحیه وی معمور
ساختیم در حالی که بی شعور افتاده وخمر قی نموده بود وبس فرمود
تا علی مرتضی کرم الله وجهه اجرا حد خمر بروی کند شاهزاده امیر
المؤمنین حسن در مجلس حاضر بود امیر بوی اشاره کرد تا آن مهم کفایت
کند وی در جواب پدر بزرگوار گفت ول حارها من تولی قارها جناب ولایت مآب
بعبد الله بن جعفر فرمود تا ولید را چهل دره زد وبعضی از اهل
تاریخ برانند که روزی ولید بن عقبه با عاقبتی نموده جرعه چند از
شراب در جوف خراب کشیده مصداق این منظوم گشته بود که بیت
حافظ خلوت نشین دوش بمیخانه شد ❁ از سر پیمان برفت با سر پیمانه شد
وقت نماز بامداد از خانه خود سرخوش ومست کشان کشان بیرون
آمده ودر محراب امامت با آن فجور بادا فریضه فجر قیام نموده دو نماز
صبح را چهار رکعت گذارد وروی بمردم آورده بجای اوراد گفت زیاده
کنیم برای شما یعنی رکعات نماز را ابن مسعود که از جمله مقتدیان بود
گفت امروز از اول روز ما با تو در زیادتی بودیم واهالی کوفه را این امر
بغایت شاق آمده زبان بملامت وتعبیر وی بمضمون این نشید کشیده

نظم روی در کعبه و دل جانب خمار چه سود • خرقه بر دوش و
کمر بسته بزنار چه سود • سر که او سجده برد پیش بتان در خلوت • لاف
ایمان زدنش بر سر بازار چه سود • الی تمة القصة ولا يخفى ان ما فعله
عثمان من تفويض حد الوليد الى امير المؤمنين ع انما كان حيلة
منه في ابهام الوليد انه باختياره ولم يتوجه اليه مواخذة وان
الداعي الى ذلك انما كان علي بن ابي طالب واقاربه واصحابه بل وتوهم
انهم قد غلبوا عليه في ذلك الى حيث استقلوا في اقامة الحد بانفسهم
وجعل ذلك ذريعة الى صرافة بني امية في بغض اهل البيت ومحبته وطاعته
فتدبر وبهذا التفصيل قد التقم على الخصم المعاند المحيل باب اصلاح
ما بكتاب التاويل ولن يصلح العطار ما افسده الدهر الطويل والله يهدي
الى سواء السبيل واما نقله بعض خلفاء الخلفاء في مناقب ذلك
المخرفين المحدثين في دين رب العالمين عن سلفهم فليتامل المتعسف السالك
نهج الانصاف التارك طريق الجدل والاعتساف في حال هولاء وسلفهم
وسلف سلفهم فهم من جماعة بني امية الفساق البغاة الذين سنوا سنة
سب امير المؤمنين عليه السلام على رؤس المنابر والمنائر بحيث يحكي
ان معوية اللعين التزم اللعن بعد صلوة على حضرة امير المؤمنين و
والحسن والحسين عليهم السلام وعبد الله بن عباس ومالك الاشتر رضي
عنهما وان خطيبا منهم بعد انصرافه عن موضع الصلوة كان تهيم في نفسه
فقيل له اي شيء تذكر فقال نسيت سب علي في الخطبة فاقضيه وقد
تمادوا في هذا الى ثلث وستين سنة وكانوا يكنون عن انفسهم

السنة والجماعة ويعنون بهذا انهم من اهل سنة سب علي وجماعة بني
امية ثم لما شنع عليهم في زمن بني عباس محبوا اهل البيت ذلك سنوا وقالوا
مرادنا باهل السنة سنة النبي عليه السلام وبالجماعة جماعة الصحابة ويطلقون
هذا الاسم عليهم الى الآن ويتفاخرون ويتميزون به مع ان اكثرهم غافلون
بوجه تسميتهم به ولقد اجاد صاحب الكشاف في تفسير سورة الاعراف
عند تحقيق مسئلة الروية حيث قال ثم تعجب من المتسمين بالاسلام
المتسمين باهل السنة والجماعة كيف اتخذوا هذه العظيمة مذهبا ولا يغرنك
تسترهم بالبلكفة فانه من منصوبات اشياخهم والقول ما قال العدلية
فيهم شعر لجماعة سموا هواهم سنة • وجماعة حمر لعمري موكفة
قد شبهوه بخلقه وتخوفوا • شنع الورى فتستروا بالبلكفة • وايضا هم
الذين سلوا السيف على اهل بيت النبي عليه السلام وقتلوا سبطيه وهتكوا
حرمته وسبوا حرم خدرة النبوة والولاية في اسر الذل كسبي الكفار بحيث
يصم عن سماع حكاياتها الاسماع ويعمى عن مشاهدة شناعتها الابصار
وبين معاندي بني عباس المعلنين لعداوة اهل البيت القاتلين من الذرية
الطاهرة من قتلوا واسروا منهم من اسروا وطردوا الناس عن ولائهم
ووفائهم واعرضوا عنهم بفعالهم الشنيعة واعمالهم القبيحة واستخفوا بهم
واستهانوا بهم كما ذكروا في كتب سيرهم وتواريخهم وبين من مال الى محبتهم
ونقض ما بمحبتهم طمعا في حطام العاجل ورغبة الى الرياسة والثروة
والتقدم والزخرف الزائل كانهم لم يسمعوا الله سبحانه يقول تلك الدار
الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة

للمتقين بلى والله لقد سمعوها ووعوها ولكن حليت الدنيا في اعينهم وراقهم
زبرجها كما اشار اليه امير المؤمنين صلوات الله عليه في الخطبة المسماة
بالشقشقية ومن تتبع عاداتهم وفضايح شنشنتهم ووقاحاتهم انهم
اذا وجدوا آية نازلة عن الله سبحانه وتعالى او حديثا مرويا عن النبي
صلى الله عليه وآله في فضيلة من هو اكمل الصحابة فضيلة واجل واخلص
طوية ونية عموهما من يميل اليه هواهم وطابق مشتهاهم بل يختلقون ويخرصون
في فضايل من يهوونه وحسن شمايله ما يشتهونه وينسبونه الى الكتاب والسنة
ويفترون على الله الكذب وهم يعلمون كما روي ان معوية اللعين كان
يبذل لذلك اموالا كثيرة لا ثار من الخرصين مما غصب من حقوق آل
وحقوق الناس ومن بيت مال المسلمين تزكية لشانه وتعلية لمكانه والتجري على
امير المؤمنين نقل الشيخ عبد الحميد بن ابي الحديد المداينى في شرح
نهج البلاغة عن ابي جعفر الاسكافي وهو من اكابر علماء المخالفين ان معوية
بذل لسمرة بن جندب مائة الف درهم حتى يروي ان هذه الآية نزلت
في علي ع م ومن الناس من يعجبك قوله في الحيوة الدنيا ويشهد الله على
ما في قلبه وهو الد الخصام واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك
الحرث والنسل والله لا يحب الفساد وان الآية الثانية نزلت في ابن ملجم
وهي قوله تعالى ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤف
بالعباد فلم يقبل فبذل له مائتي الف فلم يقبل فبذل له ثلثمائة الف فلم يقبل
فبذل له اربعمائة الف فقبل ونقل ابن كثير الشامي في تاريخه
وهو من غلاة اهل السنة نقلا عن عبد الرحمن السلمي انه قال دخلت

على الحاكم صاحب المستدرك وهو مختف من الكرامية لا يستطيع ان يخرج خوفا
منهم فقلت لو خرجت فامليت حديثا في فضايل معاوية لاسترحت
مما انت فيه فقال لا يجيء من قلبي لا يجيء من قلبي لا يجيء من قلبي انتهى و
وسياق كلام السلمي يشعر بان امر الوضع كان مهيا عنده ولهذا
طعن ابن الجوزي في احاديثه واذا وجدوا اشياء وردت في فضايل اهل البيت
ومناقبهم قد استدل بها الشيعة على افضليتهم واحقيتهم مع انهم رووها
قبل ذلك في كتبهم ردوه خفية تارة بضعف الراوي وتارة بالتخصيص وتارة
بالتعميم وتارة بالتاويل كانهم مفوضون في وضع الدين او مكلفون في تشريع
شرايع سيد المرسلين ولم يسمعوا كلام رب العالمين حيث قال قتل الخراصون
الذين هم في غمرة ساهون والذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى
من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون
ومع ذلك كله لا يعتدون بروايات كبار اسلاف الذرية الاطهار واخلاف
اهل بيت النبي المختار مثل زين العابدين وباقر علوم الدين والامام الصادقين
وباقي الائمة الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين ومن شايعهم من الصلحاء
المؤمنين ووالاهم وتابعهم من العرفاء الموقنين ويطعنون بانهم اولى
من اهل الحق واليقين حيث لا يجدون كلامهم مطابقا لمرامهم فما اقل
حياءهم واكثر اعتدائهم فاي خير في ذلك السلف واي جهل ترتب
من هذا الخلف لا يرحمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وليكن هذا
آخر الكلام في هذا المقام والحمد لله الذي هدانا لحسن المقال
وعصمنا عن زيغ اهل البدع والضلال والصلوة على محمد وآله خير آل

استشهاد قال الفاضل التفتازاني في شرح المقاصد ما وقع
بين الصحابة من المحاربات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب
التواريخ والمذكور على السنة الثقات يدل بظاهره على ان بعضهم قد حاد
عن طريق الحق وبلغ حد الظلم والفسق وكان الباعث عليه الحقد والعناد
والحسد واللداد وطلب الملك والرياسات والميل الى اللذات والشهوات
اذ ليس كل صحابي معصوما ولا كل من لقي النبي صلى الله عليه وسلم بالخير موسوما
الا ان العلماء لحسن ظنهم باصحاب رسول الله صلعم ذكروا لها محامل وتاويلات
بها يليق وذهبوا الى انهم محفوظون عما يوجب التضليل والتفسيق صونا لعقائد
المسلمين من الزيغ والضلالة في حق كبار الصحابة سيما المهاجرين
منهم والانصار المبشرين بالثواب في دار القرار واما ما جرى بعدهم
من الظلم على اهل بيت النبي صلعم فمن الظهور بحيث لا مجال للاخفاء ومن الشناعة
بحيث لا اشتباه على الآراء وتكاد تشهد به الجماد والعجماء ويبكي له من
في الارض والسماء وتنهدم منه الجبال وتنشق منه الصخور ويبقى سوء عمله على
كر الشهور والدهور فلعنة الله على من باشر او رضي او سعى ولعذاب
الآخرة اشد وابقى فان قيل من علماء المذهب من لا يجوز اللعن
على يزيد مع علمهم بانه يستحق ما يربو على ذلك ويزيد قلنا تحاميا
على ان يرتقي الى الاعلى فالاعلى كما هو شعار الروافض على ما يروى في
ادعيتهم ويجري في انديتهم فراى المعتنون بامر الدين الجام العوام
بالكلية طريقا الى الاقتصاد في الاعتقاد وبحيث لا تزل الاقدام على
السواء ولا تضل الافهام بالاهواء والا فمن يخفى عليه الجواز والاستحقاق

وكيف لا يقع عليهما الاتفاق وهذا هو السر فيما نقل عن السلف من المبالغة
في مجانبة اهل الضلال وسد طريق لا يؤمن ان يجر الى الغواية في المآل
مع علمهم بحقيقة الحال وحقية المقال وقد كشف لنا ذلك حين اضطربت
الاحوال واشرأبت الاهوال وحيث لا متسع ولا مجال والمشتكى
الى الله عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال انتهى كلامه **تنبيه**
بر هر عاقل منصف بحقانیت متصف ظاهر و باهر است که چون مسلمانان بمصیبت
عظمی حضرت سید انبیا صلی الله علیه وآله وسلم الا اتقیا
مبتلا گشته و اختلاف آرا و تعدد اهوا از هر کس و ناکس و شریف
و خسیس ظاهر گشت بعضی که دیدهٔ بصیرت ایشان از ملاحظهٔ امور عقبی
پوشیده و اعمی بود بواسطهٔ طمع زخارف دون دنیا آنچه از پیغمبر
صلی الله علیه وآله دیده بودند نادیده پنداشتند و آنچه از آن حضرت
شنیده بودند ناشنیده انگاشتند و خود را از رق و ریا جهت استمالت
قلوب ضعفاء العقول و جهلا مترقی برتبهٔ خلفا و طراز القاب ساخته پرده
آزرم و حیا از میان برداشتند و امر خلافت را که ضمیمهٔ مرتبهٔ نبوت
و حق اهل بیت رسالت بود بر خود راست داشتند و اکثر مردم بواسطهٔ
طلب جاه و حب مال و میل حطام دنیهٔ دنیای خبیث آن بیعت و متابعت
ایشان علم معادات اهل بیت در میدان معاندت و محاربات افراشتند
همچون محاربان حضرت امام حسین علیه السلام که ملک ناپایدار چند روزهٔ
دنیا را بر قتل جگرگوشهٔ مصطفی و شکستن حرمت حریم نور دیدهٔ مرتضی و بتول
علی
ذریه و اولاد سر و سینهٔ زهرا علیهم افضل صلوات الملک الا

اختيار كرده‌اند با وجود آنكه تر و بعضى از ايشان محقق بود كه اين نوع روايات
موجب عذاب آيد و عقاب سرمد خواهد گرديد و شعرى كه درين باب
منقولست از عمر سعد وقاص دالست بر فحواى اين معنى شعر

فوالله ما ادري واني لصادق | افكر في امري على خطرين
أأترك ملك الري والري منيتي | او ارجع مأثوما بقتل حسين
وفي قتله النار التي لا اطيعها | ولكن لي في الري قرة عين
وتوليني للري ملك معجل | وما عاقل باع الوجود بدين

المقدمة الخامسة في بيان القدح الاجمالي على احاديثهم لا يخفى ان
اكثر الاحاديث المذكورة في كتبهم الموسومة بالصحاح من قبيل تسمية
الشيء باسم ضده انما هي من موضوعات عهد بني امية وبني العباس الذين
هم من جهل الناس بيان ذلك ان بني امية قد منعوا الناس في ايام خلافتهم
من نقل ما لا يوافق غرضهم من الاحاديث النبوية وسيرة المرضية وامروا
بوضع الاحاديث في مناقبهم وعلى وفق مطالبهم سيما ابو هريرة وعمرو
بن العاص اللذان كان لهما بسبب طعام معوية زيادة الاختصاص فالذين نشأوا
في دار النبي المختار واخذوا معالم الاسلام منه او من صحابته الاخيار
قتلوا او طردوا او شردوا او القوا التقية الابرار واما البلاد البعيدة
التي فتحت في زمانهم او قريبا من اوانهم فقد حرم اهلها بالكلية عن تحقيق
سنة خير البرية وكانوا اتقية وزنا في اعمالهم تبعية عمالهم وكرروا ان
وزيادوا اشتغالهم من اشتهر قبايح افعالهم ومساوي اقوالهم والشرذمة
القليلة التي هاجروا منها الى تلك الدار لاخذ سنة النبي المختار

كالبخاري البليد واضرابه لم يتيسر لهم الا الاخذ والالتقاط الا من الجماعة التي
كانوا موضوعين لوضع الاحاديث من قبلهم ولم يزل قوالشدة التقية
ناصحا فصيحا وعدوا اكل ما اخذ ومن الواضعين صحيحا فتمم بقية الاشتباه
وطول ظلمة عدم الانتباه حتى ذهب اهله بنورهم وصار التقليد ابوابهم
قصارى استنادهم مما هم من جمهورهم متمسكين في ذلك بما ورد
في ذم التقليد حكاية عن الكفار من قوله تعالى انا وجدنا آباءنا على امة
وانا على آثارهم مقتدون واما بنو العباس فلانه قد اجتمع في عهد المنصور
على مولانا جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام اربعة آلاف رجل ياخذون
عنه المعارف الالهية ويروون عنه الاحاديث النبوية منهم ابو
حنيفة الكوفي ومالك بن انس فلما راى المنصور اجتماع الناس عليه
خاف ميل الناس اليه واخذ الملك من بين يديه فاحتال لذلك بان
طلب ابا حنيفة ومالكا فادركهما بانواع اللطف والاحسان والقاء الفضل
والامتنان وامرهما باعتزال الصادق واحداث ما يكون بخلاف مذهب
ناطقا اياهما بالعظيم وضيانة للملك العقيم وقرر لهما ومن تابعهما
ورد عليهما ادرارات وبنى لهم مدارس وعمارات ووقف عليهم قطايع
وعقارات وابناء الدنيا عبيد الجيفة لبعيد عن تدبر العقبى وخيفته ما يجون
لاوامر الحكام وسلوكهم والناس على دين ملوكهم فاعتزل ابو حنيفة لشدة
حرصه في ملك الجيفة والتذاذه بطعام الخليفة واحدث في فتواه بتطبيب
قلب الخليفة الجائر العباسي وحفظا لنظام خلافته الفاسدة بان كل فاسق
جائر قابل للامامة ولا يشترط العدالة كما رآه السلف من الصحابة فضلا

من العصر كما استنبطها علماء اهل البيت عليهم السلام وشيعتهم وكذا افتى
لمولانا الجابرين بان تقديم المفضول جائز وان البيعة واختيار بعض الناس
كاف في ثبوت الامارة ولا يختص بالائمة الاثني عشر الى غير ذلك مما
اشتهر من مذاهبه السخيفة التي استهزاء بها ارباب الاذهان اللطيفة فانه
بنى اساسه على اسئلة الشيطان وزينة الاحسان من القياس والرأي
والاستحسان ليتسع له الامر في جواب كل سوال من غير تكلف الاستنباط
من الكتاب والسنة والاستنة لا لكيلا يفتضح لدى الامثال عند ارادة الاستنباط
والاستنة لا لظهور قصوره عن تلك الدرجة المتعال وتياتي له امره بن
المقابلة الظاهرة مع سلالة العترة الطاهرة وكذا الحال في مالك ومن تبعه
من الشافعي والحنبلي في خوض المسالك فاستقرت مذاهب الجمهور في
الفروع على هذه المذاهب الاربعة الحادثة ايام المنصور ومن تلاه من اهل الجور
والزور وبقيت الشيعة الامامية على ما كان عليه الرسول وعترته العلية
وصحابته المرضية قبل احداث تلك المذاهب التي عمت بها البلية لعامة البرية
وسواكان فانوا في ذلك مقتدين بالخلفاء الثلثة سيما عمر فانه كان اشد
اهتماما في اندراس سنن النبي صلعم واحداث سنن من عند نفسه قال بعض العلماء
ان سبب اندراس سنن نبيهم التي غيرها عمر وظهور سنن عمر تعصب كثير منهم
على اهل بيت نبيهم وكون كثير من البلاد فتح في خلافة عمر وتعلق اصحاب
تلك البلاد بسنن عمر في خلافته من نوائب رغبة ورهبة كما تلقوا الشهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فنشأ عليها الصغير ومات
عليها الكبير ولم تعقه اصحاب البلاد والتي صحت ان عمر يقدم على تغيير

سنن

سنن من سننهم ولا ان احدا من المسلمين يوافقه على ذلك فاصبح كم
نوابا تابعين له وقتل ذراري من نبيهم فما اذنب وصحبهم يوم العشرة مما تضمنه
كتابهم اذ تبرأ الذين اتبعوا لو ان لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرؤا منا كذلك
يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من النار ثم اي تغيير وخلاف
اعظم من منع عمر الكتاب الذي اراد النبي صلعم ان يكتبه وحث عليه وكان
مراده ان يكتب وصيته لاهل بيته خصوصا امير المؤمنين والذين استضعفوا
من بعده ومنعوا من حقوقهم وشردوا من اوطانهم حتى قتل الحسين عليه
السلام واولاده واصحابه وشهر حرم الرسول بين البر والفاجر وجرى بهذا الظلم
والاستضعاف الى آخر الزمان واصل جميع هذه المفاسد الممتدة الرواق
والفتن الشائعة النطاق المنتشرة في الآفاق الناشئة بابها على ساق
من تلك البيعة التي عقدها عمر الخطاب لابي بكر الخياط الحطاب وذلك
الحائل الذي حال بين المسلمين وبين ان يكتب النبي صلى الله عليه وسلم للمسلمين
ذلك الكتاب المستطاب ولهذا اوجبت الحكمة الالهية الى ظهور المهدي من اهل
بيته برفع الظلم والعدوان ويؤيد ذلك ما رواه ابو الصلاح من اصحاب
عن بشير قال سألت ابا جعفر عم عن ابي بكر وعمر فلم يجبني ثم سألته فلم يجبني
فلما كان في الثالثة قلت جعلت فداك اخبرني عنهما قال ما قطرت قطرة من دمائنا
ودماء احد من المسلمين الا وهي في اعناقهما الى يوم القيمة وما انسب هذا
المقال ما قيل في شان فلان   بر فلان لعنت كه آيين جفا از پي
اوست   خون مظلومان دشت كربلا از پيش اوست   ومن عجيب امورهم
وظاهر عنادهم انهم يرون وجوب العمل باخبار الآحاد فاذا ورد اليهم عن احد

العترة الابرار والائمة الاطهار اهل بيت النبوة ومعدن العلم والحكمة صلوات الله
عليهم لم يلتفتوا اليه وتيقنوا المعول عليه بكان عندهم دون اخبار الآحاد
رثة واهل منادرجه ويختارون عليها اخبار ابي هريرة الذي قال له النبي
صم ان فيك لشعبة من الكفر وقد افترى على النبي صم في حياته وبعد وفاته
انه قال في حق مزرعة الموصوفة بالعكة من صلى ركعة في عكة فكانما صلى ركعتين
في مكة فلما سمع النبي صم ذلك واعترض عليه قال انما فعلت ذلك ليزيد في
قيمة تلك المزرعة وروي انه اتفق له مع عمر بن الخطاب واقعة شهد فيها عليه بانه
عدو الله وعدو المسلمين وحكم عليه بالخيانة واوجب عليه عشرة الف دينار
الزمه بها بعد ولاية البحرين قال صاحب الطرائف ومن المعلوم ان ابا هريرة
فارق عليا بن ابي طالب عم وبني هاشم وظهر من عداوته لهم والتصاقه
الى معوية ما لا يحتاج الى رواية لظهوره في التواريخ عند علماء الاسلام
مع ما رووه في صحاحهم ان التهمة له في الكذب كانت معلومة بين الصحابة
فمن ذلك ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الحديث السادس والستين
بعد المائة في المتفق عليه في مسند ابي هريرة عن ابي رزين قال خرج الينا ابو هريرة
فضرب بيده على جبهته وقال الا انكم تحدثون علي اني اكذب على رسول الله
صلعم الخبر ومن ذلك ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله
بن عمر في الحديث الرابع والعشرين بعد المائة من المتفق عليه ان رسول الله
صلعم امر بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب غنم او ماشية فقيل لابن عمر ان
ابا هريرة يقول او كلب زرع فقال ابن عمر ان لابي هريرة زرعا ومن ذلك
ما في الجمع بين الصحيحين للحميدي في الحديث الستين بعد المائة من المتفق

عليه في مسند ابي هريرة يروي عن النبي صلعم من تبع جنازة فله قيراط
من الاجر فقال ابن عمر لقد اكثر علينا ابو هريرة واخبار المغيرة بن شعبة
الذي شهد عليه بالزنا عند عمر بن الخطاب ولقن الرابع حتى تلجلج في الشهادة
فدفع عنه الحد واخبار ابي موسى الاشعري مقيم الفتنة ومضل الامة الذي
اخبر النبي صلعم انه امام الفرقة المرتدة واخبار سعد بن ابي وقاص الذي
كتم شهادة يوم الغدير فدعا عليه علي عليه السلام حتى صار مبروصا ثم
دعاه الى النصرة والخروج معه في حروبه فامتنع عليه وقال له ان اعطيتني سيفا
يعرف المؤمن من الكافر فيقتل الكافر وينبو عن المؤمن خرجت
معك وقد جعل اصحاب الحديث من الحشوية هذا من مناقبه في ورعه وزعمهم وهذا
قول من لم يؤمن بالله ولا برسوله لانه ان لم يعرف المؤمن من الكافر
بزعمه فقد شهد انه سمع رسول الله يقول اللهم وال من والاه وعاد من عاداه
على ما قد رواه واخبار عبد الله بن عمر الذي لم يحسن ان يطلق امرأته والذي
قعد عن بيعة امير المؤمنين عليه السلام ثم جاء بعد ذلك الى الحجاج فطرقه
ليلا وقال هات يدك ابايعك لامير المؤمنين عبد الملك فاني سمعت رسول الله
صلعم يقول من مات وليس عليه بيعة امام فموتته جاهلية فانكر عليه الحجاج ذلك
مع كفره وعتوه وقال له بالامس تقعد عن بيعة علي بن ابي طالب وانت
اليوم تأتيني تسئلني البيعة من عبد الملك بن مروان يدي عنك مشغولة
لكن هذه رجلي وقد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من ترجمة بيعة يزيد
بن معوية مما يتعجب منه العاقل فمن ذلك في المتفق عليه في مسند عبد الله
بن عمر في الحديث الحادي والثمانين عن نافع قال لما خلع اهل المدينة

يزيد بن معوية حج ابن عمر حشمه وولده وقال اني سمعت رسول الله صلعم
يقول لكل غادر لواء يوم القيامة وانا قد بايعنا هذا الرجل على
بيعة الله ورسوله واني لا اعلم غدراً اعظم من ان يبايع رجل على بيعة الله
ورسوله ثم ينصب له القتال واني لا اعلم رجلا منكم خلعه ولا بايع في هذا الامر
الا واثه الفيصل بيني وبينه هذا اللفظ انما كان علي ابن ابي طالب وولده
عليهم السلام اوا احد من بني هاشم يجرون مجرى يزيد في ان يبايعوا انه
من الطرائف واخبار كعب الاحبار الذي قام اليه ابوذر فضربه بين يدي
عثمن على راسه بمحجنه فشجه وقال يا ابن اليهودية متى كان مثلك يتكلم
في الدين فوالله ما خرجت اليهودية من قلبك واخبار عامر الشعبي الذي
تخلف عن الحسين عليه السلام وخرج مع عبد الرحمن بن محمد الاشعث وقال
له الحجاج انت اللعين علينا فقال نعم ما كنت بررة الاتقياء ولا فجرة
الاقوياء وهو الذي دخل بيت المال فسرق في خفه مائة درهم واخبار انس
بن مالك الذي استشهده علي ابن ابي طالب عليه السلام في شي كان قد سمعه
من النبي في فضايل علي عليه السلام فلم يشهد فدعا عليه السلام عليه فاصابه
برص ثم اعترف انس بما كان كتمه من الفضيلة وكان يقول هذا البرص
بدعوة علي ابن ابي طالب وقد نقل صاحب الطرائف من كتب الجمع بين
الصحيحين ما يدل على كذبه وافترائه علي رسول الله صلعم ومصانعته ملوك
الدنيا فليطالع ثمه ومن العجايب ان ابا حنيفة لما رآي عن القوم
المذكورين نقله ونحوه مما يرفع الثقة على خبارهم تفرد من بين فقهاء
اهل السنة والجماعة برد اخبارهم والتوقف في العمل بمضمونها ثم جاءت

الشافعية وغيرهم وشنعوا عليه في ذلك حتى ان ابا المعالي الجويني
المشهور بامام الحرمين عد ذلك في رسالته الموسومة بمغيث الخلق في
تعيين المذهب الاحق قدحاً في شان ابي حنيفة ومن جملة اسباب مرجوحية
مذهبه فقال مستعلياً عن بعض اسرده من قوادح مذهب ابي حنيفة ثم ان
عبارته على ان ابا حنيفة رد خبر ابن عمر وابي هريرة وانس وامثالهم
من كبار الصحابة انتهى فهولاء ومن يجري مجراهم رواة القوم وثقاتهم
الذين يختارون اخبارهم على اخبار الامام الصادق وآبائه وابنائه
عليهم السلام فالكلام فيهم طويل والتعجب منهم غير قليل والله الهادي الى سواء
السبيل **المقدمة السادسة** في وجه استدلالنا بالاحاديث الواردة
من طرق الجمهور في شان مولانا امير المؤمنين عليه السلام واولاده والطعن
على اغياره واضداده لا يخفى على اولي النهى ان اجتماع النقيضين وارتفاعهما
محال فلا يكون في الواقع الا احدهما اذا تمهد هذا فنقول انا نجد
كثيرا في الاحاديث المعتبرة عند الجمهور ويزعمون انها من الصحاح
حديثين نقلهما ناقل واحد احدهما يدل دلالة واضحة صريحة على افضلية مولانا
امير المؤمنين ع م والآخر يدل على افضلية من فضلوه عليه بزعمهم الفاسد
ورائهم الكاسد فلا يكون الناقل في نقل الحديثين صادقا فيهما من التناقض
والتنافي ولا يكون كاذبا فيهما فبقي ان يكون في احدهما صادقا وفي
الآخر كاذبا فان قالوا انا نعلم في ما قيل في حق غيره صادق وفيما
قيل في حقه كاذب فلا نسلم لان من تطرق الكذب في احدى روايتيه
لم يعتبر روايته الاخرى وان قالوا فيما نقل في حقه عليه السلام صادق

و فی نفقة الاخرى کاذبة فسلم لکن لا من جهة نقل ناقلیهم فقط بل لانا وجدنا
اخبار اصحابنا ظاهرة تحقق المعصومین وعن کتب الصحابة المنتجبین الموثقین
توثیقا ما روی رواتهم و یوثق ما یحکی ناقلوهم و ثقاتهم قال والدی رحمه الله
فی شرح الخطبة الموسومة بالشقشقیة چون اهل خلاف بعلة تقلید
اسلاف و عدم انصاف از استماع سخن ارباب حق ابا و استنکاف
دارند و علی الدوام با ایشان در صدد مخالفت و انکارند و فعلا لاکثر
اکثر روایات و اخبار که انشاء الله وحده در طی این اندراج خواهد یافت
استخراج و استنباط از کتب مشاهیر جمهور و سنی که نزد ایشان بصحت و اعتبار
معروف و مشهور است خواهد شد **ولله در من قال** خواهی که شود خصم تو عاجز
ز سخن • می بند بکار قول پیران کهن • خصم ار سخن تو چون نکرد و ملزم • او را
بسخنهای خودش ملزم کن • فی الواقع از جمله توفیقات و تاییدات
که حضرت واهب العطیات طایفه محقه امامیه را که تابعان شریعت
مصطفوی و سالکان طریقه مرتضوی اند کرامت فرموده آنست که بسیاری
اقوال و اخباری که دالست بر حقانیت طرف ایشان بر زبان قلم و قلم زبان
اهل عناد و بطلان جاری ساخته تا هرگاه یکی از طایفه محقه را با ایشان
مباحثه و مناظره واقع شود اقوال و اخبار ایشان را بر ایشان که جز صورت
انسان نیند ایشان را حجت و دلیل گردانیده بسرحد الزام و مضیق اسکات
و افحام رسانیده لله الحمد و المنة علی ما وفقنا من فضله الموفور و اخرجنا
من ظلمة الضلالة الی النور و من لم یجعل الله له نورا فما له من نور

المقدمة السابعة فی ان مذهب الامامیة مذهب اهل البیت علیهم السلم

قال بعض فضلاء اصحابنا انا نجد اهل السنة یصوبون رای من یتبع مالکا
او احمد بن حنبل و ان خالفه جمیع الناس و لم یکن فی ظاهر القرآن و لا فی
ظاهر السنة ما یوافقه و انما قال فیها باجتهاده و یقولون قد قال بها مجتهد
فالحکم بخطائه احد و ینکرون مذهب اهل البیت الذین قد سبقهم الجهة و من
کانوا اکثر من اربعمایة مجتهد احدهم ابو حنیفة و قد یقال انا لا نشک فی ان
اهل البیت علی الحق لکن مذهبهم لم ینقل کما نقل مذاهب الائمة الاربعة فنقول
لهم الکم ان ادعیتم انه لم ینقله احد اصلا فیرد علیه اما اولا انه شهادة
علی النفی فلا یسمع لان مضمونها انی لا اعلم ان احدا نقله و اما ثانیا
فلانه مکابرة علی المتواترات المشتهرة لان نقل علمائهم و آدابهم و عباداتهم
و مذهبهم فی فروع الفقه و معتقدهم اشهر من شیعتهم اظهر من الشمس و قد
نقلوا من ذلک ما یزید علی ما فی الصحاح الست باسانید معتبرة و نقدوا رجال
الاسانید بالجرح و التعدیل غایة التنقیح و لم یقبلوا الا روایة من ثبت
ثقته و یقولون ان ائمتهم و مجتهدیهم فی کل عصر من لدن علی بن ابی
طالب علیه السلم الی یومنا هذا لا یقصرون عن علماء فرقة من الفرق بل هم
فی کل زمان اعلم و اکثر اما فی زمان ائمتهم الاثنی عشر فواضح اذ لم یجاثیهم احد فی
علم و لا عمل لان قولهم لم یکن بظن و اجتهاد و انما کان بالعلم الحقیقی اما
بنقل کل واحد عن ابیه ثم عن ابیه الی رسول الله صلعم و اما بالکشف و الالهام
بحیث یتساوی صغیرهم و کبیرهم کما اعترف به الشیخ شهاب الدین
ابن حجر فی فتح الباری شرح صحیح البخاری و لهذا ما روی ان احدا منهم
فی صغره و لا فی کبره تردد الی معلم او استفاد من استاد و لا تلمذ

احد منهم عن سؤال فتوقف او تلعثم او رجع الى كتاب او احتاج الى فكر ومن
وقف على سيرهم التى نقلها مخالفوهم فضلا عن موافقيهم علم صدق ذلك
وقد صنف مخالفوهم في مناقبهم وفضائلهم كتبا لا تدخل تحت الحصر واما
تلامذتهم كمحمد بن مسلم وهشام بن الحكم وهشام بن سالم وزرارة بن اعين
وجميل بن دراج واشباههم فانهم يزيدون عن الحصر حتى كان بيت جعفر الصادق
عليه السلام كالخان او السوق يزدحم فيه المستفيدون منه والآخذون عنه
من كل الفرق واكثرهم كانوا مجتهدين اصحاب مذاهب ذكرهم اهل السنة واثنوا
عليهم بالعلم والعمل بما لا مزيد عليه ومن طالع كتب الرجال لاهل السنة علم صدق
ذلك واما بعدهم فان لهم من العلماء من لا يحصر منهم مثل الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
وابن بابويه والصاحب بن عباد وشيخ الطائفة محمد بن النعمان المفيد والشيخ
ابي جعفر الطوسي وابن البراج والسيد المرتضى علم الهدى وابي القاسم جعفر
بن سعيد الحلي والشيخ سديد الدين الحلي وولده الشيخ العلامة جمال الدين وولده
فخر المحققين ومولانا الحبر المحقق نصير الدين محمد الطوسي والمولى العلامة
قطب الدين الرازي والشيخ الشهيد وامثالهم ممن لا يحصيهم عد ولا قلم وتصانيفهم
وتحقيقاتهم في العلوم العقلية والنقلية قد ملأت الخافقين ونقلها اهل السنة
في مصنفاتهم كما لا يخفى ثم ان هذه الجماعة كانوا في اكثر الاوقات خائفين
عن الاعداء يتقون منهم ويتحملون نهاية الاهانة والايذاء ومع ذلك كانوا
ينقلون الاخبار عن الائمة الاطهار ويصنفون ما يزيد عدده من الاحصاء والاحصار
ولا يتركون مذهبهم لمصادقة الاغيار فتطرق الكذب عليهم بعيد عن الاعتبار
لانه في الاخرة يجر الى النار وفي الدنيا يجر الى الخوف والقتل والعار

والعاقل لا يختار مثل ذلك بلا سبب يدعوه الى الاختيار بخلاف
مذهب المخالف فان علمائهم كانوا في اكثر الاوقات ظاهرين وفي
اتباع اوامر الحكام متظاهرين فيجوز العقل منهم ان يكونوا ساترين لوجه الحق
والدين كما يشهد به حال صاحب النواقض من التلون بالالوان تقربا الى
آل عثمان وتسببا الى قضاء البلدان ثم لا يتوهم من بعض ما فصلناه انا
ندعي ان الشيعة اكثر من اهل السنة لانهم لا يرضون ذلك ويجدونه نقصا
في شانهم لانه قد اخبر الباري عز وجل في كتابه العزيز ان الفرقة
القليلة من كل الامم كانت هي المحقة الناجية كقوله تعالى وما آمن معه
الا قليل وما كان اكثرهم مؤمنين وما وجدنا لاكثرهم من عهد وان
تطع اكثر من في الارض يضلوك وامثال ذلك كثير وعلى هذا القياس
كلما كان في الدنيا اجل فهو اعز كالانبياء في نوع الانسان والعلماء
والاتقياء ونحو ذلك كالجواهر والمسك والمعادن وهلم جرا ونقول انا
لا نفخر بقلتنا بل هي دليل حقيتنا والذي اوجب خمولنا في الجملة استيلاء
اعدائنا على ائمتنا وعلى شيعتهم لان اعداءنا كانوا ملوك الارض والناس
على دين ملوكهم اما ظاهرا فقط واما ظاهرا وباطنا واكثر ائمتنا ماتوا قتلا
بالسيف او سما في الحبس واكابر علمائنا في اكثر الاوقات كانوا خائفين
مستترين بالتقية والملوك انما كانوا يقربون ويرفعون شان من وافقهم
في العقيدة ويخفضون محل ليضعوا من اهل البيت وشيعتهم ومع كثرة
اعدائنا وعظمتهم في الدنيا لم يمكنهم اخفاء نور الحق كما اضمحل باطل
الخوارج والجبرية والمعتزلة والمرجئة وامثالهم من الفرق الكثيرة رجعنا

الى ما كان يجب فيه وان اردتم ان اهل السنة لم ينقلوا مذهب جعفر الصادق عليه
السلام فهذا ليس نقصا ولا طعنا فيما نقل عنه شيعته كما انه لا يقتضي
عدم نقل شيعة مذهب الشافعي نقصا في الشافعي عندكم ولا يقتضي
عدم نقل الشافعية مذهب ابي حنيفة نقصا فيه وبالعكس ثم انهم يتنزلون
بالبحث ويقولون سلمنا ان ائمتنا لم يكونوا معصومين كما ندعيه فقد كانوا
مجتهدين لم نخالف في ذلك احد وسلمنا ان ائمتكم الاربعة كانوا
مجتهدين اتقياء ابرارا ولكن لم يقم لنا دليل عقلي ولا نقلي من الله
ولا من رسوله على وجوب التمسك بهم وكتاب الله لن يضل ابدا اسلمنا ان
الباري لم ينص في كتابه على طهارتهم ولا امر النبي ص بالتمسك بهم فالمزية
التي في ائمتكم المجوزة لاتباعكم لهم وهو الاجتهاد حاصل فيهم مع زيادة
اخرى وهي اتفاق جميع الفرق على طهارتهم وتعففهم وغزارة علمهم
بحيث لا يشك فيه احد ولم يتمكن احد من اعدائهم من الطعن عليهم بالنقيصة
ولا بطريق الكذب تقربا الى اعدائهم مع كثرتهم وعلو شانهم في الدنيا
كخلفاء بني امية وبني العباس وما ذاك الا لعلم جميع الناس بطهارتهم
فالكاذب عليهم بعيبهم افتضح به كل من سمعه وهذه المزية لم تحصل لغيرهم
فان من سواهم قد طعن بعضهم على بعض حتى صنف بعض الشافعية
كتابا سماه النكت الشريفة في الرد على ابي حنيفة واثبت
كفره بمخالفته السنة المطهرة بما يطول شرحه والحنفية والمالكية واكثر
الطوائف يكفرون الحنابلة لقولهم بالتجسيم ولا ريب في وجوب اتباع
المتفق على عدالته وعلمه ولا يجوز العمل بالمرجوح مع امكان العمل بالراجح

بواحد منهم كما تم ذلك في اهل البيت
كما سمعته من ان التمسك بهم

فقد لزمكم القول بصحة مذهبنا لا رجحية اهل البيت على غيرهم بل يلزم
ذلك كل من وقف بغير على جادة الانصاف ولم يغلب عليه الهوى
لان المقتضي للنجاة عندكم تقليد المجتهد وهذا حاصل لنا بعترة الكل مع
ما في اهل البيت من المرجحات التي لا يمكن انكارها وقد بيناها ولا يلزمنا
القول بصحة مذهبكم لانا شرطنا في المتبع العصمة حتى يؤمن من الخطاء
معه فنكون نحن الفرقة الناجية اجماعا بالدليل المسلم المقدمات عندكم
فاي مسلم يخاف الله واليوم الآخر يحكم بخطاء متبع اهل البيت لولا
ظلمة اتباع الهوى والتعصب ان ذلك لمن عجائب الامور وانها لا تعمى
الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ويزيد ذلك بيانا ما ذكره
صاحب الطرائف قدس سره حيث قال ومن طريف مناقضات اهل السنة
انهم يرون وجوب العمل بالشريعة باخبار الآحاد وقد اسمعوا الاخبار
التي تتلى او ثبتت من جهة عترة نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم سواء
كانت احادا او متواترة اعرضوا عنها ونفروا منها مع ما تقدم
من شهادة نبيهم صلى الله عليه وسلم ان عترته لا يفارقون كتاب الله وان المتمسك
بهم لن يضل ابدا ومن طريف ذلك انهم لا يجرون اخبار العترة عليهم السلام
مجرى اخبار جماعة من الصحابة والرواة الذين كفر بعضهم بعضا وشكك بعضهم
دماء بعض واستباحوا فيما بينهم المحارم وارتكبوا العظائم كما قدمناه فان
كان ذلك الاختلاف لا يضر فهلا كان لعلماء العترة عليهم السلام وفضلاء
شيعتهم اسوة في ذلك وان كان يضر فكيف منهم مفضل ومحقق كيف
قبلوا اخبار الجميع ورووها في جملة صحاحهم ونقلوا اسبابها وجزموا ان هذا النظام

عظيم بعداوة اهل بيت نبيهم صلعم ومعاندة ذرية نبيهم صلعم فيما ادعي فيه بابطل
نية وتكذيب لانفسهم فيما رووه في صحاحهم وعن رجالهم من الوصية بالعترة
ووجوب التمسك بهم والتعظيم لهم ومن طريف ذلك اني سألت جماعة من
علماء الاربعة المذاهب عن سبب تركهم العمل باخبار شيعة اهل بيت نبيهم
صلى الله عليه وسلم فقالوا لانهم يذمون جماعة من الصحابة وانا ما نثق بهم
فقلت لهم اما اعتذاركم بانهم يذمون بعض الصحابة فقد فعل الصحابة مثل جماعة
من الانبياء وسائر بعض ما ذموا به الصحابة والانبياء فكان يجب
ان تتركوا اخباركم ايضا والا ما لكم بانكم ما تثقون باخبار الشيعة فان
كان لهذا العذر فقد عرفتكم انه عذر غير صحيح بل نقل قبيح لانكم رويتم
عمن لا يجوز الوثوق به وعن قوم يقدح بعضهم في عدالة بعض وقد سألت
علماءكم وقرات كتبكم فما رأيت لكم عذرا في ترك العمل باخبار شيعة
اهل البيت الا ان يكون عداوة لاهل البيت عليهم السلم او حسدا او وجب
ذلك عداوتكم لشيعتهم وترككم لاخبارهم وقد نظرت الاختلاف بينكم فرأيته
ما ينقص في التفضيل عما بينكم وبين شيعة اهل بيت نبيكم عليهم السلام فكيف
صرتم اولياء فيما بينكم واعداء لهذه الفرقة الشيعة ان ذلك من الطرائف
ومن طريف ما نقلت لبعض علماء الاربعة المذاهب اذا كنتم تتركون العمل
باخبار شيعة اهل البيت عليهم السلم لانكم ما تثقون بهم فكذا يقول لكم اهل
الذمة انا ما نثق باخبار المسلمين فيما نقلوه من معجزات نبيهم وشريعته
وكل شيء يحتجون به اهل الذمة فهو جواب الشيعة لكم ومن طريف ما سمعت
من بعض علماء الاربعة المذاهب انه قال لو تحققنا ان هذه الاخبار

ذلك وذم بعضهم بعضا فكان يجب ان
تترك العمل باخبارهم كافة وايضا الائمة
الاربعة المذاهب قد ذمهم كثير فانهم ايام
من اعيان الصحابة صح

التي ترويها الشيعة من اهل البيت عليهم السلم صحيحة عملنا بها فقلت كذا
يقول لكم اهل الذمة لو وثقنا او تحققنا ان نبيكم اتى بما تذكرون
من المعجزات والشرائع عملنا بها اذا لم يكن شيعة عترة نبيكم
وخواصهم واتباعهم اعرف برواياتهم ومذاهبهم وعقائدهم فكيف يعرف
ذلك من غير اهل البيت من البعداء عنهم والغرباء منهم ومعلوم ان كل
رئيس فرقة فان اتباعه اعرف بمذاهبه ورواياته وعقائده ممن بعد عنه
ونفر منه وانتم تعلمون ان خواص اصحاب ابي حنيفة اعرف بمذهبه ممن
اعرض عنه من اصحاب الشافعي وخواص الشافعي اعرف بمذهبه ممن اعرض
عنه من اصحاب احمد بن حنبل وكذا سائر المذاهب ومن طريف ما يقال
للاربعة المذاهب انكم وغيركم من اهل المعرفة يعلمون بالتواتر ان هذه
الفرقة الشيعة كانوا يخالطون اهل بيت نبيكم ويختصون بهم وهم في
هذه العقائد ويروون عنهم في تلك الاحوال هذه الروايات واهل
البيت يعظمون الشيعة مع ذلك ويصفونهم بالهداية والورع والامانة
فهل يبقى شك عند عاقل ممن يعرف هذه الاحوال ان اهل بيت نبيكم
كانوا موافقين لشيعتهم في العقائد وصواب الروايات والاقوال
والافعال **تكميل جميل** ان الامامية جازمون بحصول النجاة لهم
ولائمتهم قاطعون على ذلك واهل السنة لا يجزمون بذلك لا لهم ولا
لغيرهم فيكون اتباع اولئك اولى لانا لو فرضنا مثلا خروج شخصين
من بغداد يريدان الكوفة فوجدا طريقين سلك كل منهما طريقا فخرج
ثالث يطلب الكوفة فسأل احدهما الى اين تذهب فقال الى الكوفة

فقال له هذا طريقك يوصلك اليها وهل طريقك آمن او مخوف وقال طريق
صاحبك يؤدي الى الكوفة وهل هو آمن او مخوف فقال لا اعلم شيئا
من ذلك ثم سأل صاحبه من ذلك فقال اعلم ان طريقي يوصلني الى الكوفة
وانه آمن واعلم ان طريق صاحبي لا يؤدي الى الكوفة وليس بآمن
فان الثالث ان تابع الاول عده العقلاء سفيها وان تابع الثاني
نسب الى الاخذ بالحزم **كشف مقال ٥** ان الامامية لم يذهبوا الى
التعصب في غير الحق بخلاف غيرهم فقد ذكر الغزالي والمتولي وكانا
امامين للشافعية ان تسطيح القبور هو المشروع لكن لما جعلته الرافضة شعارا
لهم عدلنا عنه الى التسنيم وذكر الزمخشري وكان من ائمة الحنفية في
تفسير قوله تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته انه يجوز بمقتضى هذه الاية
ان يصلى على آحاد المسلمين لكن لما اتخذه الرافضة ذلك في ائمتهم
منعناه وقال مصنف الهداية من الحنفية ان المشروع التختم في اليمين
لكن لما اتخذته الرافضة عادة جعلنا التختم في اليسار وقال بعضهم يجب
الفصل بكلمة على بين النبي صلعم وآله عند الصلوة عليهم رغما للشيعة
وقال بعضهم التوضي من الحوض الكبير افضل من التوضي من الماء الجاري
رغما للمعتزلة وامثال ذلك كثيرة فانظر الى من يغير الشريعة ويبدل
الاحكام التي وردت بها اخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويذهب
الى ضد الصواب لاجل عمل بعض المسلمين والمعاندة معهم هل يجوز
اتباعه والمصير الى اقواله وانما تركوا الصلوة وغيرها من الاعمال لان
الرافضة يفعلونها مع انهم ابتدعوا اشياء اعترفوا بانها

بدعة وان النبي صلعم قال كل بدعة ضلالة وان مصيرها الى النار وقال
عليه السلام من غير في ديننا ما ليس منه فهو رد ولو ردوا عنها كرهته
نفوسهم ونفرت قلوبهم كذكر الخلفاء في خطبتهم مع انه بالاجماع لم يكن في
زمن النبي صلعم ولا في زمن احد من الصحابة والتابعين ولا في زمن بني امية
ولا في زمن صدر ولاية العباسيين بل هو شيء احدثه المنصور العباسي
لما وقع بينه وبين العلوية خلاف فقال والله لارغمن انفي وانوفهم وارفع
عليهم بني تيم وعدي وذكر الصحابة في خطبته واستمرت هذه البدعة الى
هذا الزمان الى غير ذلك من البدع التي لا يسعها المكان والامكان
وفي بعض كتابات محمد بن عبد الله الحسني صاحب النفس الزكية الى المنصور العباسي
ولقد اقررتم ان الامامة صارت بعد رسول الله صلعم لعلي عم ولعقبه من بعده من آل الرسول
صلعم وما زالت هذه مقالتكم وبها دعوتم اهل خراسان وبها اجابوكم
وما اثبت قيام الحجة لكم داود يوم اظهر اخوك العباس وقام داود
دونه على المنبر فلما فرغ العباس من كلامه قال داود والله ما قام
هذا المقام خليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا علي بن ابي طالب عم
وهذا القائم فيكم تم هذا اليوم ورفعتموه حرصا على الملك وايثار الزائل
الفاني على الدائم الباقي ومن بدائع تعصبهم انهم قرروا مع انفسهم ان لا
ينظروا في مصنفات الشيعة ولا يناظروا مع علمائهم حتى لا يؤدي بهم
الدلائل القطعية الموجودة عندهم الى ما هو الحق من بطلان خلافة المشايخ الثلاثة
ونظائرها بل لو وقع نظرهم اتفاقا على شيء من مصنفاتهم اغمضوا العين عن
النظر في تفاصيله وطرحوه في الماء وانا رأيت بشيرى ان طالب الحق

كيف يطمئن قلبه في مطلب يظن ان هناك كلام آخر خوف ما حصله ما لم
يصل اليه ذلك الكلام ولا ينظر في صحته وفساده بقدر الامكان
وهل هذا الا مثل الغافل الذي سمع من اهل الشرع
ان وجوب صوم رمضان يتعلق بالمكلف عند رؤية الهلال فقرر على نفسه
ان لا ينظر الى هلال رمضان حتى لا يجب عليه الصيام ثم اتفق حضوره
في ايام شعبان عند حوض من الماء فرأى عكس الهلال في الماء فخاطب
وخاطب عكس الهلال بانك لو دخلت في عيني لما صمت رمضان **هذا ما كان**
فيه مسرح هدى وموعظة للمتقين . لا شك ولا ريب ان لنا مرجعا
الى الله تعالى وانا هناك مسئولون كما ذكر في كتابه المجيد فاذا
قال لنا البارى تعالى لم اتبعتم اهل البيت ولم تتبعوا ابا حنيفة قلت
لانك طهرتهم في كتابك وجعلت ودهم اجر الرسالة وامرنا رسولك
المبلغ عنك الذي لا ينطق عن الهوى باتباعهم وهم اقرب الناس اليه
واعلمهم بسنته وفي بيوتهم نزل الوحي وقد اجمع الكل على علمهم وطهارتهم
ولم تأمرنا في كتابك ولا على لسان نبيك ولا قام الدليل على وجوب
اتباع غيرهم وليت شعري اذا سألكم البارى تعالى بمثل ذلك هل يكون
جوابكم سوى ان مجتهد فيقول البارى اهل بيت نبيي ايضا كانوا مجتهدين
فما وجه العدول عنهم بعد ما اخبرتكم انهم مطهرون واخبركم رسولي ان التمسك
بهم وبكتابي لن تضلوا ابدا ولا امرتكم ولا رسولي باتباع غيرهم
فلا يكون العدول عنهم الا التعصب واتباع الهوى والميل الى الحيوة
وركون منكم الى التقليد المالوف وحب لقاء الملوك والرايات

والرغبات والرئوف ولا شبهة ان الحق تحقيق واتباعه محتاج الى
مزيد انصاف وترك للهوى والتقليد المالوفين اللهم اكفنا
شرور انفسنا وسيئات اعمالنا ووفقنا للعلم والعمل بالحجة وترضاه انك
قريب مجيب **المقدمة الثامنة** في جواز اللعن على من يستحقه
وترتب الثواب عليه فاعلم اولا ان اللعن لغة هو الطرد والابعاد عن رحمته
تعالى وانزال العذاب والعقاب من جنابه تعالى ويقرب منه معنى السخط
والغضب وبالجملة قد يكون اللعن بمعنى البعد المستعقب للنار
وهو الذي زعم اهل السنة مخصوصا بالكفار وقد يكون بمعنى البعد
عن مرتبة الابرار كما في قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله المحلل والمحلل له
مع انهما ليسا بكافرين لان التحليل جائز بنص الكتاب وعمل الامة لكنه
ليس بحسن في شرع الكرام ولعل بالمعنى الثاني ايضا قوله تعالى
في آية اللعان والخامسة ان عليه لعنة الله ان كان من الكاذبين وقوله
تعالى والذين يرمون المحصنات الغافلات لعنوا الآية اذ العفة
فنقول ان توجيه اللعن على من يستحقه من جملة العبادات وموجب
الحسنات كيف وقد لعن الله تعالى في محكم كتابه الجاحدين والظالمين
والمنافقين واشار الى ثواب ذلك بقوله اولئك يلعنهم الله ويلعنهم
اللاعنون وبقوله اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
واللعن في الآية وان وقع بصورة الاخبار لكن المراد منه الانشاء
والامر كما في قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلثة قروء
فان المراد منه ومن نظائره الامر دون الاخبار على ما صرح به

المعصومون اذ لو كان خبرا لم يكن مطابقا للواقع وعدم المطابقة في خبر محال
محال ولا شك ان المكلف اذا عمل بمقتضى امر الله تعالى وكان عمله مقارنا
للاخلاص يصير مستحقا للثواب وايضا فقد صح عن النبي صلعم انه قد لعن على
ابي سفيان عند هجوه للنبي صلعم في بعض اشعاره فقال صلعم اللهم اني
لا احسن الشعر ولا ينبغي لي اللهم العنه بكل حرف الف لعنة وكذا قد صح
عن امير المؤمنين عم انه لعن على معوية وعمرو بن العاص وابي موسى
الاشعري وابي الاعور السلمي كما هو مسطور في سير الجمهور فلولا ان
اللعن على من يستحقه كان موجبا للثواب ومما يتفرع عليه الحسنات
لما باشره سيد الانبياء ولما تكلم به سيد الاوصياء هذا والمراد
من الشتم والسب والقذف ما هو من جنبة الفحش والعرض والتعييب من
جانب الاباء والامهات ولا يجوز عند اصحابنا شيء من ذلك ولو بالنسبة
الى كافر مشرك غاية الامر ان اهل السنة لما قصدوا تنفير العوام عن
اتباع مذهبنا اصطلحوا على اطلاق السب على الاعم من القذف واللعن
حتى يتاتى لهم ان يقولوا ان الشيعة الامامية يتكلمون بالفحش كما هو
داب اهل السوق لكنهم في الحقيقة هم العوام السوقية المتحيرون
في آرائهم الجاهلية وعلى التقديرين نحن معشر الامامية لا نسب ولا نلعن
كل الصحابة بل نسب اعداء اهل البيت ونتقرب بذلك الى ذوي القربى
الذين امرنا الله تعالى بمودتهم اجرا لتبليغ رسالة نبيه صلعم
لاستحالة ان يجتمع الضدان او يحل قلب واحد نقيضان ونكف
عن المجهول حاله ونكل امرهم الى الله تعالى وبالجملة ليس السب عندنا

من

من شروط الايمان كما توهم بعضهم بل يصرحون اصحابنا بان من
لو لم يسب ابليس والكفار والمنافقين لم يكن ذلك نقصا في ايمانه
نعم لعن اعداء اهل البيت من مكملات الايمان ولو على سبيل الاجمال واما
من يبادر من اصحابنا الى تخصيص السب فلعل له عذرا يعتقده في جواز
سب من يسبه وهو انهم يقولون ان اهل السنة يحكمون على
قتلة عثمان ومحاربي علي من طلحة وزبير وعائشة ومعوية الذين
قتل في حربهم نحو ماتية الف كلهم من المهاجرين والانصار وتابعيهم بان
كل ذلك كان بالاجتهاد وهم غير مواخذين بل مثابون واذا جاز
الاجتهاد في قتال اخي النبي صلعم ووصيه خليفة المسلمين اجماعا وفي
قتل عثمان والانصار والمهاجرين والتابعين جاز في سب بعضهم مع ان
السب الذي جوزه الشيعة انما هو دعاء والباري تعالى ان شاء لم يقبل
وليس مثل سفك دماء المؤمنين من الانصار والمهاجرين وتابعيهم
وهذا معاوية سفك دماء الانصار والمهاجرين وسن السب على
علي عليه السلام واهل بيته المعصومين بنص القران ونص الرسول واستمر
ذلك في بني امية ثمانين سنة ولم ينقص ذلك من شانهم عندكم ولم يخرج
من العدالة فضلا من الايمان فكذا الشيعة اجتهدوا في سب من اعتقدوا
ضلالته لما صح روايتها من طرق مخالفيهم وطرقهم بحيث افادتهم علما
يقينيا في جواز سبهم فلولا غيره لما تم مبين وان فرضنا انهم مخطئون ومن العجب
ان المتاخرين من اهل السنة قد بالغوا في ذلك حتى حكموا لفرط عصبيتهم
وعدم ديانتهم بكفر من سب الشيخين بعد ما زعموا ان ساب امير المؤمنين

لم یخرج من العدالة فضلا عن الایمان مع ان ذلک یناقض ما تقرر عند
اسلافهم من النهی عن تکفیر اهل القبلة وبل بها الاعداوة لامیر المؤمنین
عم وحطاً لمرتبة اهل بیت رسول الله صلعم ومخالفة لله ورسوله فی قوله
عم یا علی حربک حربی وسلمک سلمی ونحوه من الاحادیث المشهورة وایضا
ینافی ذلک ما صرح به حجة الاسلام الغزالی فی الکتب المستظهریة حیث
قال بعد جملة من الکلام فان قیل فلو اعتقد معتقد فسق ابی بکر وعمر وطائفة
من الصحابة ولم یعتقد کفرهم فهل تکون بکفره قلت لا نحکم بکفره وانما نحکم
بفسقه وضلالته ومخالفته اجماع الامة ونحن نعلم ان الله تعالی لم یوجب
علی من قذف محصنا بالزنا الا ثمانین جلدة وان هذا الحکم یشمل کافة الخلق
ویعمهم علی وتیرة واحدة وانه لو قذف قاذف ابا بکر وعمر بالزنا لما زاد
علی الثمانیة فهو آیة المنصوص علیه فی کتابه ولم یدعوا لانفسهم التمیز بخاصیة
فی الخروج عن مقتضی العموم فان قیل فلو صرح مصرح بتکفیر ابی بکر وعمر فینبغی
ان ینزل منزلة ما لو کفر شخص آخر من آحاد المسلمین والقضاة والائمة
من بعدهم قلنا بهذا القول فلا نجاری فی تکفیرهم تکفیره غیرهم من آحاد
الائمة والقضاة بل افراد المسلمین المعروفین بالاسلام الا فی شیئین
احدهما مخالفة الاجماع وخرقه فان تکفیر غیرهم ربما لا یکون خارقا
لاجماع معتد به الثانی انه ورد فی حقهم من الوعد بالجنة والثناء
علیهم والحکم بصحة دینهم وثبات یقینهم وتقدمهم علی الخلق اخبار کثیرة
فقائل ذلک ان بلغته الاخبار ثم اعتقد مع ذلک کفرهم فهو کافر
لا بتکفیره ایاهم ولکن بتکذیبه رسول الله صلی الله علیه وسلم فمن کذبه

فی کلمة من اقاویله فهو کافر بالاجماع ومهما قطع النظر عن التکذیب
فی هذه الاخبار وعن خرق الاجماع نزل تکفیرهم منزلة تکفیر القضاة
والائمة وآحاد المسلمین انتهی کلامه وقال المولی العارف قطب الدین
المحیوی الشیرازی الشافعی فی هذا المقام من مکاتیبه اگر کسی گوید که
امام غزالی فرمود که کسی که اخبار که در تزکیه ایشان وارد است
باو رسیده باشد ومع ذلک تکفیر ایشان کند کافر است وکریمه
اذ یقول لصاحبه لا تحزن بهمه کس رسیده چه قرآن متواتر الجمیع است
جواب آنست که قرآن متواتر الجمیع نیست نسبت باهمه کس چه کس است
که از قرآن غیر سوره فاتحه نخوانده وایضا انکس که آیه مذکوره باو
رسیده علی سبیل التواتر شاید که این که آن صاحب مذکور در آیه ابو بکر است
بر سبیل قطع نداند چه این که ورود آیه مذکوره در شان ابی بکر است
از قبیل سایر شان ونزول آیاتست که در تفاسیر واحادیث مذکور
واخبار احاد است وایضا شاید که انکس بر آن باشد که مراد از صاحب
مذکور صاحب لغوی است یعنی کسی که با وی همراه بود در غار واین
صاحبیت اصطلاحی که کلام در آنست لازم نمی آید پس اگر کسی انکار
صحابیت او بنابرین شبهات کند چگونه او را تکفیر توان کرد بلی اگر انکار
صحابیت ابی بکر لذاته کفر باشد کفر او لازم آید لیکن از سخن امام غزالی
معلوم شد که آن لذاته کفر نیست برای استلزام تکذیب رسول الله صلعم
کفر است وچون کسی آیه مذکوره بوی نرسیده باشد یا اعتقاد
این که نزول فیه ابو بکر است نداشته باشد از انکار صحابیت

ابی بکر را تکذیب او بقرآن و رسول الله صلعم لازم می آید چه دلالت آیه مذکوره
بر معنی مذکور نه چنان دلالتی قطعی ضروریست که اگر کسی انکار کند
ظاهر حال این باشد که او مضمر انکار قرآنست و ادعای این
تاویل بهانه ایست که برای خود ساخته اگر کسی سوال کند که کبیر که نظر بآیه
چنین است چه میگویی در خرق اجماع که اکثر علما بران رفته اند که
صاحب آن کافرست قال القاضی عیاض فی الشفا فاما من انکر
الاجماع المجرد الذی لیس طریقه النقل المتواتر عن الشارع فاکثر
المتکلمین والفقهاء والنظار فی هذا الباب قالوا بتکفیر کل من
خالف الاجماع الصحیح الجامع لشروط الاجماع المتفق علیه عموما وحجتهم
قوله تعالی ومن یشاقق الرسول بعد ما تبین له الهدی ویتبع غیر سبیل
المؤمنین نوله ما تولی ونصله جهنم الآیة وقوله صلعم من خالف الجماعة
قید شبر فقد خلع ربقة الاسلام جواب گوییم اگرچه مذهب غزالی
درین مسئله نه مذهب جمهورست و خرق اجماع نزد او کفر نیست چنانکه
در نقل مذکور شد اما ما استنادی بمذهب او نمیجوییم و میگوییم که اجماعی
که خرق آن کفرست اجماعی است که در امور دین باشد از عقاید
اصلیه و احکام عملیه مانند حرمت خمر که اگر کسی انکار آن کند
درین انکار رفع حکمی است از احکام دین چه ثمره این انکار آنست
که شرب خمر نماید و درین خرم دین است اما اجماعی که نه امری چنین
باشد با انکار آن شخص کافر نمیشود و مسلما مجمع علیه است که این کعبه
که امروز بران طواف میکنند بنا کرده حجاجست اگر کسی این را انکار

کنه

کند او را تکفیر نکنیم چه با نکار این هیچ حکمی از احکام دین اختلال نمی
یابد خواهی بنای حجاج باشد خواهی بنای دیگری و اجماعی که بر صحابیت است
ازین قبیل است چه اگر کسی صحابیت کسی از صحابه انکار کند با آنکه
تمام احکام دین اصولا و فروعا معترف باشد و بمضمون آن
تمسک نماید لازم نیاید ازین خرم چیزی از دین الا این قدرست
که این در نفس خود باطلی است چه معرفت صحابه نه ازان قبیل است
که نفسها از ارکان اسلام است همچون ایمان بخدای و ملائکه و کتب
و رسل چنانکه در کلام غزالی گذشت و طوایف مبتدعه که در شان
بعضی صحابه ناشایست گویند از خوارج و روافض هیچ از اصول و فروع
دین بدان سبب از دست نگذاشته اند و آنچه از اصول و فروع دران
برخلاف رفته اند از برای قصور نظرست که داشته اند و اجتهاد باطل نه از
خبثیت آن ناشایست گویی الا آنکه ایشان را لازم شده اگر کسی سوال
کند که ناشایست در شان ابی بکر و عمر گوید بیحد این همه مستحق تعزیر
باشد و بس چنانچه در سخن غزالی گذشت که آن که دل باین قدر خشنود
نمیشود و دوست میدارد که با این استحقاق تکفیر درست شود
جواب آنست که مقصود ما ازین سخن آنست که خوارج و شیعه کافر
نباشند چه اهل علم تکفیر ایشان نکرده اند ایشان از مبتدع و ضال شمرده اند
و مهر ایشان ناشایست میگویند و عامل عمر بن عبد العزیز از کوفه بوی
نوشت که شخصی سب عمر بن الخطاب کرده اگر رخصت دهی او را قتل
کنم در جواب نوشت که جایز نیست که کسی را که سب عمر کند قتل کنند

الا او فتى كرست منبر صلعم كرده باشد اما محقق كويم كه روشنى چشم تو در
مومن باشد و ان اينست كه حكم اين عصر و عصر سابق درين باب تفاوت
دارد و حكم خارجى شيعى كه شبهه بر وى مستولى شده و يا به تشبه در عقايد كه او
با آباد ست داده نا بايست ميكويد و حكم ديكرى كه ايشان منيت جه در شان
ابى بكر و عمر و در نفوس بنوعى نشسته كه كسى كه تجهر بسب و قدح در شان
كند كه از طوايف خوارج و روافض باشد اين نشان كه خلاعت اوست
از دين جه ايشان در دين امروز كالمسلازمين لهذا فيما يعرف الناس و اين
حكم از ابى بكر و عمر مثل شافعى و ابى حنيفه نيز مستندى كرده و در مرتب
جبل بهرائيدين و علماء متقين كه چون كسى نا بايست در باره ايشان
كويند نوعى كه خلاعت از ان معلوم شود كافر است و در كتب حنفيه مذكور است
كه اكر كسى عداوت عالمى داشته باشد كافر است چه اين نشانه عداوت
و منيت جه عالم فيما يعرف سوء صاحب ديانت پس كسى كه او را دشمن
دارد دين را دشمن ميدارد و الاجر مكث دارد انتهى اقول و يويده
ما نقله من الغزالى و الفاضل الشيرازى الشافعى ما ذكر فى بعض شروح
الشفا للقاضى عياض المالكى حيث قال شارحه و هو المشهور بابن من
اولاد الشافعى فى شرح فصل عقده المصنف لبيان حكم الفرق المختلفة من
غير المحققة و اهل السنة من المشبهة و المجسمة و المعتزلة و الشيعة و غيرهم
انه يفهم من كلام المصنف فى هذا المقام انه كثف واضحا باقوالا بالتكفير
والقتل ان لم يقع لهم توبة و هو مشكل لان القول بالتكفير فى مثل
هذا المقام اعنى مقام التاويل و الاجتهاد يتعين عنه الابعاد لانه اعظم

الخطر

الخطر مهول فى الدين القويم تحبوه هينا و هو عند الله عظيم اذ هو عبارة
عن الاخبار عن شخص ان عاقبته فى الاخرة العقوبة الدائمة و له
فى الدنيا مباح الدم و المال لا يمكن من نكاح مسلمة و لا يجرى عليه احكام
الاسلام فى حيوته و بعد مماته و الخطاء فى ترك الف كافر اهون
عند الله من الخطاء فى سفك محجمة من دم مسلم ثم ان هذه المسائل الاجتهادية
التى يحكم فيها بهذا الحكم فى غاية الدقة و الغموض لكثرة شبهها و اختلاف
قراين احوالها و تفاوت دواعيها و الاستقصاء فى معرفة الخطاء
مع كثرة صنوف وجوهه و الاطلاع على حقيقة التاويل و شرائطه
فى الاماكن و معرفة الالفاظ المحتملة للتاويل و غير المحتملة يبتنى على معرفة
طرق اهل اللسان العربية فى حقايقها و مجازاتها و استعاراتها و معرفة
دقايق علم التوحيد و غوامضه الى غير ذلك و هذا متعذر جدا على
ان ذلك مع انضمام الاغراض و اختلاف التعصبات و تفاوت دواعى
الخاصة و العامة فى الازمنة المختلفة الى تلك الفتوى و قال عليه افضل
الصلوة و السلم اجراكم على الفتوى اجراكم على النار فان المفتى على شفير جهنم
هذا هو التحقيق فى هذا المقام لا سيما الفتوى فى مثل هذا المقام و لهذا
ترددت اقوال الائمة المحققين فى ذلك فقال الامام ابو القاسم الانصارى
والقاضى ابو بكر و الاستاد ابو اسحق الاسفراينى ذكروا اقوالا لابى الحسن الاشعرى
فى تكفير المتاولين متعارضة فالظاهر انه قد تردد فى ذلك و روى عبد الجبار
البيهقى المزارى عن الامام احمد بن الحسين البيهقى عن ابى حازم العبدوى
عن الامام ابى على زاهر بن احمد السرخسى انه سمعه يقول لما قرب حضور اجل

الامام ابي الحسن الاشعري في داري ببغداد دعاني وقال اشهد علي انني
لا اكفر احدا من اهل القبلة لانهم يشيرون الى معبود واحد وقال الامام ابو الحسن
الاشعري ايضا في صدر كتاب المقالات اختلف المسلمون في اشياء
كثيرة ضلل فيها بعضهم بعضا وتبرأ بعضهم من بعض الا ان الاسلام يشملهم
ويعمهم الا ترى كيف سماهم مسلمين وان كانوا مختلفين وقال الامام الشافعي
اقبل شهادة من قال بالرعية والخوارج الا الخطابية وهم قوم يشهد
بعضهم لبعض من غير تفرقة في المذاهب ووافقه الامام ابو حنيفة في ذلك
وحكى القاضي عن ابي حازم عن المزني انه كان يجعل اهل القبلة مع خلافهم
في مذاهبهم مسلمين وقال تمنع عن تكفيرهم لان المسايل التي اختلفوا فيها
لطاف ودقاق يدق النظر فيها وقال امام الحرمين ابو المعالي الجويني
في كتاب غياث الامم ان قيل لنا فصلوا ما يقتضي التكفير وما يوجب التضليل
والتبديع قلنا هذا الطمع في غير مطمع فان هذا بعيد المدرك عزيز المسلك
يستمد من بحار التوحيد ومن لم يحط علما بنهايات الحقائق لم يحصل من
التكفير على وثائق ولو اوغلت في جميع ما يتعلق باذيال الكلام في هذا الباب
لبلغ مجلدات ثم لا يبلغ الغايات وقال الانصاري في نكت الادلة سمعت
الاستاذ ابا القاسم القشيري يقول راجعت الاستاذ ابا بكر بن فورك
في هذه المسئلة مرارا فلم يخرج جوابا وقال القاضي ابو المحاسن الروياني
في الحلية ولا ينبغي ان يصلي خلف المبتدع فان صلى لا يلزمه الاعادة
لانا لا نكفر احدا من اهل المذاهب المختلفة وقال عليه السلم من صلى
صلوتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فله ما لنا وعليه ما علينا ولهذا

يالكون

يالكون ويقرون عليه مع وجوب الاحتياط فهؤلاء هم العلماء اعضاد الدين
واعلام الاسلام تراهم كيف يحترزون من اطلاق التكفير فهذا هو
الفقه واياك والاغترار بقول مزخرف يموهه المتعصب للدين وقصده
استتباع العوام واجتذاب الحطام والاغراض الدنيوية وهلاك الاعمال
النفيسة ومن خادع بالتمويه مولاه فقد باع دينه بدنياه وخسر اولاه
وعقباه وليعلم الانسان ان الدنيا زجاج ذو تلالؤ وسراج في مدرج
الريح والآخرة ملك ابدي وبقاء سرمدي عند جوار الحق في مقعد صدق
فانظر اي الفريقين احق بالامن هذا وقد استدل صاحب النواقض
في خاتمة كتاب باحاديث خمسة تدل على ذم اللعن وحرمته مطلقا
الحديث الاول قوله عم لا ينبغي للصديق ان يكون لعانا وفيه نظر اما
اما اولا فلجواز ان يكون المراد باللعان فيه من تخلى على طريق الناس او ظلهم
كما وقع في بعض الاحاديث الصحيحة التي رواها الشيخ المحدث الفاضل
مجد الدين الفيروزابادي الشافعي في بعض رسائله حيث روى باسناده
الى ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان
يا رسول الله قال الذي تخلى في طريق الناس او ظلهم ثم قال ورواه مسلم على
طريق الموافقة عن يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر ولفظه اتقوا اللاعنين
قالوا وما اللعانان يا رسول الله قال الذي تخلى في طريق الناس او في ظلهم
انتهى واما ثانيا فلانا لا نم ان المراد منع اللعن مطلقا ولم لا يجوز ان يكون المراد
منع اللعن على من لا يستحقه كما يدل عليه الحديث الرابع الآتي او يكون
المراد على ما يشعر به الاتيان بصيغة المبالغة المنع من اكثار اللعن

واتخاذه خلقا وعادة وجعله جزءا لكل جملة من الكلام كما هو العادة المستمرة
للاعراب بل العرب في محاوراتهم ومخاطباتهم مع آبائهم وامهاتهم واخوانهم
واخواتهم وعبيدهم واماءهم فضلا عن اجانبهم واضدادهم فيقولون في مفتتح
كل خطاب يا ملعون كذا يا ميشوم كذا يا كلب كذا يا ملعون الاب كذا او يرشدك
الي ذلك ما اشتهر عن بعض الشعراء في ذم اهل بغداد حيث قال ع
هم يا كلب بن كلب يا ملعون بن ملعون واما ثانيا فلانه معارض بما نقلنا سابقا
وذكره صاحب الاستيعاب ايضا من علي عليه السلام وانه كان يدعو
في قنوته علي معوية وعمرو بن العاص وابي الاعور السلمي وغيرهم الحديث الثاني
قوله ليس المؤمن باللعان والطعان ولا الفاحش ولا البذي ويتوجه
عليه بعض ما توجه علي الحديث الاول وايضا لو حمل ذلك علي انكار مطلق
اللعن لزم ان لا يكون ابن الزبير من جملة المؤمنين لما روي انه لما قال له
فضالة بن الشريك لعن الله ناقة حملتني اليك اجابه بقوله ان وراكبها اي لعن الله
تلك الناقة وراكبها واللازم باطل عندكم كما لا يخفى وهذه الرواية
كما هي مذكورة في كتب الحديث والسير مذكورة في بحث حروف الايجاب
من شرح الكافية للجامي النقشبندي الذي هو في عداد الاولياء
والاقطاب عند جميع ذوي الاذناب الحديث الثالث انه صلعم قال
لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بجهنم وفيه انه معارض بما مر من ايات
اللعان وبما ترتب الحكم الشرعي عليه كما لا يخفى علي المفسر والفقيه فيجب
ان يخص او يقيد بمن لا يستحق اللعن كما في الحديث الاتي الحديث
الرابع عن ابن عباس رضي الله عنه ان رجلا نازعته الريح رداءه فلعنها

فقال

فقال رسول الله صلعم لا تلعنها فانها مامورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت
اللعنة عليه وفيه ان هذا الحديث كما اشرنا اليه لنا لا علينا لان اصحابنا
انما يجوزون اللعن لمن يستحقه غاية الامر ان مخالفيهم زعموا ان بعض من جوزوا
لعنه ليس بمستحق له وهو بحث آخر قد اضمحل بما ذكرناه في هذا الكتاب
الحديث الخامس ما رواه ابو هريرة انه صلعم كان يقول في بعض صلواته
اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء من العرب حتى انزل الله ليس لك
من الامر شيء وفيه انه ليس في هذا النزول دلالة علي مطلوبهم علي انا نمنع
صحة سند كل من هذه الاحاديث خصوصا ما رواه ابو هريرة المطعون
بالكذب علي لسان المتقدمين والمتاخرين كما اشرنا اليه في بعض المقدمات
السابقة واما ما ذكره اخرا عن كتاب نهج البلاغة من ان عليا عليه السلام
راي قوما من اصحابه يسبون اهل الشام ايام حربهم بصفين يعني اصحاب معوية
فقال عم اني اكره ان تكونوا سبابين ولكنكم لو وصفتم اعمالهم وذكرتم حالهم
كان اصوب في القول وابلغ في العذر الخ ففيه نظر ظاهر ايضا اذ لا دلالة
له علي تحريم سبهم وغاية ما يستفاد منه الحكم بالكراهة وكل مكروه جائز علي انه
عليه السلام كان يرجو اسلامهم ورجوعهم اليه كما هو شان الرئيس الشفيق
علي رعيته ولذلك روي انه قال لاصحابه ولكن قولوا اللهم اصلح ذات
بيننا وهذا اقرب من قوله تعالى في قصة فرعون فقولا له قولا لينا فما رواه
صاحب الروافض قد وصف بدل تكونوا اصوب فدل علي ان سبهم كان
صوابا غاية الامر ان الكف عنه يكون اصوب ولعل ذلك لما مر من الرجاء
او لعلمه عليه السلام بان ذلك ربما يفضي الي ان يتكلموا من ذلك الطرف

ايضا بشدة ولو سلم دلالته على منع السب فلا دلالة له على منع اللعن لان السب
كما فسر سابقا عبارة عن الشتم واللعن وعاد عليه كما يظهر من تصريحات ائمة اللغة
ومن تعريف صاحب النواقض ايضا وبينهما بون بين وان ادعى الاصطلاح
شرعيا في عموم السب للعن فعليه الاثبات لان الاصل عدم النقل ولم
يقم دليل وبما ذكرنا يسقط الاستدلال بما استند منهم من حديث
لا تسبوا اصحابي ايضا فتامل والله اعلم **الجملة الاولى** في الآيات
التي ذكرها صاحب النواقض في الفصل الاول من كتابه وزعم دلالتها
على فضل الصحابة عموما **الآية الاولى** قوله تعالى في سورة آل عمران فبما رحمة من الله
لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم
واستغفر لهم وشاورهم في الامر اقول ما ذكره صاحب النواقض ههنا
في تفسير هذه الآية نقلا عن الجمهور المفسرين مما لا يجدي بطائل في افادة
مرامه كما لا يخفى على المتامل فلذلك اعرضنا عن ذكره ونقول قد استدل
اصحابنا رحمهم الله من هذه الآية على ضد ما ذهب اليه اهل السنة وذلك لان
مضمونها يقتضي ان الضابط للمخاطبين فيها والباعث لهم على نبوته صلى الله
جناح رسوله محمد صلعم وتلطفه بهم دون حكم النبوة وطاعة الرسالة وقوله
لانفضوا من حولك يوضح ذلك بانه لو كان فظا غليظ القلب ما صبروا
على نبوته ولا اقاموا على حكم رسالته وقوله فاعف عنهم يكشف لك ان
كونهم بتلك الصفات من جملة الجنايات التي يحتاج الى عفوه عنهم وقوله
وشاورهم في الامر بيان لنفاقهم وضعف دينهم وانهم من المؤلفة الذين يحتاجون
الى التالف وقوله فاذا عزمت فتوكل على الله ولم يقل فاذا قالوا

مكافئات لما عليهم بالتضعيف والامر السخيف وكيف يليق باحد من ذوي الافهام
ان يقتدي بهم او يعتبر بحديثهم بعد هذا الايضاح والاعلام سيما ابو بكر
وعمر اللذان زعموا انهما من جملة من شاورهم النبي صلعم وجعلوهما قدوة
لهم في حكم الاسلام على ان فوق ذلك كلام آخر وهو ان الله تعالى
اعلم ان في امته من يتمنى له الغوائل ويتربص به الدوائر ويسر خلافه ويبطن
مقته ويسعى في هدم امره وافساده في دينه ولم يعرفه اعيانهم ولا دله عليهم
باسمائهم فقال تعالى ومن اهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم
سنعذبهم مرتين ثم يردون الى عذاب عظيم وقال جل اسمه واذا ما انزلت
سورة نظر بعضهم الى بعض هل يريكم من احد ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم
انهم قوم لا يفقهون فقال تعالى يحلفون لكم لترضوا عنهم فان ترضوا
عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ويحلفون بالله انهم لمنكم
وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون وقال جلت عظمته واذا رايتهم تعجبك
اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم كانهم خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم
هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله انى يؤفكون وقال عز قائلا ولا ينفقون الا
وهم كارهون وقال جل ذكره واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى يراؤن
الناس ولا يذكرون الله الا قليلا ثم قال تبارك وتعالى بعد ان نبا
عنهم في الجملة ولو نشاء لاريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول
فدل عليهم بمقالهم وجعل الطريق الى معرفتهم ما يظهر من فحواهم في لحن
القول ثم امره بمشورتهم ليصل ما يظهر منهم الى علم باطنهم فان الناصح
تبدو نصيحته في مشورته والغاش المنافق يظهر ذلك في مقالته

فاستشارهم علیه السلام لذلک الا تری انهم لما اشاروا وابیده علیه في الاسری
فصدرت مشورتهم عن نیات مشوبة کشف الله تعالی ذلک وذمهم علیه
وابان عن اغالطهم فیه فقال جل قایلا ما کان لنبي ان یکون له اسری حتی
یثخن في الارض تریدون عرض الدنیا والله یرید الآخرة والله عزیز
حکیم لولا کتاب من الله سبق لمسکم فیما اخذتم عذاب عظیم فوجه التوبیخ
الیهم والتعنیف علی رایهم وابان لرسوله عن حالهم فعلم ان المشورة لم
یکن المقصود الی ارائهم وانما کانت لما ذکرنا وبهذا اولعله تعجب صاحب
النواقض نسیه في آخر ما نقل من کلام المفسرین في هذا المقام فقال فواعجبا من الذین
یعدون في کبار المهاجرین کسعد بن ابي وقاص تخلفهم عن حرب صفین
مع علي علیه السلام ویسبونهم مع انهم کانوا افضل من کثیر من المنهزمین
یوم احد وقد عفی الله عنهم لشرف صحبتهم ونصرتهم ولا یعفی عمن هو آکد بعد ان
یزداد شرفهم وفضلهم بزیادة الصحبة وحضور سایر الغزوات انتهی
واقول ان هذا التعجب لیس منه بعجب ولیتوجه علیه اولا ان العفو عنهم في
بعض الآیات الاخر کان عفوا عن عصیان مخصوص کما سیجیء ولا وجه لقیاس
سایر المعاصي الصادرة عنهم بعده علیه کما یدل علیه قوله تعالی في حق اهل بیعة
الرضوان ومن نکث فانما ینکث علی نفسه الایة اخبر بالرضا منهم فان
ذلک دلیل علی ان النکث غیر مرضي وغیر معفو والحاصل ان رضوانه
سبحانه عن العباد انما یکون بحسب افعالهم واعمالهم فاذا فعلوا عبادة
رضي الله عنهم وان فعلوا معصیة سخط الله علیهم ولا یلزم من الرضا في
وقت بعینه بقاء ودوام الرضا کما قال الله سبحانه ان الذین آمنوا

ثم کفروا فان الله تعالی یرضی بایمانهم ویسخط بکفرهم ولعمري ان لهذا القیاس
مفاسد شتی لا یخفی علی اولي النهی وثانیا ان ما ذکره من ازدیاد شرفهم
بازدیاد الصحبة آه فغیر متضح وانما یزداد بعد ثبوت استعداد ذاتي
یتاثر به من صحبة الاخیار واما من ختم الله علی قلبه وجعل علی سمعه
وبصره غشاوة الاستکبار کابي جهل واضرابه من الکفار فلا ینفعه طول
صحبة النبي المختار الم یتضح حال اصحاب الکلیم من ارتدادهم عن دینه القویم
واستضعافهم لاخیه الکریم وعبادتهم للعجل واطاعتهم للسامري الرجیم
ونعم ما قیل مت دون ستو واز قرب بزرگان خراب جیفه و ناه بوی
بر از آفتاب **الآیة الثانیة** قال الله تعالی في سورة آل عمران ایضا
فالذین هاجروا واخرجوا من دیارهم واوذوا في سبیلي وقاتلوا
وقتلوا لاکفرن عنهم سیاتهم ولادخلنهم جنات تجري من تحتها الانهار ثوابا
من عند الله والله عنده حسن الثواب اقول هذه الایة انما تدل علی استقامة
حال الصحابة الذین الکلام في نفیهم واثباتهم اذا ثبت انهم من قاتلوا
في سبیل الله وهو ممنوع کما سیتضح في ایة بیعة الرضوان والعبارة اعني
لا نسلم کون الصحابة المبحوث فیهم من جملة الانصار والمهاجرین اذ الایمان
شرط في تحقق الهجرة والنصرة الشرعیین وهم غیر مومنین ولو لم
یشترط ذلک لزم ان یکون المولفة القلوب من الانصار ایضا وبطلانه
ظاهر وقد روی صاحب المشکوة عن النبي صلعم في اوایل کتاب الایمان
ما یوید هذا المعنی حیث قال عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلعم
المسلم من سلم المسلمون من یده ولسانه والمهاجر من هجر ما نهی الله عنه الحدیث

قال الشارح الابهري فالنبي صلعم اعلم المهاجرين انه يجب عليهم ان يهجروا
مانهى الله عنه لتكمل هجرتهم ولايتكلوا على الهجرة الى المدينة فقط **الآية**
الثالثة قال الله تعالى في سورة الانفال ان الذين آمنوا وهاجروا
وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا اولئك هم المؤمنون
حقا لهم مغفرة ورزق كريم اقول الكلام في دلالة هذه الآية على مطلوب
الخصم كالكلام في دلالة ما سبقها عليه ولقد طول صاحب النواقض حيث
جعل الجماعة المجوس فيهم داخلا في مدلول الآية فنعم ما قال وسيعلم الذين
ظلموا اي منقلب ينقلبون **الآية الرابعة** قال الله تعالى في سورة التوبة
الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله باموالهم وانفسهم اعظم درجة
عند الله واولئك هم الفائزون يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان وجنات
لهم فيها نعيم مقيم خالدين فيها ابدا ان الله عنده اجر عظيم اقول الكلام
هو الكلام وما ذكره صاحب النواقض من الوعظ والابرام فهو حشو
من الكلام على انه روى رزين بن معوية في الجمع بين الصحاح الستة انها
نزلت في علي عليه السلام لما افتخر طلحة بن شيبة والعباس وان كان مخرج
الكلام للعموم وكم له نظائر في كلام الملك العلام ويؤيد ذلك ما رواه ابو نعيم
عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى السابقون السابقون اولئك المقربون
حيث قال المراد بالسابق في هذه الآية علي بن ابي طالب وروى الفقيه
ابن المغازلي الشافعي عن مجاهد عن ابن عباس في قوله تعالى والسابقون
السابقون قال سبق يوشع بن نون الى موسى وسبق شمعون الى عيسى
وسبق علي بن ابي طالب الى محمد صلعم ثم ان صاحب النواقض قال في هذا

المقام

المقام ان مدار مقالهم يعني اصحابنا الامامية على امرين احدهما ان هولاء
الجماعة وان هاجروا وجاهدوا باموالهم وانفسهم لكنهم لم يومنوا وشرط
تحقق مقتضى هذه البشارات حصول الايمان ومن آمن بعد تحقق لا ينفي
الايمان عن اهل بيعة الرضوان وخصوصا العشرة المبشرة وخصوصا الخلفاء
الذين قويت اركان الشريعة بسعيهم وجهدهم وبهم صار اكثر الناس
مومنين ولاسيما اولهم في الخلافة الذي سبق المبلغ طرا في التصديق
النبوة من غير تلعثم والمعراج من غير تردد ولذلك سمي بالصديق وهل
يقول غير من يريد تخريب الاسلام وهدم الشريعة كان مستقرا في هذه الامور
للتقية مع ان الخوف كان في تلك المدة للمسلمين ولهذا هاجر كثير من المؤمنين
مثل جعفر بن ابي طالب الى الحبشة او طلب جاه ورفعة وكان النبي صلعم في ذلك
الزمان غير ذي سلطنة دنيوية وشوكة وحكومة بل كان يعطي اكثر
اتواره من القرشيين بل من الهاشميين كشوخهم عنه ومن قال انه سمع
من الاحبار ان محمدا صلعم يغلب على البلاد والعباد فهو بالحقيقة تصديق ايمانه
بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم لان الاحبار والكهان كانوا يخبرون عن
خروج نبي في آخر الزمان وهو محمد صلى الله عليه وآله وسلم وغلبته فمن
يؤمن ببعضه يؤمن بالكل مع ان الامان بهذا الاسلام احد لا يبقى حينئذ لقيام
هذه الاحتمالات البعيدة الضايعة التي لا يخطر ببال عاقل الا من قلبه
وكدر ذهنه وبعد عن نور الايمان وقرب الى مكايد الشيطان الامر
الثاني مما يدار مقال المبطلة عليه ان هذه البشارات كان لهم قبل ان
يغصبوا الخلافة ويخرجوا عن الاطاعة وهذا الخبث واقبح من كلامهم

الاول اذ على هذا التقدير سواء يصلون الى العذاب الدائم واضداده وما ورد
في الآية فيصير جميع ما فيها كاذبة والنتيجة صحيحة انتهى كلامه اقول فيه
نظر من وجوه اما اولا فلان ما نسبه الى بعض اصحابنا من نفي ايمان الجن حقه
البحوث فيهم كلام تام سيجي منا ما يشيد اركانه ان شاء الله تعالى لكن بما ذكر
في مقام وغيره من قولهم من امن بالله بقوله لا ينفي الايمان عن اهل جنة الرضوان
لهم فهو من الخطابيات التي لا تقنع سوى طالب الحق في امثال هذا المقام
واما ثانيا فلان ما استدل به في استقامة ايمان ابي بكر بتسميته بالصديق
ان اراد بان النبي صلعم سماه صديقا فما وجدنا في شيء من الاخبار ان ابا بكر
ادعاه لنفسه وانما هو شيء تخرصه اولياؤه ومن اراد تزيين امره من بعده
وتعظيمه في قلوب العامة فلو كان هذا كما وصفوا لكان ابو بكر قد ادعاه
وتكلم في المواطن التي كان يودي فيها كارها واجمعوا ان امير المؤمنين
عليه السلام قال في غير موطن على المنبر وغيره انا الصديق الاكبر فلم
ينكر ذلك عليه احد بل ادعى اليه كل من سمعه بصدقه في ذلك فلسنا
نعرف هذا الاسم لاحد ادعاه لنفسه غير امير المؤمنين علي بن ابي طالب
عليه السلام واما ثالثا فلان الترديد الذي ذكره في ذيل قوله ويدل يقول
غير من يريد تخريب الاسلام الخ قبيح لظهور ان التقية دين الابرار
فكيف يلتزم به ابو بكر الذي هو راس المنافقين والنفي ومع ذلك
مردود بانه غير حاصر لجواز ان يكون الغرض للدخول في دين الله
نفاقا على الرسول ومواضعة مع الكفار ليوصلوا خبر رسول الله صلعم اليهم
ويفعلوا امورا توجب اسراعهم الى قتل النبي صلعم وقد نقل عن اهل البيت

عليهم

عليهم السلام ان عمر كان معاضدا لابي جهل في قصد الرسول صلعم بالاذى الشديد
فكان عمر يحرص على قتل رسول الله صلعم ولم تكن قريش تجد الى ذلك سبيلا
لاستعمال رسول الله صلعم الصبر على الاذى وكفه لاصحابه عن منابذتهم فلو
فلما راى عمر ذلك واطلع ابا جهل على ان يظهر الاسلام والدخول
في دين رسول الله صلعم ثم يحملهم في المنابذة ليجد قريش الى قتله
سبيلا عند وقوع المنابذة فصار عمر الى رسول الله واعلم بانه قد رغب
في دينه والدخول في الاسلام فاظهر ذلك ثم قال يا رسول الله ما بالنا
نعبد الله سرا وقال للذين كانوا قد اسلموا مع رسول الله صلعم اخرجوا
حتى نقاتل المشركين وسل سيفه وقال من تعرض لنا ضربناه بسيوفنا وقصد ان
رسول الله صلعم سيتبعه على ذلك فاذا ارادت قريش سيفا مسلولا
وجدوا السبيل الى السيف فيكون ذلك سببا لقتل الرسول اذ كان
كل من سل سيفه فقد اوجد عدوه الى سل سيفه ايضا سبيلا فلما فعل ذلك
عمر قال له رسول الله صلعم يا عمر ان كنت جئت راغبا في الدين فارض
بما رضي به اخوانك من المسلمين من الصبر على الاذى والكف عن المنابذة فاني
لم اؤمر بشيء من هذا الى ان يقدر الله ما يشاء وان كنت جئت طالبا
غير الدين فلسنا من اصحابك فلما لم يجد عمر الفرصة فيما قصده بقي متحيرا
مداهنا يخاف ان لا يكون للرسول دولة فيهلك معه ان اظهر لقريش الرغبة
في الدين وخاف ايضا ان يكون للرسول دولة من بعد فلا يكون له في دولته
حظ فبقي عنده ذلك في حاله مداهنا يعني قالوا ومن الدليل على
ذلك ان رسول الله صلعم لما حوصر في شعب عبد المطلب مع بني هاشم

لم يتحاموه عمر ولا ابو بكر واصطلحا جميعا على المداهنة والاشتغال فلذا سيف
في تملك المال كان من اعظم الكفر لانه كان حيلة منه او ان ينقض بها
على رسول الله صلعم تدبيره وتحيل ذلك سبب لقتل رسول الله صلعم فانظروا
الى القوم يدعون فضيلة لصاحبهم هي في قولهم خطأ او جهل وفي قول الاخرين
كفر والحاد وعتو وعناد فمثل كمثل من في الجبل اين من جبل مولاه القوم وقل
نظرا او تمييزا يتخبطون في الظلمات ويتيهون في الضلالات لا يعرفون
حقا ولا يقلعون عن باطل واما ما ابعا فلان الحكم بان الاخبار والحوادثين
اخبر وينتم بمجموع ما ذكر من نبوة نبينا وغلبة انما هو رجما بالغيب ولو سلم
فلا نسلم استلزام الايمان بالبعض للايمان بالكل فيجوز ان يكونوا مصدقين
لهم في الاخبار بغلبة دون نبوة والسنة ما نقله الثعلبي في تفسيره عن
قال حارث بن نعمان الفهري يوم الغدير وغيره في غيره الى غير ذلك من النظائر
التي لا تحصى واما ثالثا فلان نفي اصحاب الايمان من ينفون اهانة من
الصحابة ليس بمجرد الاحتمال العقلي سيما الاحتمالات الضعيفة التي وليس
بذا الرجل في نسبتها الى اصحابنا بل المعول عليهم في ذلك اعلام اهل البيت
عليهم السلام فذلك كما اعتقدناه فتذكر واما سادسا فلان ما ذكره في بيان نسبة
الى اصحابنا من الامر الثاني افتراء عليهم بلا افتراء بل هم يقولون ان
شهادته تعم لهم بالرضي ومن اتبعهم باحسان وما وعدهم من الخلود في الجنة
يمكن ان يكون خصوصا من قول الله تعالى وان كان مخرج الكلام العموم
فهذا في كتاب الله موجود من خطاب الخصوص بلفظ العموم وهو خصوص من استقام
منهم دون من لم يستقم والنظر قرينا على ان الله عز وجل انما رضي عمن استقام

في طاعته وان الجنة اعدها لمن سارع الى مرضاته وتجنب عن معاصيه ومن خرج
عن هذه الحال كان محالا ان يستحق الرضا من الله تعالى فالمعلم الغير في هذه
الحال حجة والحمد لله وسيجيء ما يوضح ذلك في تحقيق قوله تعالى لقد رضي الله
عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فانتظر **الاية الخامسة** قال تعالى في
سورة التوبة ايضا والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار
والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه واعد لهم جنات تجري
من تحتها الانهار خالدين فيها ابدا ذلك الفوز العظيم اقول ما زعمه صاحب
النواقض تبعا للجمهور من ان ابا بكر وعمر كانا من المهاجرين الاولين
انما هو تخرص وزور بل المهاجرين الاولين هم الذين هاجروا الهجرة الاولى
وهي هجرة الى رسول الله صلعم في حصاره بمكة حين حاصرت قريش بني هاشم
مع رسول الله صلعم في شعب عبد المطلب اربع سنين الا انه مجمع على ان
ابا بكر وعمر لم يكونا معهم في ذلك الموطن فكيف يدعون بالباطل انهما
من المهاجرين الاولين وانما المهاجرون الاولون والانصار الاولون
هم السبعون الذين جاءوا الى مكة فبايعوا رسول الله صلعم بها في منزل عبد المطلب
ليلا في عقبة مكة وهم العقبيون المعروفون باجماع اهل الاثر واما شهادة
تعالى لهم بالرضى ومن اتبعهم باحسان وما وعدهم من الخلود في الجنان
فعدم الكلام فيه حيث ذكرنا غاية الكلام في الآية السابقة على ما يقتضيه
الاحتجاج بها على الخط واما ما سرده صاحب النواقض من الطامات
والخطابيات والتشنيعات الباردة والترهات الغير الواردة فلعله انما
صدر منه من غاية الغيظ وتعوده في العراق وفارس بالخطابة والوعظ

وانی اخاف علیه ان یجری احیانا علی عادته الغذیة فیسبق علی لسانه فی
تضاعیف مثل هذه المطاعن ما کان لعیده رعه من سب الاصحاب الذی
عدل عنه الی مدحهم فی هذا الکتاب فیصیبه من النواصب ما یصیب وحیث کان
وجه الکلام فی هذا المقام مع اهل السنة الذین هم احق واحمق من الانعام
فلا بأس علینا ان نشیر الی وهن ادنی جماعة من خطابیاته فی هذا المقام
الاول مما ادعاه من اختصاص ابی بکر بترک الدنیا وتحقیره ایاه وجعل
نفسه واهله وماله فی سبیل الله الثانی ما استشکله علی نفسه اولا من ان فاه
بین شکایة علی ع من الخلفاء الثلث وکونه اجل الناس عن الدنیا
وامیلهم الی الاخرة ثم اجاب شفقة علی اصحابه بان شکایته علیه السلام
کان لامر الدین لا الدنیا ثم دقق المسکین فی مؤاخذته ثم قال مما یحصله
انه لو کان یعلم علی ع ان خلافة ابی بکر ومن بعده کانت تنافی الدین
وتخالف الاسلام فلم لم ینازعهم کما نازع معویة وخصوصا حیث قال له
عمه العباس یوم وفات النبی صلعم امدد یدک ابایعک حتی یقول الناس
بایعک عم رسول الله ص فلم یختلف فیک اثنان وقال ابو سفیان رئیس
مکة یا عباس عم النبی یا علی بن ابی طالب ما بال هذا الامر فی ارذل قبیلة
من قریش فوالله لئن شئتما لاملان الوادی علیه خیلا ورجالا فقال له علی ع
قاتلک الله یا ابا سفیان طال ما غششت الاسلام فلن تضره ولیس ینفعک
نصح القوم لولا انا راینا ابا بکر اهلا للخلافة ما ولیناها ایاه انتهی حاصل کلامه
واقول لا یحصل له صلاح اما الامر الاول فلان الحکم باختصاص ابی بکر
بترک الدنیا فرع سبق حصول الدنیا له ولا کما قیل ثبت العرش ثم انقش

ونحن من وراء المنع والعجب هو اسم الانفاق لرجل قد عرفت انه کان بالفقر
وسوء الحال ومن اطلع علی النقل والاثار واشرف علی السیر والاخبار
لم یخف علیه فقر ابی بکر وصعلکیته وحاجته ومسکنته وضیق معیشته وضعف
حیلته وانه کان فی الجاهلیة معلما وفی الاسلام خیاطا وکان ابوه سیئ
الحال ضعیفا مکافا فقیرا مهتکا ومعیشته ضنکا فکسبه اکثر عمره من صید القماری
والدباسی لا یقدر علی غیره وبعد زمانه عن القیام بالتجارة الی عبد الله بن
جدعان فنصبه ینادی علی مائدته کل یوم لاحضار الاضیاف وجعل له علی
ذلک ما یقوته من الطعام فمن این کان لابی بکر هذا المال وهو هذا حاله وحال ابیه
فی الفقر والاختلال قال البکری المصری فی تفسیره وقیل انه لما بلغ النبی صلعم
سنة ثلث عشرة من الفیل خرج مع عمه ابی طالب الی الشام اقبل سبعة
من الروم یقصدون قتله صلعم فاستقبلهم بحیرا ونبههم بانه رسول من الله تعالی
فبایعوه واقاموا معه ورده ابو طالب وبعث معه ابو بکر بلالا وفیه وهمان
الاول بایعوه علی ای شیء الثانی ابو بکر لم یکن حاضرا ولا کان فی
حال من یملک ولا ملک بلالا الا بعد ذلک بنحو ثلثین عاما انتهی کلامه
ومن عجیب مناقضتهم ما رووه بعقولهم عن عبد الله بن عباس فی تفسیر قوله
تعالی ووجدک عائلا فاغنی قال ابن عباس اغناه بان جعل دعوته مستجابة
فلو شاء ان یصیر الجبال ذهبا لصارت باذن الله تعالی فمن یکون کذلک
کیف یحتاج الی مال ابی بکر وکیف یقال فی بعض تفسیراتهم لهذه الایة ان
ابا بکر اغناه واما الامر الثانی فلانه انما نشأ من جهلهم بحقیقة وذلک ان رسول
ص لما اوصی علیا ع الی اخراج الیه فی وقت وفاته عرفه جمیع ما یجری

علیهم من بعده من امر واحد بعد واحد من المتولین فقال له علي ع فما تامرني
ان اصنع فقال الصبر وتحتسب الی ان یعود الناس الیک طوعا فحینئذ
تقاتل الناکثین والقاسطین والمارقین ولا تنابذن احدا من الثلثة فتلقی
بیدک الی التهلکة ویرتد الناس من النفاق الی الشقاق فکان علي ع
حافظا الوصیة رسول الله صلعم التقیة في ذلک علی المسلمین المستضعفین
وحفظا للدین لئلا یرجع الناس الی الجاهلیة الاولی وتثور القبائل
مرتدین بالفتنة في طلب ثارات الجاهلیة الی غیر ذلک من المصالح الخفیة
والجلیة ویدل علی هذا الذي ذکرناه ما رواه ابن المغازلي الشافعي
في کتاب المناقب باسناده قال قال رسول الله صلعم لعلي بن ابي طالب ان الامة
ستغدر بک بعدي وما رواه في کتابه ابوبکر احمد بن موسی مردویه الحافظ
من الجمهور باسناده الی ابن عباس قال خرجنا انا والنبي وعلي فرأینا
حدیقة فقال علي ما احسن هذه یا رسول الله فقال لک في الجنة احسن
منها ثم مررنا بحدیقة فقال علي ع ما احسن هذه یا رسول الله قال حتی مررنا
بسبع حدائق فقال رسول الله صلعم لعلي ع لک في الجنة احسن منهما
ثم ضرب علی راسه ولحیته وبکی حتی علا بکاؤه فقال علي ع ما یبکیک یا رسول الله
قال ضغاین في صدور قوم لا یبدونها لک حتی یفقدوني وهذان
الحدیثان مما ذکرهما العلامة الحلي في کتابه الموسوم بکشف الحق ونهج الصدق في
طعنه علی الصحابة المعهودین واجاب عنه شارحه خواجه ملا الفاضل الاصفهاني
من متاخري الجمهور بانه روی عن ابن المغازلي من ان الامة بعده وان
تبتلي فان هذا امر قد عده ان الناکثون والقاسطون والمارقون

والبغات

والبغات والخوارج وهذا لا یتعلق بالخلفاء وما روي ان الضغاین کانت
في صدور اقوام منه فهو ایضا ظاهر لانه روي انه لم یکن بطن من بطون
قریش الا وکان لهم علی امیر المؤمنین دعوی دم اراقه في سبیل الله
والضغاین کانت في صدورهم لکن لم یظهروه مادام امر الخلفاء منتظما
واظهروه بعد انقراض الخلفاء وفي زمن خلافته فخالفوه انتهی واقول ما ذکره
هذا الشارح الجارح مردود لانه روي انه لم یکن بطن الحرب یزید ولا ادعی علي ما ذکره
واما ما التزمه من نفي الغدر عن الخلفاء الثلاثة واثباته للناکثین الذین هم
طلحة والزبیر وعائشة واتباعهم من عظماء الصحابة فمشکل جدا علی اصول اهل السنة
بل هو ایضا مستشکل ذلک بالنسبة الی معویة ومن تبعه من الصحابة القاسطین
اذ لا قائل بالفضل عندهم علی ما هو المشهور ویتوجه علی ما ذکره ایضا
ان الضغاین کانت في صدور اقوام ولکن لم یظهروه مادام امر الخلفاء منتظما
ان اظهار الغدر لیس مجرد تجرید السیف حتی یتأتی له اخراج الخلفاء
الثلثة عن الاقوام المتصفین بالغدر علی علي ع بل هو اعم من ذلک والخلفاء
الثلثة وان لم یجردوا السیف علیه لکنهم غصبوا حقه واضرموا
النار علی بیته وقصدوا من الاهانة والاذی ما ادی الی تجرید سیف
الآخرین واراقة دماء اولاد الطاهرین ثم اقول لو کان شجاعته علیه
السلام علة تامة للغلبة علی کل باطل کما ذکره اهل السنة في هذا المقام
لوجب علیه علیه السلام عند کمال المبادرة الی حرب محاصري عثمان والقتال
معهم والحال انه توقف في ذلک حتی وقع في تهمة المشارکة مع ان
شیعته في هذه المرتبة کانت اکثر واعتقادهم بالسبطین اتم فافهم وتامل

صاحب الطرائف ومن طريف الامور ان يتعجب احد من صبر علي من
المحاربة والمشاقة ويقول كيف اقتصر على الانكار باللسان وقد عرفوا ان
جماعة من الانبياء وخلفاء الانبياء صبروا عن منازعة الفراعنة والملوك
لعدم الناصر فهلا كان عذر علي ع كعذر الانبياء واوصيائهم عليهم السلام
وكفاه شاهدا في ذلك انه لما اعتزل عن بيعة ابي بكر لم يكن معتزلا معه وموافقا
له كاره وه الا بني هاشم خاصة وجميع معدود من غيرهم والباقون
مختلفو الآراء فكيف يقوى بنو هاشم وحدهم لمن خالفهم واي عذرا
وضح من ذلك ومن طريف الجواب عن ذلك وظهور المناقضة من اولئك
المسلمين انهم اعتذروا ان اعيان اهل القبلة والمسلمين امسكوا في بعض
خلافة معاوية ويزيد عن المحاربة والمجاهرة بالانكار وبايع كثير منهم وقنع كثير
فلا يجعلون امساك المسلمين عن استمرار محاربة معاوية ويزيد دليلا على الرضا
بخلافتهما فهلا كان لعلي بن ابي طالب وبني هاشم في منازعة ابي بكر ما كان
للمسلمين في ترك استمرار المنازعة لمعاوية ويزيد وبني امية ومن طريف
صواب الجواب على التفصيل ما رايته في بعض كتب المسلمين انه لما
اتصل لعلي بن ابي طالب ع ان الناس قالوا ما باله لم ينازع ابا بكر وعمر
كما نازع طلحة والزبير وعائشة قال ان لي بستة من الانبياء عليهم السلام
اسوة اولهم نوح عليه السلام قال الله تعالى مخبرا عنه رب اني مغلوب
فانتصر فان قلتم انه ما كان مغلوبا فقد كذبتم القرآن وان كان كذلك
فعلي اعذر والثاني ابراهيم عليه السلام وهو خليل الرحمن حيث يقول
واعتزلكم وما تدعون من دون الله فان قلتم انه اعتزلكم وما تدعون

من دون فان قلتم انه اعتزلهم من غير مكروه فقد كفرتم وان قلتم
انه راى المكروه فاعتزلهم فالوصي اعذر وابن خالته لوط عليه السلام
اذ قال لقومه لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد فان قلتم انه
كان له بهم قوة فقد كفرتم وكذبتم القرآن وان قلتم انه ما كان له
بهم قوة فالوصي اعذر ويوسف عليه السلام اذ يقول رب السجن احب الي
مما يدعونني اليه فان قلتم انه دعي الى غير مكروه يسخط الله فقد كفرتم وان قلتم
انه دعي الى ما يسخط الله تعالى فاختار السجن فالوصي اعذر وموسى بن عمران
عليه السلام اذ يقول ففررت منكم لما خفتكم فوهب لي ربي حكما وجعلني
من المرسلين فان قلتم انه فر منهم من غير خوف فقد كفرتم وان قلتم
فر منهم خوفا فالوصي اعذر وهرون عليه السلام اذ يقول يا ابن ام ان
القوم استضعفوه كفرتم وان قلتم انهم استضعفوه واشرفوا على
قتله فالوصي اعذر ومحمد صلى الله عليه وسلم حيث هرب الى الغار فان
قلتم انه هرب من غير خوف اخافوه فقد كفرتم وان قلتم انهم اخافوه
فلم يسعه الا الهرب فالوصي اعذر فقام اليه الناس باجمعهم وقالوا
يا امير المؤمنين قد علمنا ان القول قولك ونحن المذنبون التائبون
وقد عذرك الله تعالى ومن طريف ما رواه الشافعي ابن المغازلي
في كتاب المناقب باسناده متصل الى رسول الله صلعم انه قال لعلي ابن
ابي طالب عليه السلام يا علي ان الامة ستغدر بك بعدي انتهى كلام صاحب
الطرائف ويزيده بيانا ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند
عائشة من المتفق عليه وذكره شارح الوقاية من الحنفية في كتاب

الا ان وهو النبي صلعم قال لعائشة لولا ان قومك عهد بالجاهلية وفي
رواية عهد حديث بالكفر وفي رواية عهد حديث بالشرك واخاف
ان ينكر قلوبهم لامرت بالبيت فهدم فادخلت فيه ما اخرج منه والزقته
بالارض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به اساس ابراهيم
عليه السلام الحديث واذا كان النبي صلعم مع علو شانه وسطوع برهانه
كان يتقي القوم الذين هم اعيان الصحابة لكن سود توا اطوام في هدم الكعبة
واصلاح بنائها فما ظنك بعده صلعم بشان علي عليه السلام ومن عاداه
من اهل بيت الذين قتلوا اباءهم واعمامهم واقاربهم كما فصل في
الاحاديث الاخر فتدبر ففيه كفاية لما اردناه والله الهادي الآية السادسة
قال الله تعالى في سورة الحشر للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم
واموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله اولئك
هم الصادقون والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم
ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا ويؤثرون على انفسهم ولو كان
بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون والذين جاؤا من بعدهم
يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في
قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم قال صاحب النواقض يقول
نعم مبنيا عن حال الفقراء المستحقين لمال الفيء انهم اخرجوا من ديارهم
واموالهم وخالفوا قومهم ابتغاء مرضات الله تعالى وفضله وهولاء الذين
صدقوا قولهم بفعلهم وهم سادات المهاجرين ولا خفاء عليك ان
اول من خرج من دياره وامواله مبتغيا مرضاته سبحانه سوا ابو بكر

الصديق

الصديق ثم قال وقيل تقديرا الكلام والذين تبوؤا الدار والايمان من
قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يثقل عليهم ولا يجدون في انفسهم حاجة
مما اعطي المهاجرون من الفيء وغيره والمراد انهم لا يعلمون في انفسهم ما تحمل
عليه الحاجة كالطلب الحرارة والحسد والغيظ والا كان غالبهم في غاية الا
حتياج وعسر المعيشة ويؤثرون المهاجرين على انفسهم حتى ان من عنده
امراتان نزل عن واحدة وزوجها من احدهم وقوله ولو كان بهم خصاصة
اي حاجة وهذا الفضل اتمام الصحابة لقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة
جهد المقل انتهى ثم قال اقول وللصديق في هذا ايضا نصيب وافر وحظ
شامل لتصدق بجميع ماله في سبيل الله تعالى ورسوله فقال النبي صلعم ما ابقيت
لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله انتهى كلامه واقول يتوجه عليه مع ما
اسلفناه ان من انفق مثل هذا المال العظيم على رجل محال ان لا يعرف
موطنه وموضعه وحيث انفقه ولسنا نعرف ان لرسول الله صلى الله
عليه وسلم موطنا غير مكة والمدينة فان زعموا ان ابا بكر انفق هذا المال بمكة
قبل الهجرة قيل لهم على ما انفق هذا المال وفيم صرفه هل كان لرسول الله
صلعم بمكة من الحشم والعيال ما انفق عليهم هذا المال كله من ميه ما اسلم
ابو بكر الى وقت الهجرة فهذا من المحال ام يقولون ان رسول الله
جهز الجيوش بمكة بذلك المال فنظهر فضايحهم اذ كان رسول الله صلعم
باجماع الامة لم يشهر سيفا بمكة ولم يامر به ولا اطاق لاصحابه محاربة احد
المشركين بها وانما كان اسلم معه اذ ذاك اربعون رجلا فلما اشتد
عليهم الاذى من قريش وشكوا ذلك الى رسول الله صلعم ولي عليهم

جعفر بن ابي طالب واخرجهم معه الى ارض النجاشي ملك الحبشة فكانوا هناك
الى ان هاجر رسول الله وفتح كثيرا من فتوحه فقدموا عليه بعد سنتين من
الهجرة ولقد كان رسول الله صلعم لشهادة الخاص والعام اغنى قريش بعد
تزوجه بخديجة وكانت خديجة باقية عنده الى سنة الهجرة لا يحتاج
مع مالها الى مال غيرها حتى لقد كان من استظهاره بذلك ان ضم علي بن
ابي طالب الى نفسه تخفيفا بذلك عن ابي طالب في المؤنة وما وجدنا في شيء
من الاخبار ان رسول الله بعد تزوجه بخديجة احتاج الى احد من الناس
فان اهل الاثر مجمعون على ان خديجة كانت ايسر قريش واكثرهم مالا وتجارة
فان قالوا انه انفق عليه بالمدينة بعد الهجرة فقد علم اهل الاثر ان ابا بكر
ورد المدينة وهو محتاج الى مواساة الانصار في الدور والمال وفتح الله
من بعد الهجرة على رسوله من غنائم الكفار وبلادهم ما كان به ذلك اغنى العرب
ولعمري واجبا ان الله عز وجل قال يا ايها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول
فقدموا بين يدي نجويكم صدقة فتعذر جميع المهاجرين والانصار عن مناجاته
غير علي عم فانه قال كان معي دينار واحد فبعته بعشرة دراهم فجعلت اتصدق
منها بدرهم بعد درهم ثم اناجي رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة بعد اخرى
حتى تصدقت بالدراهم في عشر مرات وما فعل ذلك بالاجماع
احد غيره ثم نسخ الله تعالى تلك الآية فقال ءاشفقتم ان تقدموا بين يدي
نجويكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلوة وآتوا الزكوة
الآية والاجماع على ان ابا بكر كان ممن تخلف عن المناجاة بسبب الصدقة
فمن يسمح بنفسه لصدقة درهم لمناجاة الرسول واختار التخلف عن مناجاته

بسبب

بسبب درهم واحد بخلا به ايتفق مالا كثيرا ربما ضبط بعضهم باربعين الف دينار
وآخرون باربعين الف درهم لعله جاؤوا واخطأوا وقالوا زورا على ان ابا
اسحق من اكابر محدثي اهل السنة قد روى ما يكذب ذلك ويدفعه عن اصله
حيث روي ان النبي صلعم لم يركب ناقة حتى قام ثمنها ماله فمن لم يستحل
ركوب ناقة غيره من غير اعطاء ثمنها فكيف يستحل غيرها ان قيل انه لا
ينافي انفاق ابي بكر اياه صلعم لجواز ان يكون ثمن النوق من المال الذي
انفقه ابو بكر اياه او تصدق عليه حينئذ انه من باب صلعم قلت سوق الرواية يأبى
عن ذلك وانما تتم هذه التقدير ان ادعي امران احدهما ان النبي صلعم
لم يقبل قط ناقة ولا غيرها من غير ابي بكر والثاني ان ابا بكر لم ينفق على
النبي صلعم من ماله شيئا من النوق مع ان اكثر مال العرب انما هي النوق والجمال
ثم قال صاحب النواقض ناقلا عن ابن كثير في تفسيره انه قال وما احسن
ما استنبط الامام مالك من هذه الآية الكريمة ان الرافضي الذي يسب
الصحابة ليس له في مال الفيء نصيب لعدم اتصافه بما مدح الله تعالى هؤلاء انتهى
اقول قد عرفت مما قدمناه ان القضية منعكسة وان اهل السنة لم يعرفوا
معنى الآية لقصور نظرهم عن استنباط الدقائق والاسرار ولم يفهموا المراد
من المهاجرين والانصار فهم يستغفرون في ضمن استغفارهم لمن سبقهم من
اخوان المؤمنين لمن يستحق اللعن والنار وحق عليه عذاب النار ومثلهم
في ذلك مثل الذين يعبدون الاصنام لاعتقادهم كونها آلهة وربما قام
وبذلك سيذوقون الجحيم ويخوضون في غمرات الجحيم

الحديث الثاني

في الاحاديث التي ذكرها صاحب النواقض في الفرع الثاني من كتابه

مرويّة من طريق الجمهور في الصحابة عموما و خصوصا و انت قد عرفت مما
قدمناه لك في المقدمة الخامسة حال احاديثهم و كون اكثرها من موضوعات
زمان بني امية و بني العباس و مفتريات ابي هريرة و عمرو بن العاص و نظرائهم
من الفجرة الانجاس و هذا الرجل مع غاية تنطّعه و استكباره قد تبع في تشنيعه
بذلك لابن الحجر المتأخر الجامد الجاهل في بعض مولفاته و مزخرفاته
و نقل عن احاديثهم لا ينتهض حجة على الشيعة و لا يقوم رداً و نقضاً
عليهم فليس الغاية في ايرادها الا تكثير السواد و تضييع المداد او خداع
سلطانهم المراد و نحن نتكلم بما يناسب لهذا المقام ما اذا ما طلب الشيء
عن ابن آوى اخفر ذنبه للاستشهاد و نحن بعد الاغماض عن ذلك نتكلم على
متن بعض تلك الاحاديث ليتضح ما يلوح عليها من آثار الوضع و
الركاكة و امارة كونها من كلام اهل الحياكة و الحياكة **الحديث الاول**
عن عمرو بن الحصين ان النبي صلعم قال خير امتي قرني ثم الذين يلونهم الى
آخر الحديث اقول استدلال صاحب النواقض بهذا الحديث
الضعيف الذي جعله قدماء الشيعة و متأخريهم اوهن من بيت العنكبوت
بناء على تخلّف من كمال مهارته في مذهب الشيعة و غاية احاطته على
اقوالهم المنيعة و قد ذكر صاحب كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة ان
مضمون هذا الحديث مخالف لحقايق النظر خارج عن العدل و الحكمة
و ذلك لانه ان كان خيرهم و فضلهم من جهة تقدم خلقتهم في الازمنة
المتقدمة لما بعدها فقد زعم ان امة محمد صلعم افضل من الامم التي
مضت قبلها و ان محمداً افضل من الانبياء عليهم السلام الذين تقدموه

قبل عصره و كان الواجب على طرد هذه العلة ان يكون كل امة افضل
من التي تأتي بعدها فلما اوجبوا آخر الامم افضل ممن تقدمهم و آخر الانبياء
افضل ممن تقدمهم كان لا معنى لهذا الخبر في تفضيل القرن الاول
على القرن الثاني من هذه الامة بل يجب في النظر و التمييز و ما يلزم من حال
فضل الناس من سيرة من تقدم عصرنا هذا ان يكون من تأخر افضل
ممن تقدم منهم و ذلك انا وجدنا القرن الذي كان في عصر الرسول
و القرن الذي كان بعدهم و القرن الثالث من كان في عصر الفراعنة
و الطواغيت من ملوك بني امية الذين كانوا يقتلون اهل بيت
الرسول و يسبون امير المؤمنين عليه السلام و يلعنونه على المنابر و اهل عصرهم
من فقهائهم و حكامهم الى غير ذلك منهم لهم على ذلك متبعون و بافعالهم
مقتدون و بها متهم راضون و لهم على ذلك معينون بوجوه المعونة
من حامل سلاح الى حاكم الى خطيب الى تاجر الى غير ذلك من صنوف
الالة و اسباب المعونة و لسنا نجد في عصرنا هذا من كثير من ذلك شيئا بل
نجد الغالب في اهل عصرنا هذا الرغبة من ذلك و الذم لفاعله و التبري
عن كثير منه الا من لا يظهر مذهبه منهم فيجب ان يكونوا في حق النظر افضل
من اهل ذلك العصر الذي كانت هذه صفتهم فان قالوا ان اهل عصر
الرسول لاجل مشاهدتهم له و مجاهدتهم معه افضل و كذلك سبيل من شاهدهم
من بعد الرسول من التابعين و نقلوا الينا العلوم و الاخبار عنهم
و منهم قيل لهم ليس كل من تقدم خلقته في ذلك العصر فهو فعل الله
فلا حمد للمتقدم في تقدم خلقته و لا صنع له في ذلك و لا فعل يحمد عليه

ولا يذم منه فلا بد من نص فيقال لهم افتقولون ان الله تعالى يحمد العباد على
افعاله ويذمهم عليها فان قالوا ذلك جهلوا عند كل ذي فهم وكفى بالجهل
لصاحبه خزيا وان قالوا لا قيل لهم فاذا كان وجب في حق النظر ان يكون
من شاهد الرسول وراى دلايل العلامات والمعجزات وظهر له البرهان واسفر
له البيان بقول يشهد فيه القرآن لا عذر له في تقصير عن حق ولا دخول في
باطل فان الحجة بذلك الزم وعليه اوجب كان من اشكل عليه منهم شي
في تفسير آية وتحقيق معنى في كتاب الله او سنة يرجع في ذلك الى
الرسول فاثبت له الحق منه واليقين ونفى عنه الشك والزيغ فمن بعد
منهم بعد هذا الحال الى خلاف الواجب كان حقيقا على الله ان لا يقيل له
عثره واما من كان في عصرنا هذا الذي قد اختلف فيه الاقاويل وتفاوتت
المذاهب وتشتت الآراء وتباينت الاهواء وضلت المعارف
ونقصت البصاير وعدمت التحقيقات اذ ليس من يرجع اليه بزعم اهل
الغفلة من صفته في تحقيق الاشياء صفة الرسول فيثبت له اليقين وينفي
عنه الشك فيها فعذرهم مقبول وعثرتهم مغفورة بل اقول لو وجب ان
من يركب من اهل هذا العصر ثم ذنبا اعذر من ارتكب في ذلك
العصر ذنبا واحدا وقلت ان من استبصر في هذا العصر في دينه فشغل نفسه
لمعرفة بصيرته حتى عرف من ذلك ما يجازيه بتوفيق الله فيما سهل له من الطلب افضل
من عشرة مستبصرين كانوا في ذلك العصر لتحقيق حقا ولكان صدق واذا كان
الحال على ما وصفت فيجب ان يكون مستبصرنا افضل من مستبصرهم اذ كان
البرهان قد قطع عذرهم والبيان قد ازاح عللهم بقرعه لاسماعهم

صباحا ومساء وشاهدتهم اياه بابصارهم من غير تكلف منهم في طلبه وذلك
كل مسعود في عصرنا بل نشاه من الجهل ونباشره من وجوه الباطل تحقيق
فيه ومن الحكيم والطيش فيه القلب العظيم وهذا مما يعمقوا لهم ويزول اذهانهم
حتى يسعى الساعي منا الدهر الطويل لقطع المسافة وتحول البلدان الشاسعة
وتبذل الرجال ويخضع لكل صاحب نوال ان يملك ولم يدرك البغية واما
ان يمن الله عليه بالبصيرة بعد جهد جهيد وعناء شديد ويتحرك به
تعية المستبصرين وخوف العارفين من اظهار ذلك للطغاة ليس كشفه
للراغبين فاي ظلم اي جور ابين من ظلم تفضيل اولئك فيما ارتكبوه وهم
اوكم بين من استبصر في دينه تبصرة يزول معه كل شك ويثبت معه
كل يقين من بيان النبي صلى الله عليه وسلم المرسل وبرهان الكتاب
المنزل وبين من يستبصر في دينه باخبار متضادة واقاويل مختلفة وبيان
غير شاف وبرهان غير كاف حتى يسعى ويطلب ويميز ويحفظ ويعتبر ويختبر
بسهر ليله وظماء نهاره وتعب بدنه وتضاعف نقصه وتذلل قدره مع هذه الاخبار
من قائله وظلم ظاهر من موحيه حقيق على الله ان يوجب لمستبصري اهل هذا العصر
باوصفنا من احوالهم اضعاف ما يوجب لمستبصري اهل ذلك العصر ولا يعبه
الا من ظلم وقال بما لا يعلم وان قالوا ان الله عز وجل قد قال في كتابه
السابقون السابقون اولئك المقربون قيل لهم قد قال الله عز وجل
وصدق الله والامر في ذلك بين واضح والحكمة فيه مستقيمة وذلك
ان السابق لا يجوز في الحكمة ان تقع في الاعيان الا بين اهل العصر
الحاضرين اثنين لسبب الداعي لهم الى السابق ومحال في الحكمة

وفي العقل ان يسابق الله بين قوم خلقهم ومكنهم من اهوال الاجابة وبين قوم لم
يخلقهم بعد لهذا الظاهر الفساد وبعيد من الرشد وبين المحال قطع من المقال لكنه
عز وجل سابق بين الحاضرين من اهل عصر الرسول ولعمري ان من سبق منهم
الى الايمان افضل واجل واقرب منزلة واعلى درجة ممن لحق من تقدمه
فلا ينكر هذا ذو فهم ولكن المنكر قول من زعم ان الله سابق بين من
خلق وبين من لم يخلق فمن قال ان الصحابة قد سبقوا بالايمان ويريد بذلك
تقدمهم في عصرهم وتاخر غيرنا من عصرهم فيما قدم الله من خلقهم واخر
من خلقنا فذلك كلام صحيح وقول فصيح كما ان من تقدم الغير من الامم في
الاعصار التي كانت قبل الصحابة كانوا متقدمين على الصحابة باعصارهم
سابقين آمن منهم على مومني الصحابة وتقدم خلقهم عليهم وليس في
ذلك فضل لهم على من جاء بعدهم ومن قال ان الصحابة سبقونا بالايمان
بمعنى التسابق بيننا وبينهم الى الايمان فكان لهم السبق بذلك الفضل
علينا لاجل تاخرنا عنهم كان ذلك قولا محالا شنيعا لان تاخرنا عن عصرهم
من فعل الله لا من فعلنا والله لا يواخذ من على افعاله ولو كان لاهل عصر الصحابة
علينا فضل في ايمانهم بتقدمهم علينا في الاعصار والخلق لوجب على هذه
القضية ان يكون ايمان من تقدمهم من الامم السالفة افضل من ايمانهم
لتقدمهم عليهم في الاعصار فلما كانوا يمنعون ذلك ويرجحون الفضل
لامة محمد صلى الله عليه وسلم على من تقدمهم من الامم كان ايجابهم تفاضل
اوائل هذه الامة على اواخرها فاسدا وهذا انما انطلقه نحن ايضا في
مذهبنا لكنا نقول ان اهل كل عصر يتفاضلون بينهم ومن سبق منهم الى

الايمان

الايمان فهو افضل من تاخر عنه ثم لحق بالسابق فيه من اهل عصره وانما
نفضل من اهل عصر الرسول على من جاء بعدهم في الاعصار المتاخرة فلا نفضل
اهل الاعصار المتاخرة على من تقدمهم لكنا نفاضل بين اهل كل عصر بعضهم
على بعض بما وصفنا من السبق الى الايمان ودون ان يكونوا فاضلين على
من تقدمهم ولا على من تاخر عنهم فهذا انما يتعلق به اهل الغفلة والضلالة
ونطق المجد الله بما فيه من الوضع والجهالة والله اعلم

الحديث الثاني

عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلعم اصحابي كالنجوم فبايهم اقتديتم
اهتديتم اقول قال صاحب الاستغاثة ما في المحال اظهر من هذا المحال
ولا اشهر منه ولا اشنع تحرضا عند اهل النظر والتحصيل لان ذلك القول
لا يخلو من ان يكون الرسول صلعم قال لاصحابه وغيرهم او قال لاصحابه
دون غيرهم او قاله لغير اصحابه فان قالوا انه قاله للصحابة وغيرهم او قاله
للصحابة دون غيرهم فيقال لهم فهل يستقيم في الكلام الفصيح المحكم ان
يقول لاصحابه اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم امارتدون محال
هذا الكلام ما ابينه وان قالوا انه قال لغير الصحابة قيل لهم هل معكم خبر
بهذا المعروف مجمع عليه فان ادعوا انه هو شيء تخرصوه تعجيزا لكم واسندته لكم
فغير مقبول ذلك منكم لان الصحابة هم الذين رووه بل انما رواه عمر فلو ان
كان قاله لغيرهم لكان قد ذكروا ذلك الخبر وكانوا يقولون او يقول
ان الرسول قال لجميع من اسلم غير الصحابة اصحابي كالنجوم الخ ولما لم يكن
في نقلكم شيء من هذا التخصيص بطل ادعاكم في ذلك مع ان يقال لهم ارايتم
لو سلمنا لكم ان الرسول اراد بهذا غير الصحابة كزعمكم اليس قد وصفنا

الصحابة قد تنازعوا بينهم حتى قتل بعضهم بعضا وحارب بعضهم بعضا فمن
حاصرتهم لعثمان حتى قتل ولم يحاصره الا من المهاجرين والانصار الذين هم
الصحابة جميعا فما كان من الصحابة او ذاك الا محاصرا او قاتلا او خاذلا
افتقولون ان من كان متبعا للذين حاصروا من الصحابة كلهم كانوا في
ذلك مهتدين ومن اتبع عثمان في امتناعه عليهم مما التمسوه من خلع نفسه
او دفع مروان اليهم وغير ذلك كان ايضا مهتديا فان منعوا احدى
الفرقتين من الاهتداء بان ظلمهم وبطل خبرهم وظهرت فضيحتهم وان اجازوا
اهتداء الفرقتين كلتيهما في ذلك مشهد والقاتل عثمان بالهداية في قتله
والمحاصر وخاذله كذلك وكفى بهذا اخزايا وكذلك نقول لهم في محاربة
طلحة والزبير مع عائشة لامير المؤمنين عم اليس طلحة والزبير كانا مع من تابعهم
او اقتدى بهما في محاربته عليه كانوا مهتدين وكذلك كان علي ومن
تابعه واقتدى به في محاربتهما مهتدين ولو ان رجلا حارب مع طلحة والزبير
الى نصف النهار ثم عاد في نصفه فحارب مع علي عليه السلام الى اخر النهار
لكان في الحالين جميعا بزعمهم مهتديا فان منعوا ذلك بان ظلمهم وانكسر
حجتهم وبطل خبرهم وان اجازوه ظهرت فضيحتهم مع تكذيب رسول الله صلعم
فيما رووه عنه جميعا انه قال للزبير ستقاتل عليا وانت ظالم له وقال العاشر
كذلك لان من كان مهتديا في افعاله كلها كان محالا ان يكون ظالما
ومن كان ظالما في شيء من افعاله كان محالا ان يكون مهتديا في جميع
تصرفه ومن كذب رسول الله صلعم في شيء من اقواله كان خارجا من كل دين
نعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا ثم اقول ان المتمسك

قد هدم اساس الاحتجاج بهذا الحديث وصاحب النواقض بجهله قد غفل
عن ذلك كيف وقد قال بعض اولاد الشافعي في شرح كتاب الشفاء
للقاضي عياض المالكي ما حاصله انه قد استدل بهذا الحديث من ذهب الى
ان قول الصحابي حجة على التابعين ومن بعدهم من المجتهدين وهو مذهب
مالك والرازي وبعض ابي حنيفة وللشافعي قول ولاحمد رواية وحكى الآمدي
الاتفاق على ان مذهب الصحابي في المسائل الاجتهادية لا يكون حجة
على غيره من الصحابة المجتهدين والمختار انه ليس بحجة مطلقا ثم قال الشارح
وللقائل بالمذهب المختار من ان قول الصحابي ليس بحجة مطلقا ان يقول
الحديث وان كان عاما في اشخاص الصحابة فلا دلالة فيه على عموم الاقتداء
بهم في كل ما يقتدى فيه وعند ذلك فيمكن حمله على الاقتداء بهم فيما يروونه
عن النبي صلعم وليس الحمل على غيره بالاولى من الحمل عليه وهذا نظير ما ورد
التمسك بقوله عم اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر ثم قال اعلم ان
حديث اصحابي كالنجوم اخرجه الدارقطني في الفضائل وابن عبد
البر من طريقه من حديث جابر وقال هذا اسناد لا يقوم به حجة لان
الحارث بن غصين مجهول ورواه عبد بن حميد في مسنده من رواية عبد الرحيم
بن زيد عن ابيه عن ابن المسيب عن عمر قال البزار منكر لا يصح ورواه ابن عدي
في الكامل من رواية حمزة بن ابي حمزة النصيبي عن نافع عن عمر بلفظ فبايهم اخذتم
بقوله اهتديتم واسناده ضعيف لاجل حمزة لانه متهم بالكذب
ورواه البيهقي في المدخل من حديث ابن عباس وقال متنه مشهور واسانيده
ضعيفة لم يثبت في هذا الباب منها اسناد وقال ابن حزم انه مكذوب

موضوع باطل وقال الحافظ زين الدين العراقي وكان ينبغي للمصنف ان لا يذكر
هذا الحديث بصيغة الجزم لما عرف من حاله عند علماء الفن انتهى كلام شارح
الشفاء وهو كاف شاف في الرد على اهل الشقاء الحديث الثالث في
فضل اهل بدر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم اطلع الله تعالى على بدر فقال
اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم اقول قال صاحب كتاب الاستغاثة قدس
سره لا يخلو الحال في ذلك من ان يكون الله اراد بقوله اعملوا ما شئتم ما هو
من اعمال الشر او اراد اعمال الخير والبر فان كان يعني اعمال الخير والبر فقيل
لهم هذا غير مستنكر ان يكون الله قد غفر لهم ما كان منهم من كراهية الحال و
في هذا الموطن كما اخبر عنهم في قوله كما اخرجك ربك من بيتك بالحق وان
فريقا من المؤمنين لكارهون الى آخر القصة فهذه احوال كلها كانت
مذمومة من اهل بدر فجائز ان يكون الله قد غفرها لهم من بعد بافعال جميلة
ظهرت منهم ثم قال لهم رسول الله صلعم استانفوا اعمال الخير بالطاعة وحسن
التسليم فان كان هذا معنيهم كذلك فليس هو حال يوجب لاهل بدر كلهم النجاة
بل يوجب لمن استانف منهم اعمال الخير والمسارعة الى الطاعة والانقياد
بالرضا والتسليم ما قد وعدهم الله من المغفرة والعفو عن الذين وقع
منهم بالاحوال المذمومة ومن قصر في ذلك وجرى الى خلاف ما يقتضيه
منه من بعد فغايته في ذلك ما يلزم غيره من المسلمين فان قالوا انه اراد
بقوله اعملوا ما شئتم من الاعمال السيئة كان قائل هذا جاهلا متخرصا لان
هذا يوجب اباحة المحارم لاهل بدر والتحلل لهم ما قد حرمه الله على غيرهم في
الشريعة من الزنا والربا وشرب الخمر وقتل النفس التي حرم الله

وما شاء كل ذلك من المحرمات كاكل الميتة والدم ولحم الخنزير الى غير
ذلك من المحارم والمحظورات في الدين لان من خبرهم انه قال اعملوا
ما شئتم وهو دليل على انه قد جعل الاختيار اليهم في ذلك ان شاؤوا قللوا
وان شاؤوا اكثروا وكفى بهذا المذهب لمن اعتقده وحامل عليه خزيا وفضيحة
ومقتا فان قالوا ان الله قد علم انهم لا ياتون بشيء من ذلك قيل
ان كان هذا كما وصفتم فقوله اعملوا ما شئتم وهم لا يعملون لا معنى له
ولا فائدة فيه وليس هذا من قول حكيم ولا فهم عليهم وان قالوا انه انما
اراد بذلك الظاهر حالة منزلتهم للناس وتبيين فضلهم قيل لهم وهل
يجوز ان يظهر الله منزلة قوم ويبين فضلهم بتحليل المحارم عليهم واباحة المحظورات
لهم فيجعل للجاهلين سبيلا الى الدخول في ذلك او شيء منه هذا
ما لا يستقيم عند ذوي عقل وفهم مع ما يقال لهم كيف يصح ما تقولون ان
ان الرسول قد علم انهم لا ياتون شيئا منهم فقد رويتم جميعا ان الرسول
قال للزبير انك ستقاتل عليا وانت ظالم له فلو كان قد اباح لهم ما زعمتم
لكان قوله للزبير تقاتل عليا وانت ظالم له ظلم من رسول الله واعتداء
على الزبير اذ كان بزعمكم قد اباح له ان يعمل ما شاء من خير وشر ومن
اباح الله له ذلك فليس هو بظالم في كل ما فعل ومن قال انه ظالم فهو الظالم
على ايجاب حكم هذا القطيع من المقال الظاهر من المحال ومن زعم ان رسول
صلعم ظلم في باب من الابواب كفر بغير خلاف وقد اقر من كتاب الله على نفسه
وعلي من كان معه بروايتكم ذلك عنه بما يضاهي قول الرسول ستقاتل
عليا وانت ظالم له فقد رويتم عنه باجمعكم انه قال يوم الجمل بالبصرة

ما نزلنا نفرا أو بهذه الآية ولا ندري ما المراد بها حتى علم الآن المقصود بها قوله
تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وقد كان الزبير
وطلحة من البدريين عظيمي المنزلة عندكم وقد تعلقوا من سفك الدماء منهما
ومن أمير المؤمنين صلوات الله عليه في حرب يوم الجمل مع عائشة ما لا تقوم له الجبال
ولا ينهض بالسموات والأرضون إذ كانا السبب في سفك تلك الدماء
مع شهادة الرسول عليهم بالظلم في ذلك الحال ومن يشهد عليه الرسول
بالظلم كان محالا أن يكون ممن أبلغ الله لما وصفه أهل الغفلة لا بل هذه وفي
هذه الكفاية لمن فهم من الدلالة على تخرصهم وافترائهم على الله وعلى رسوله غير
الحق والله يحق الحق ويبطل الباطل ببينات آياته **الحديث الرابع**
في فضل أهل بيعة الرضوان عن جابر قال قال رسول الله صلعم لا يدخل النار
أحد ممن بايع تحت الشجرة أقول يدل على وضع هذا الحديث إذ قد تحقق
وتقرر عند علماء التفاسير والسير أن الرضا المذكور في آية بيعة الرضوان
كان عن مخالفة وتقصير قد تقدم منهم بالنسبة إلى النبي صلعم في عام الحديبية
فاعتذروا عن ذلك وأظهروا التوبة فرضي عنهم من ذلك حين تابوا
ورجعوا عنه وبايعوا على أن لا يعودوا إلى مثله أبدا فأنزل الله عنه ذلك
يعرفهم أنه قد رضي عنهم من ذلك الخلاف والتقصير فقال لقد رضي الله
عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ثم قال تعالى بأن فيه
أن فيهم من ثبت وفيهم من نكث فقال إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله
يد الله فوق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفى بما عاهد
عليه الله فسيؤتيه أجرا عظيما فدل أن هذا القول من الله على ما وصفنا

من نكث بعينه وهو فأخرجن منهم وذلك أن الله لو علم أنهم لا ينكثون
جميعا ولا أحد منهم لما كان ليقول فمن نكث فإنما ينكث على نفسه إذ لا فائدة
فيه والله أحكم من أن يقول قولا لا فائدة فيه فلما قال ذلك دل على أن فيهم
من نكث ومنهم من وفى ليعرف أن من وفى منهم بشروط تلك البيعة فإن الرضا له
واقع ومن نكث منهم فعليه وقد وجدنا من أبي بكر وعمر خاصة النكث ومن جماعة
كثيرة من الرؤساء الذين بايعوا تحت الشجرة وذلك أن في الخبر بإجماعهم أن
بيعتهم كانت تحت الشجرة وذلك أن في الخبر بإجماعهم على أن لا يفروا ولا
ينهزموا وأن يثبتوا المرات في الحرب حتى يقتلوا أو يغلبوا الكفار وقد جمعنا
عن خالد بن عبد الله الأنصاري أنه قال بايعنا رسول الله صلعم ثم وجدناهم
بعد ذلك في عقبة قصته وتلك السنة بلاد خيبر فدفع رسول الله الراية
إلى أبي بكر فانصرف بها منهزما ثم إلى عمر فانصرف منهزما فكان أول النكث
منهما لبيعة الرضوان ثم تكامل النكث من أكثرهم يوم حنين بعد فتح
مكة فانهزموا كلهم وكانوا أربعة اثني عشر ألفا فلم يثبت منهم إلا ثمانون
رجلا ثبتوا مع أمير المؤمنين عليه السلام تحت الراية وإذا كانت بيعتهم
تحت الشجرة المسماة بيعة الرضوان أن لا يفروا ولا ينهزموا ثم فروا وانهزموا
فليس يقع لهم بيعة الرضوان وخرجوا من الرضوان إلى سخط الجبار
فكيف يقول النبي المختار إنهم لا يدخلون في النار بهذا وقد مر في الأدلة
الأولى من الحجة الأولى لو عطفته على ما ذكرنا وجدنا لكان عطف بيان
والله أعلم **الحديث الخامس** عن أنس قال قال رسول الله صلعم اقتدوا
باللذين من بعدي أبي بكر وعمر أقول يتوجه عليه القدح من وجوه أما أولا

فلان النبي صلعم قد بين الوصول المذكور في علم بان المراد منه ابو بكر وعمر
وقد تقرر في الاصول ان السكوت في معرض البيان يفيد الحصر فيلزم
منه نفي امامة علي عم وعثمان والاقتداء بهما ومنافاة لما رووه ايضا
من حديث اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم واما ثانيا فلانه قد طرا
اختلاف كثير بين ابي بكر وعمر فيلزم ان يكون الناس مامورين بالعمل
بالمختلفين وذلك لا يليق بحال النبي صلعم واما ثالثا فلانه لو صح هذا الحديث
لكان نصا على امامتهما ولما وقعت المنازعة بين الصحابة في تعيين الامام بعد
النبي صلعم وقد وقعت اذ تنازعوا بعد النبي صلعم في تعيين الامام فمال بعضهم الى علي
عم وبعضهم الى ابي بكر وقالت الانصار منا امير ومنكم امير والاحتاج
ابو بكر في دافعة الانصار الى الاحتجاج عليهم بعشيرة رسول الله وقومه وما شاكل
ذلك فكان يقول يا معشر الانصار قد امركم رسول الله صلعم وغيركم بالاقتداء
بنا فليس لكم مخالفة رسول الله ونحن نعلم قطعا ان مع وجود مثل هذه الحجة
لا يتمسك بغيرها فلما لم يذكرها علمنا انه موضوع فقد تبرؤا ما رابي فلعل
تهمة التحريف في راويه والعلامة قال اقتدوا باللذين من بعدي ابا بكر
وعمر على ان يكونا مامورين بالاقتداء واللذان تبعا النبي كتاب الله
وعترته كما ذكر في خبر آخر الحديث السادس ما رووه انه قال رسول الله
صلعم في ابي بكر وعمر هذان سيدا كهول اهل الجنة قال صاحب الاستغاثة انهم قد رووا
في هذا الخبر انهم اطلقوا فيه هذه الرواية وذلك انهم رووا بالاجماع منهم ومن
غيرهم ان الرسول قال اهل الجنة يدخلون الجنة جردا مردا مكحلين فاذا
كانوا كذلك فلا كهول هناك ليكونا سيداهم ولو كان هناك شيئا

كهول

كهول كما زعموا هل كانت امامة ابي بكر وعمر ورياستهما على الكهول دون الشباب
والمشايخ ام كانت على الجميع فان قالوا انها كانت على الكهول دون
غيرهم بانت فضيحتهم وان قالوا انها كانت على جميعهم قيل لهم فالسيد
في كلام العرب هو الرئيس وليس في الرياسة اجل من الامامة فاذا كانا اماما
على الكهول وغيرهم فهما رئيسان على جميعهم واذا كانا رئيسين على الجميع فهما
سيدا الجميع واذا كان كذلك فلا فائدة في قول الرسول هما سيدا كهول
اهل الجنة ولعمري لو كان ذلك منه صحيحا لجعلهما خصهما او قال هما سيدا
الكهول وهما سيدا الكهول والمشايخ والشبان بزعمكم فهذا مما لا يشتغل به
ذو فهم انتهى كلامه قدس سره وقد يقال معنى قوله صلعم هما سيدا كهول اهل
الجنة انهما سيدا الكهول الذين يدخلون الجنة ولا يلزم منه كون بعض اهل الجنة
كهولا حين كونه في الجنة واقول الذي يسبق في كلام صاحب النواقض انكم قد رويتم
في صحاح احاديثكم ان النبي صلعم قال الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة فيلزم
التعارض بين الحديثين لان اتحاد اسلوب الحديثين وسوقهما بعد تكلف التقدير
المذكور يقتضي وجود مناسبة في الموضعين اعني لسيدا الكهول مع الكهول
في الكهولة ولسيدا الشبان مع الشبان في الشباب وليس الحسن والحسين
شابين عند الوفاة حتى يقال هما سيدا الشبان الذين يدخلون الجنة
وابو بكر وعمر سيدا الكهول الذين يدخلون الجنة فيلزم التعارض قطعا تامل
فيه فافهم مع وضوحه لا يخلو عن دقة الحديث السابع ما رووه في شان
نزول آية الغار حيث قال تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار فزعموا ان ذلك
ابو بكر مع ان منهم من انكر ان ابا بكر كان مع رسول الله صلعم في الغار ومنهم

من قال ان الذين خلوا في الغار كانوا جماعة ومن العجب اعتقادهم في آية الغار
فضلا لابي بكر وهي شاهدة عليه بالنقص واستحقاق الذم وظنهم ان
النبي ص اخذه معه للانس به والله تعالى قد آنسه بالملائكة ووحيه وصحيح اعتقاده
انه تعالى يحرزه جميع وعده وانما اخذه لانه لقيه في طريقه فخاف ان يظهر امره
من جهته فاخذه معه احتياطا في تمام ستره وتوهموا حصوله في الغار
منقبة له وفي الغار ظهر خطاؤه وزلله لانه لما حصل معه في الغار في حرز حريز
ومكان مصون بحيث يامن الله تعالى على نبيه ص مع ما ظهر له من الآيات
من تعشيش الطائر ونسج العنكبوت على بابه لم يثق مع هذه الامور بالسلامة
ولا صدق بالآية واظهر الحزن والمخافة حتى غلب بكاؤه وتزايد قلقه وانزعاجه
وبلى النبي ص في تلك الحال الى مقاساته ودفع الى مداراته ونهاه عن الحزن
وزجره ونهي النبي ص لا يتوجه في الحقيقة الا الى الزجر عن القبيح ولا سبيل
الى صرفه الى المجاز بغير دليل لاسيما قد ظهر من جزعه وبكائه ما يكون من مثله
فساد الحال في الاختفاء فهو انما نهي عن استدامة ما وقع منه ولو كان تصديقه الى
ما وعد الله تعالى نبيه ص لكم وصدقه فيما خبر به من نجاته لم يحزن حيث يجب
ان يكون آمنا ولا انزعج قلبه في الموضع الذي يقتضي سكونه فاي فضيلة
في آية الغار يفتخر بها لابي بكر لولا المكابرة واللداد وهذا وقال شيخنا المفيد
قدس سره في بعض افاداته ان الله سبحانه لم ينزل السكينة قط على نبيه عليه السلام
في موطن كان معه فيه احد من اهل الايمان الا عمهم بنزول السكينة وشملهم
بذلك كما في قوله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا
وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ثم انزل الله سكينته على رسوله

وعلى المؤمنين وقال الله تعالى في موضع آخر فانزل الله سكينته على رسوله
وعلى المؤمنين ولما لم يكن مع النبي ص في الغار الا ابو بكر افرد الله سبحانه
نبيه ص بالسكينة دونه وايده بجنود لم تروها فلو كان الرجل مؤمنا لجرى مجرى
المؤمنين في عموم السكينة لهم ولولا انه احدث بحزنه في الغار منكرا لاجله
توجه النهي اليه عن استدامته لما حرمه الله تعالى من السكينة ما تفضل به على
غيره من المؤمنين الذين كانوا مع رسول الله ص في المواطن على ما جاء في القرآن
ونطق به محكم الذكر بالبيان وهذا بين لمن تامله قال الشيخ قدس سره
وقد حيرت هذه الكلام الناصبة وضيق صدورهم فتشعبوا واختلفوا في الحيلة للتخلص
منه فما اعتمد احد منهم الا على ما يدل على ضعف عقله وسخف رايه وضلاله
عن الطريق فقال قوم منهم ان السكينة نزلت على ابي بكر واعتلوا في ذلك
بانه كان خائفا رعبا ورسول الله ص كان آمنا مطمئنا قالوا والآمن غني عن السكينة
وانما يحتاج اليها الخائف الوجل قال الشيخ فيقال لهم قد جنيتم على انفسكم
بجهلكم وطعنتم في كتاب الله بهذا الضعيف الواهي من الاستدلال وذلك
انه لو كان ما اعتللتم به صحيحا لوجب ان لا يكون السكينة نزلت على رسول الله
ص في يوم بدر ولا في يوم حنين لانه عليه السلام لم يكن في هذين الموطنين
خائفا ولا جزعا بل كان آمنا مطمئنا متيقنا لكون الفتح له وان الله تعالى
يظهر دينه على الدين كله ولو كره المشركون وفيما نطق به القرآن من نزول السكينة
عليه ما يدمر على هذا الاعتلال فان قلتم ان النبي ص كان في هذين المقامين
خائفا وان لم يبد خوفه فلذلك نزلت السكينة عليه فيهما وحكمتم انفسكم
على هذه الدعوى قلنا لكم وهكذا كانت قصته ع في الغار فلم تدفعون ذلك

مع ان فراره الى الغار صريح فى الخوف كما لا يخفى وان قلتم انه عليه السلام
قد كان محتاجا الى السكينة فى كل حال لينتفى عنه الخوف والجزع ولا
يتعلقان به فى شيء من الاحوال نقضتم ما سلف لكم من الاستدلال وشبهتم
بطلان متعلقكم الذى قدمناه على ان نص التلاوة يدل على خلاف ما ذكرتم
وذلك ان الله سبحانه قال فانزل الله سكينته عليه وايده بجنود لم تروها فاخبر
خلقه ان الذى نزلت عليه السكينة هو المؤيد بالملائكة اذ كانت الهاء التى
فى التأييد تدل على ان نزلت عليه الهاء التى فى نزول السكينة وكانت هاء
الكناية من مبتدأ قوله الا تنصروه فقد نصره الله الى قوله وايده بجنود
لم تروها عبارة عن شيء واحد ولم يجز ان يكون كنايات عن اثنين غيرين
كما لا يجوز ان يقول القائل لقيت زيدا فكلمته واكرمته فيكون الكلام
لزيد والكرامة لعمرو او خالد او بكر واذا كان المؤيد بالملائكة رسول الله صلى
باتفاق الامة فقد ثبت ان الذى نزلت عليه السكينة هو خاصة دون
صاحبه وهذا ما لا شبهة فيه وقال قوم منهم ان السكينة وان اختص بها النبى صلعم
فليس يدل ذلك على نقص الرجل لان السكينة انما يحتاج اليها الرئيس
المتبوع دون التابع فيقال لهم هذا رد على الله سبحانه لانه قد انزلها على الاتباع
والمرؤسين ببدر وحنين وغيرهما من المقامات فيجب على ما اصلتموه ان
يكون الله تعالى فعل بهم ما لم يكن لهم حاجة اليه فلو فعل ذلك لكان عابثا تعالى الله عما
يقول المبطلون لهم علوا كبيرا او ورد الشيخ من قلة التعقل كلاما ولعابا
عنه بما لا مزيد عليه وقد طوينا ذكرها لضيق المقام قال صاحب الطرائف
ومن طريف ما نقضته فرقه لهم واعتقدوا ان ابا بكر صحب نبيهم الى الغار

وقد ذكر محمد بن جرير الطبرى وهو من اعيان رجال المخالفين لاهل بيت فى تاريخه
فى الجزء الثالث ان ابا بكر اتى عليا عم فسأله عن رسول الله صلعم فاخبره انه
لحق بالغار من ثور وقال له ان كان لك فيه حاجة فالحقه فخرج ابو بكر مسرعا
ولحق نبى الله فى الطريق فسمع جرس ابى بكر فى ظلمة الليل فظنه من المشركين
فاسرع رسول الله صلعم فى المشى فانقطع شراك نعله فانفلق ابهامه بحجر فكثر دمها
واسرع المشى وخاف ابو بكر ان يشق على رسول الله صلعم فرفع صوته وانطلقا ورجل
رسول الله صلعم يسيل دما حتى انتهى الى الغار مع الصبح اقول فاول
دم سفك من رسول الله صلعم بعد الهجرة على هذه الرواية هذا الدم الذى قد خرج
من قدمه الشريف بجناية ابى بكر عليه ولو كان قد توصل فى ذلك بالاشارة
يعرف بها رسول الله صلعم انه صاحبه لما كان قد اسرع المشى ولا خاف فيخرج
ولا جرى ما جرى وقد رايت جماعة قد ادعوا انه فضيلة لهم اذ يقول لصاحبه
لا تحزن يقتضى تفضيل ابى بكر حيث سمى بلفظ الصحبة ولم اجد فى ذلك فضيلة
لان القرآن قد تضمن تسمية الصحبة من الكفار للنبى ولغيره من الانبياء
فقال انما اعظكم بواحدة ان تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا ما بصاحبكم
من جنة ان هو الا نذير لكم بين يدى عذاب شديد وقال تعالى فى صحبة الكفار
للنبى صم ولم تتفكروا ما بصاحبكم من جنة وانما ذكرنا تصريح القرآن بصحبة الكفار
للنبى صم لانا وجدنا هذا الاحتجاج بالقرآن يشبه اللفظ فى كثير مما
وقفنا عليه فلا ترى رواية الطبرى وهو غير متهم على ابى بكر تتضمن انه ما كان عنده
علم من توجه النبى صم من مكة الى المدينة وان النبى استتر عنه وذلك كما ستره
عن اعداء الاسلام وانه ما عرف توجه النبى صم ولا موضع استتاره

الا من علي عليه السلام فهذا الحديث ونحوه مما رواه احمد بن حنبل في حديث ابن
عباس من مسنده يشهدان بان نبيهم ما عرف ابا بكر بامره ولا اطلعه على سره
ولا صحبه الى الغار ولا كان اتباعه له الى الغار باذنه ولا دخوله معه فيه فقوله
نحو احسن من هذه الرواية عند الشيعة واما قولهم فيها ان عليا عليه السلام اشار
الى ابي بكر بامره فلا تصدق الشيعة ذلك كونه دون خلاف هذا ومن
طرائف الروايات في ان النبي صلعم ما صحب ابا بكر الى الغار الا خوفا منه ان يدل
عليه الكفار ما ذكره ابو القاسم بن صباغ في كتاب النور والبرهان فقال في باب
ما انزل الله تعالى على نبيه عم قم فانذر واصدع بما تؤمر وما صنع رسول الله صلعم
بمن اجابه وصدقه ورفع الحديث عن محمد بن اسحاق قال قال حسان قدمت
مكة معتمرا واناس من قريش يقذفون اصحاب رسول الله صلعم فقال حسان
لفظه فامر رسول الله صلعم عليا فنام على فراشه وخشي من ابن ابي قحافة ان يدلهم
عليه فاخذه معه ومضى الى الغار وقال صاحب الكتاب في باب الهجرة
الى المدينة رفعه الى سعيد بن المسيب عن علي بن الحسين عليهما السلام فقال سعيد
فقلت لعلي بن الحسين قد كان ابو بكر مع رسول الله صلعم حين انتقل الى المدينة
واين فارقه قال فقال ان ابا بكر لما قدم رسول الله صلعم الى قبا فنزل بها ينتظر
قدوم علي عم فقال له ابو بكر انهض بنا الى المدينة فان القوم قد فرحوا
بقدومك وهم يستريثون اقبالك اليهم فانطلق بنا ولا تقم ههنا تنتظر
عليا فما اظنه يقدم عليك شهرا فقال له رسول الله صلعم كلا
ما اسرعه لقدوم ولا ازول قدما حتى يقدم ابن عمي واخي في الله واحب
اهل بيتي الي فقد وقاني بنفسه من المشركين وخفت عليه ان يدلهم على فغضب

عند ذلك

عند ذلك ابو بكر واشمأز وجهه ودخله من ذلك حسد لعلي بن ابي طالب عم وكان
اول عداوة بدت منه لرسول الله صلى الله عليه وسلم في علي واول خلاف على رسول الله
صلعم واسر تمامه في نفسه بهذا وانطلق حتى دخل المدينة وتخلف رسول الله صلعم ينتظر قدوم
علي عم وفي هذا الحديث ما يكشف لك عن السرائر وينبهك على الحق الباهر ان
كنت من اهل البصائر وتخاف عن اليوم الآخر **الحديث الثامن**
ما رووه في فضايل عمر عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلعم يا عمر والذي
نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك قال
خواجه ملا الصاعدي المشهور الذي هو احمق من صاحب النواقض ان
هذا الحديث حجة على الروافض حيث يقولون ان بيعة ابي بكر كان باطلا باختيار
عمر بن الخطاب فانه لو صح ما ذكروا لان كان فيه حق بدليل هذا الحديث
لانه سلك فجا سلك الشيطان فجا غيره وكل فج يكون مقابلا ومناقضا
لفج الشيطان فهو فج الحق لا شك وهذا من الالزاميات العجيبة التي
ليس لهم جواب عنه البتة انتهى اقول يتوجه عليه بعدما عرفت اعتقادها
في احاديثهم وانها لا تصير حجة علينا ان ظاهر مضمون هذا الحديث تعلق الحكم
بما سلكه عمر في سائر ما مضى من ايام حيوته الى زمان هذا الخطاب فلو صح
لزم ان يكون ما مضى عليه من الكفر حقا والاسلام باطلا وبطلانه ظاهر
وايضا لا يفيد ثبوت عدالته في سائر ايام بقائه على ظاهر الاسلام
كما هو مطلوب الخصم اذ غاية ما يلزم منه ان يكون ما سلكه قبل مخاطبة النبي
اياه بهذا الخطاب حقا لا ما سلكه في سائر الاحوال ولو في الاستقبال
حتى ما سلكه في بيعة ابي بكر من الضلال والاضلال على انا نقول ان هذا الحديث

لنا لا علينا فانه صلعم مخترع جوامع الكلم والظاهر ان المراد بقوله سلك الشيطان
فجا غير فج عمر انه يعني ان الشيطان يخيفه ويترك الفج فيسلكن قلبه
ولا يبقى له حاجة الى ان يسلك ذلك الفج بنفسه وذلك يدل على كمال
شيطنته وعصيانه ومما يؤيد التوجيه المذكور ما روي في المشهور
الذي هو احسن من صاحب من النبي صلعم قد اتاه ابليس عليه اللعنة ليتوب
على يديه فقال له النبي صلعم انما يقبل الله تعالى توبتك اذا زرت قبر آدم
عليه السلام فخرج قاصدا الزيارة فرآه عمر في الطريق فسأله عن
حاله فاخبره ابليس بما جرى بينه وبين النبي صلعم وامره به من زيارة
قبر آدم عليه السلام لقبول توبته فقال له عمر ويحك يا ابليس انك
ما سجدت بامر الله تعالى لآدم حين حياته مع ما له من الحسن والقبول ثم تسجد له
بعد وفاته بامر الرسول فرجع ابليس باغوائه عائدا الى النبي اليه وسلك
الفج الذي كان عليه فقال بعض الشعراء مخاطبا لعمر شعر لئن كان ابليس
اغوى الناس كلهم فانت يا عمر اغويت ابليسا ولعمري ان حال
هذا اللاحق الملهم ارفعها الى من الزام الاغيار يشبه بحال الحمار الذي
قيل في حقه في بعض الاشعار شعر ذهب الحمار ليستفيد لنفسه قرنا
فآب وما له اذنان ثم لا يذهب عليك ان ما نسبه الى الشيعة من انهم قالوا
ان امامة ابي بكر كان باختيار عمر ليس من متفردات الشيعة بل هو الرواية
الوثقى للمحققين من اهل السنة بعد انصفوا ودجوا خابا عن اثبات الاجماع
قال صاحب المواقف تثبت الامامة ببيعة اهل الحل والعقد عند اهل
السنة خلافا للشيعة لنا ثبوت امامة ابي بكر بالبيعة كما سيأتي

ثم قال واذا اثبت حصول الامامة بالاختيار والبيعة فاعلم ان ذلك
لا يفتقر الى الاجماع اذ لم يقم عليه دليل من العقل والسمع بل الواحد والاثنان
من اهل الحل والعقد كاف لعلمنا بان الصحابة مع صلابتهم في الدين اكتفوا
بذلك كعقد عمر لابي بكر وعقد عبد الرحمن بن عوف لعثمان ولم يشترطوا
في عقدها اجماع من في المدينة فضلا عن اجماع الامة ولم ينكر عليهم احد
وعليه انطوت الاعصار بعدهم الى يومنا هذا انتهى اقول قد ظهر بذلك
ان خلافة ابي بكر كان بمجرد اختيار عمر اياه ومبايعته له ومتابعة بعض
الصحابة لهما واذا تقرر هذا فنقول لا شك ان عمر قبل الخلافة كان واحدا
من احاد الصحابة وما كان له سلطنة على الامة فكيف يصح جعل شاهد
سلطانا على كافة الامة فان قلت الشاهد يجعل القاضي حاكما على المدعى عليه
ولم يكن له سلطان عليه فليكن هذا كذلك قلت الحاكم على هنا هو الله سبحانه
بشرط الشهادة وهي حجة شرعية بالاتفاق بخلاف ما نحن فيه فلو كان له مستند
من الكتاب او السنة او الاجماع لكان حقا كما في الشهادة واذ لم يكن
له دليل فالحق انه بدعة شنيعة ولنرجع الى اول كلام صاحب المواقف
ليتبين المرام فنقول ان ثبوت الامامة لابي بكر بالبيعة قلنا هذا مصادرة
بل مكابرة قوله على ان ذلك لا يفتقر الى الاجماع قلنا قد عرفنا واصل
قوله لعلمنا بان الصحابة مع صلابتهم قلنا لو كان فعلهم حجة لكان قتل
عثمان طاعة وواقعة الجمل والصفين عبادة من الجانبين قوله ولم يشترطوا
في عقدها قلنا هذا ايضا مصادرة قوله ولم ينكر عليهم احد قلنا هذا مكابرة
لان خلص الاصحاب منهم اهل البيت واتباعهم كسلمان وابي ذر والمقداد

وغيرهم من كبار الصحابة اكرموا عليهم بل بيتوهم وشتموهم وعليه انطوت
الاعصار الي وقتنا هذا وقد ذكر صاحب المواقف ان ابا سفيان قال
ارضيتم يا بني عبد مناف ان يلي عليكم تيمي والله لاملأن الوادي خيلا
ورجالا وكان زبير بن عوام سل سيفه واراد ان يقاتل واسامة بن زيد هو
الذي جعل رسول الله صلعم اميرا عليهم وقال لعن الله من تخلف عن جيش
اسامة ما بايع معهم وكذا سعد بن عبادة وقيس ابنه واكثر قبيلته من الخزرج
ما بايعوا ابدا فقتلوا لم ينكر عليهم احد بهتان عظيم والله اعلم **الحديث**
التاسع ما رووه انه قال رسول الله صلعم عمر سراج اهل الجنة اقول
قال صاحب الاستغاثة انا لم نجد الله عز وجل ذكر في شيء من كتابه انه جعل
لاهل الجنة سراجا وانما اخبر الله انه جعل رسوله سراجا للمؤمنين في بدايتهم
وارشادهم وتعليمهم فان كانوا ارادوا بقولهم عمر سراج اهل الجنة انه يعلمهم
ويرشدهم قيل لهم ان اهل الجنة لا تكليف عليهم ولا جهل فيهم ولا حاجة لهم
الي التعليم ولا الي الارشاد ولو كانوا محتاجين الي ذلك لكانت
انبياؤهم ورسلهم احق بذلك من عمر الا ان يقولوا ان عمر في الجنة
افضل واعلم من الانبياء فيحق عليهم اللعنة من الله ورسوله وملائكته وجميع
عباده ولعمري ان هذا الخبر يوجب عليهم هذا القول لانه يلزمهم ان يقولوا
ان عمر افضل من جميع الانبياء والرسل والملائكة اذ كان الله
جعل رسوله سراجا لاهل الدنيا وجعل عمر سراج اهل الجنة اجل وافضل
وارفع واعظم منزلة من سراج الدنيا ولم يبق بعد البداية والارشاد شيء ولا يعقل
في معنى السراج الا الضياء من المصباح من النار والشمس والقمر والنجوم ومثلها

ذلك

وذلك مما يستضاء به في الظلم او نضارة الوجه وحسنه فيبتهج به من يراه ولا وجه
آخر يعرف في معنى السراج غير هذه الوجوه فان زعموا انه اراد بذلك كونه
ضياء لاهل الجنة فما في الجنة ظلمة يحتاجون الي السراج فيها ويستضيئون
به وهذا قول جاهل غوي وان قالوا انه اراد بذلك حسن وجهه ونضارته
قيل لهم وجه عمر احسن في الجنة وانضر ام وجوه الانبياء والمرسلين فان
قالوا بل وجوه الانبياء والمرسلين احسن قيل لهم فقد استغنوا بوجوه
انبيائهم ورسلهم عن وجه عمر وبطل عليكم ما تخرصتموه مع ان في الاخبار
من صفة وجه عمر ما دل علي انه كان اقبح الناس وجها واشنعهم منظرا
هذا مع ما يلزمهم في هذا من تفضيل عمر الي ابي بكر اذ كان عمر سراجا لابي بكر
في الجنة بزعمهم انه سراج اهل الجنة وابو بكر عندهم من اهل الجنة
ويلزمهم ان يجعلوه ايضا افضل من الانبياء والرسل اذ كانوا من
اهل الجنة وعمر سراجهم بزعمهم ومن توهم هذا او ظنه فقد حق عليه غضب الله
وسخطه واستحق اليم عذابه وشديد عقابه **خاتمة** اقول ان احال
عمدة الاحاديث المشهورة منهم اللائحة عليها علامات الوضع والركاكة
التي استدلوا بها علي فضيلة عمدة الصحابة الممدوحين عندهم وانما تركنا
التعرض للاحاديث التي ذكرها صاحب النواقض في شان عثمان
وعائشة وطلحة والزبير امثالهم لان الخطب فيهم هين وفساد امرهم
بين وعدم القائل بالفضل متعين والوقت اشرف من ان نصرف
في امثالهم واللسان الطف من ان نتلوث بمقالهم ويستدل علي
البديهي بتشكيكات جهالهم واما الاحاديث التي ذكرها في فضائل

امير المؤمنين وباقي اهل البيت عليهم السلام فاكثر مما ذكر فيها
الصريح بعض من هولاء من هذا القبيل الغريب سيما الحديث الذي جعلوه
فاتحة مدح عمر لعلي عم وخاتمة الافتراء على علي بانه قال في شان عمر
عن النبي صم انه قال عمر سراج اهل الجنة فلعل فاتحته صحيحة او حسنة
لكن نعوذ بالله من سوء خاتمته ثم اقول لا حجة لنا الزامية على صاحب النواقض
واضرابه اقوى مما اعترف به عند ذكر فضائل السبطين حيث قال
واما فضل ولدهما ولا سيما الائمة التسعة من ولد الحسين عليهم السلام فهو اكثر
من ان يحصى بذكره الاقلام ومحبتهم مركوزة في قلوب المؤمنين من الخاص
والعام والسبب في ذكره ههنا ان الدنيا خالية الآن ترهة عن شك في
علو عصمتهم وعموم امامتهم وبهذه الرسالة لطرد الذين كثر عددهم
كثرة النمل والذباب شتى كلامه وانت خبير بان في اعترافه ههنا بعلو عصمتهم
منافاة لما قرره من نفي عصمتهم في بعض مباحث كتابه وفي اعترافه
بكثرة افراد الشيعة منافاة لما سبقه من توصيفهم بالشذوذ والقلة
والله يحق الحق ويبطل الباطل ببينات آياته والله اعلم **البحث الثالث**
في رد الادلة التي استدل بها صاحب النواقض على حقيقة خلافة
الثلثة المستولين على احكام دين الله بعد وفات رسول الله صم وهو مرتب
على صفوف **الصف الاول** في دفع الدليل الاول مما ذكره صاحب
النواقض وان كان وليه بسم الخطابة والوعظ اولى واجدر قال انه
عرفت فضل المهاجرين والانصار الذين علاء الله سبحانه من مدائحهم
كتابه الكريم واثنى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم غاية الثنا وعظمهم كل

التعظيم اعلم ان المنصف لا ينكر هجومهم على بيعة ابي بكر يوم وفات النبي
صلعم حفظا للشريعة القويمة ودرءا للكفرة والفجرة ولو تساهلوا
في الامر واشتغلوا بلوازم المصيبة كما هو راي الغافلين عن حقايق
الاشيا المحبوسين في سجن عادات العوام والنسا لما كان يبعد ان
يختلفوا في امر الخلافة بعد ذلك وينجر الاختلاف الى فساد عظيم في الدين
بل الى خرابه وكيف لا ومسيلمة الكذاب والاسود العنسي وغيرهما
كانوا خافين حول المدينة متوقعين على ان يخرجوا نارها بانطفاء نور
وان يتعرضوا لاهل البقيع الغرقد ويقبروهم ويقتلوا كبارها وصغارها
ويهدموا بنيان الشريعة ويحرقوا آثارها ولما كان علي كرم الله وجهه
شديدا في الدين شابا خافوا من انهم لو بايعوه لما ازدحمت القلوب
على بيعته ويحصل الاختلاف المورث للمفاسد المذكورة اما ترى
انه كرم الله وجهه قد تصدى للخلافة بعد الثلثة عقيب استقرار الاسلام
وانتشاره في مشارق الارض ومغاربها ومع ذلك قد حصلت اختلافات
عظيمة حتى ان المحاربة الواقعة في صفين كاد ان يبلغ عشرين وقد قتل
في البين جمع كثير من الصحابة فضلا عن غيرهم بل قد وقع الاختلاف
بين عسكره وفرق بعضهم عن الدين وخالفوا امير المؤمنين وخرجوا عليه
وحاربوه حتى قتل منهم جم غفير وهذه الحكمة هي من جملة العلل التي ابت
الصحابة عن بيعته رض الى بيعة ابي بكر الغالب عليه الرفق وكان شيخا
كبيرا وقلوب الناس ارغب الى سلطنته ومع ذلك كان ابو بكر في انظارهم
كالوالد بالنسبة الى النبي عم لانه زوج بنته وعلي كان في مقام الولد

امير المؤمنين وباقي اهل البيت عليهم السلام فاكثر ما ذكر فيه
الصوفي لبعض من هؤلاء من هذا القبيل الفضول سيما الحديث الذي جعلوا
فاتحته مدح عمر لعلي عم وخاتمته الافتراء على علي بانه قال في شان عمر
عن النبي صلعم انه قال عمر سراج اهل الجنة فلعل فاتحته صحيحة او حسنة
لكن نعوذ بالله من سوء خاتمته ثم اقول لا حجة لنا الزامية على صاحب النواقض
واضرابه اقوى مما اعترف به عند ذكر فضايل السبطين حيث قال
واما فضل ولدهما ولا سيما الائمة التسعة من ولد الحسين عليهم السلام فهو اكثر
من ان تفي بذكره الاقلام ومحبتهم مركوزة في قلوب المؤمنين من الخاص
والعام والسبب في تركه ههنا ان الدنيا خالية [illegible] ترهبة عن الشك في
علو عصمتهم وعموم امامتهم وهذه الرسالة لطرد الذين كثر عددهم وهم
كثرة النمل والذباب انتهى كلامه وانت خبير بان في اعترافه ههنا بعلو عصمتهم
منافاة لما قرره من نفي عصمتهم في بعض مباحث كتابه وفي اعترافه
بكثرة افراد الشيعة منافاة لما سبقه من توصيفهم بالشذوذ والقلة
والله يحق الحق ويبطل الباطل ببينات آياته والله اعلم **البحث الثالث**
في رد الادلة التي استدل بها صاحب النواقض على حقيقة خلافة
الثلثة المستولين على احكام دين الله بعد وفات رسول الله صلعم وهو مرتب
على صفوف **الصف الاول** في دفع الدليل الاول مما ذكره صاحب
النواقض وان كان دليله باسم الخطابة والوعظ اولى واجدر قال نعم ان
عرفت فضل المهاجرين والانصار الذين علا الله سبحانه من مداينهم
كتابه الكريم واثنى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم غاية الثنا وعظمهم كل

التعظيم اعلم ان المنصف لا ينكر هجومهم على بيعة ابي بكر يوم وفات النبي
صلعم حفظا للشريعة القويمة وردما للكفرة والفجرة ولو تساهلوا
في الامر واشتغلوا بلوازم المصيبة كما هو راي الغافلين عن حقايق
الاشيا المجوسين في نهج عادات العوام والنسا لما كان يبعد ان
يختلفوا في امر الخلافة بعد ذلك وينجر الاختلاف الى فساد عظيم في الدين
بل الى خرابه وكيف لا ومسيلمة الكذاب والاسود العنسي وغيرهما
كانوا خافين حول المدينة متولهين على ان يخربوا اركانها ويطفيوا
وان يتعرضوا لاهل البقيع الغرقد و [illegible] قبورهم ويقتلوا كبارها وصغارها
ويهدموا بنيان الشريعة ويحزبوا اثارها ولما كان علي كرم الله وجهه
شديدا في الدين شابا خافوا من انهم لو بايعوه لما ازدحمت القلوب
على بيعته ويحصل الاختلاف المورث للمفاسد المذكورة اما ترى
انه كرم الله وجهه قد تصدى للخلافة بعد الثلثة تعقيب استقرار الاسلام
وانتشاره في مشارق الارض ومغاربها ومع ذلك قد حصلت اختلافات
عظيمة حتى ان المحاربة الواقعة في صفين كادت ان يبلغ عشرين وقد قتل
في البين جمع كثير من الصحابة فضلا عن غيرهم بل قد وقع الاختلاف
بين عسكره ومرق بعضهم عن الدين وخالفوا امير المؤمنين وخرجوا عليه
وحاربوه حتى قتل منهم جم غفير وهذه الحكمة هي من جملة العلل التي ابت
الصحابة عن بيعته رض الى بيعة ابي بكر الغالب عليه الرفق وكان شيخا
كبيرا وقلوب الناس ارغب الى سلطنته ومع ذلك كان ابو بكر في انظارهم
كالوالد بالنسبة الى النبي ع لانه زوجه بنته وعلي كان في مقام الولد

لا رخشنة وايضا قد علمت الصحابة انهم لو بايعوا عليا نقض الخلق ان امر
خلافة النبوة كامر سلطنة القياصرة والاكاسرة بان لا يكون ولية
العهد الا الاولاد والاقارب وبعبرة اعادة بين المسلمين بان يكون
نظرهم الى الوراثة الصورية فيحتمل ان ينتهي الخلافة في بعض القرون الى
العاري من الوراثة المعنوية المكتفي بالوراثة الظاهرة ويختل امر الملة
ومع ذلك قد صار كذلك في دولة بني العباس لانهم بسبب استيلائهم
قد ركزوا هذا في الخواطر ولذلك بقيت الدولة مدة مديدة فيهم مع
ان كثيرا منهم كانوا في غاية الفسق والبعد عن السيرة النبوية ثم لو فرضنا
انهم كانوا يبايعون عليا ويميلون اليه في اول الامر لما نعلم انه رضي الله
عنه ما كان ليفعل وهل يتصور ان يكون عمل احد في الخلافة اكرم واحسن من فعل
الشيخين وقد ملا الدنيا اسلاما وقسطا وعدلا بعد ان ملئت كفرا
وجورا وظلما وسلكا مسلكا لا يعتريه العدوان يطعن في سعيهما وجهدهما
في ترويج الشريعة الناسخة للشرائع ونشرها حتى ان عدل عمر صار ضروريا
كشجاعة علي وسخاوة حاتم وقد فتح في زمانه اكثر من الف وثمثين بلدة
من بلاد الكفر وغلب على كسرى وقيصر ولو انصف المسلمون علموا ان
اسلام جلهم ببركة عمر وهي تلك النعمة الجليلة العظيمة التي فوق النعم
ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في شانه لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب
نبيا وما ظنك بجماعة صحبوا النبي مدة مديدة وزهدوا في الدنيا
راغبين فيها وجه الله تعالى لا تعادل الدنيا في عيونهم جناح بعوضة هل
يزدحمون في امر لمحض هوى الطبيعة واتباع النفس الامارة وهل

سمعت منهم الا القناعة وخشونة العيش والاذلال لنفوسهم مع القدرة
على اقسام التنعمات والسلطنة وهم كانوا مع الحق وانت خضت
في الباطل وقد وبخت نفسك بانكارهم والاعتراض عليهم والطعن فيهم
فلا يحصل لهم بذلك الا ثوابا وغفرانا وما يزيدك هذا الا كفرا وطغيانا حفظنا الله
تعالى من البدع والخروج عن الدين القويم ورزقنا سلوك الطريق المستقيم
ولئن اردت ان تزول شبهتك في ان رضى المهاجرين والانصار
للخلافة هم رضي الله تعالى عنهم ورسوله فانظر الى كتاب علي كرم الله تعالى وجهه
الى معاوية وقد نقله السيد الرضي في نهج البلاغة فلا مجال لانكارهم اياه
وصورته انه بايعني القوم الذين بايعوا ابا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم
عليه فلم يكن للشاهد ان يختار ولا للغائب ان يرد وانما الشورى للمهاجرين
والانصار فان اجتمعوا على رجل وسموه اماما كان ذلك لله رضى فان
خرج من امرهم خارج بطعن او بدعة ردوه الى ما خرج منه فان ابى قاتلوه على
اتباعه غير سبيل المؤمنين وولاه الله تعالى ما تولى ولعمري يا معاوية
لئن نظرت بعقلك دون هواك لتجدني ابرأ الناس من دم عثمان انتهى
كلامه رض لا يقال قال كرم الله وجهه ان رضاء الله تعالى لمن اجتمع عليه
جميع المهاجرين والانصار كما هو مقتضى ظاهر العبارة ولم يبايع ابا بكر
سعد بن عبادة لانا نقول من البين ان مراده رضي الله عنه اتفاق
غالبهم لا جميعهم اذ قد علم ان المخالف في خلافة علي رض كان اكثر من المخالف
في خلافة الصديق وان كان الاكثر اقل القليل فان قلت فاذا
لا يكون اجماعا قلت بلى ولكنه شهرة وهي كافية في اثبات الامامة

هي بالفروع اشبه ولا خفاء اذ اتفق مثلا اربعة آلاف وتسعماية
صحابي من جملة خمسة آلاف تشرفوا بالهجرة والنصرة على امر وذهب الماية
الباقية الى غيره لكنا غالطين القلب بموافقة الاكثرين المزبورين ولا نميل
الى الاقلين اصلا بل كاد ان يقطع سطلانهم وان وافقهم حديث صحيح صريح
لان تجويز النسخ فيه عند العقل القويم اولى واقوى من كون الاغلب الكذب
على البطلان كما لا يخفى اقول يتوجه عليه وجوه من الكلام وضروب من الملام
اما اولا فلان قوله بعد ان عرفت فضل المهاجرين والانصار الخ مردود
بما عرفت سابقا من عدم ثبوت فضل جميع المهاجرين سيما الجماعة التي
وقع النزاع فيهم بل قد سمعنا كون تلك الجماعة من المهاجرين فتنة كبر
واما ثانيا فلان قوله المنصف لا ينكر جموعهم على بيعة ابي بكر الخ غير مسلم كيف
لا ينكر وكتب السير والتواريخ مشحونة بان الانصار قد اجتمعوا في
سقيفة بني ساعدة لاجل نصب الرئيس من اخيارهم الا حين من قريش فضلا
عن اهل البيت عليهم السلام حتى لحقهم ابو بكر وجمعهم مع جماعة من بني تيم
وعدي وخلفاءهم وسعاية بهم على غصب منصب الامامة بعد النبي صلعم
قد تسبوا الى الامر وعجلوا في البيعة على ابي بكر لاغراض قد سبق ذكر بعضها
من حب الجاه والمال وبغض النبي والآل ولهذا لم ينتظروا حضور
اهل البيت وبني هاشم بل وكثير من اعاظم الصحابة كابي ذر وعمار ومقداد و
وسلمان وامثالهم حتى قال عمر لذلك كانت خلافة ابي بكر فلتة
وقى الله شرها عن المسلمين وروى ابن ابي الحديد في شرح النهج
ان عمر هو الذي وطأ الامر لابي بكر وقام فيه حتى وقع في صدر المقداد

ذكر

وكسر سيف الزبير وكان قد اشهر سيفه عليهم ولهذا ان ابا بكر لما صعد المنبر
قام اثني عشر رجلا ستة من المهاجرين وستة من الانصار فانكروا على
ابي بكر في فعله وقيامه مقام رسول الله صلعم ورووا احاديث في حق علي عم
ووجوب الخلافة له لما سمعوا من النص عليه من رسول الله صلعم حتى ان ابا بكر لم
على المنبر لم يرد جوابا فقام عمر وقال يا لكع اذا كنت لا تستطيع ان ترد جوابا
فلم اقمت نفسك في هذا المقام وانزله من المنبر وجاء في الاسبوع
الثاني ومع معاذ بن جبل ماية رجل ومع خالد بن الوليد كذلك شاهري
سيوفهم حتى دخلوا المسجد وعلي عم جالس في نفر من اصحابه فقال عمر والله
يا اصحاب علي لئن ذهب رجل منكم يتكلم بالذي تكلم به بالامس لنأخذن
الذي فيه عيناه فقام سلمان الفارسي وقال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم نبيها حبيبي وقرة عيني جالس في مسجدي اذ وثب عليه طائفة
من كلاب اهل النار يريد قتله ولا شك انكم هم فاومى اليه عمر بالسيف
فجذبه علي حتى جلده بالارض وقال يا ابن صهاك الحبشية اباسيافكم تهددونا
وبجمعكم تكاثرونا والله لولا كتاب من الله سبق وعهد من رسول الله تقدم
لاريتكم اينا اقل عددا او اضعف ناصرا وقال لاصحابه تفرقوا وان
كنت في ريب بعد من هذا الكلام فاستمع لما ذكره الغزالي في هذا المقام
قال الغزالي في كتابه المسمى بسر العالمين في مقالة الرابعة التي وضعها
لتحقيق امر الخلافة بعد عدة من الابحاث وذكر الاختلاف ما هذه
عبارته لكن اسفرت الحجة وجهها واجمع الجماهير على متن الحديث
من خطبته صلعم في يوم غدير باتفاق الجميع وهو يقول من كنت مولاه

فعلي مولاه فقال عمر بخ بخ يا ابا الحسن لقد اصبحت مولاي ومولى كل مؤمن
ومؤمنة فهذا تسليم ورضاء وتحكيم ثم بعد هذا غلب الهوى لحب الرياسة
وحمل عمود الخلافة وعقود البنود وخفقان الهوى في قعقعة الرايات
واشتباك ازدحام الخيول وفتح الامصار سقاهم كاس الهوى فعادوا
الى الخلاف الاول فنبذوا الحق وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا فبئس
ما يشترون انتهى وقد نقلت ذلك الى بعض الفضلاء المعاصرين من اهل
السنة فقال قد اشتهر ان الغزالي مال في آخر عمره الى التشيع وهذا
كتاب صنفه في ذلك الزمان فلا يضر ما ذكر فيه حجة علينا ونؤيده ما نقل
من بعض علماء الشيعة اذ كان يقول الغزالي منا فقلت له ان سلمكم كتب
الغزالي واشتهار في آخر عمره مع بلوغ فضله وكماله الى مذهب الامامية
يكفينا في ترويج المرام كما لا يخفى على ذوي الافهام واما ثالثا فلان
اصحابنا شكر الله سعيهم قد بينوا بادلة قاطعة وبراهين ساطعة ان هؤلاء
الثلثة لم يكونوا اهلا للامامة وان نصب الامام ليس باختيار العامة فلا يفيد
اثبات تلك البيعة الفاسدة والمصالح التي ذكرها الترويج امتعته الكاسدة
ونحن نشير هنا الى اخف الدلائل المذكورة في الباب مزيدا لبصيرة
ذوي الالباب وهو ان الثلثة كانوا كفارا في الاصل وانما اسلموا
ظاهرا بعد التجائهم وتماديهم في الكفر والكافر ظالم لقوله تعالى والكافرون
هم الظالمون والظالم لا يصلح للامامة لقوله تعالى في جواب ابراهيم على نبينا
وعليه السلام حين طلب الامامة لذريته حيث قال ومن ذريتي قال
لا ينال عهدي الظالمين يعني ان الامامة لا يصل مني ومن جانبي

الى احد من الموصوفين بالظلم وغاية ما اورده الفاضل القوشجي على هذا الدليل
في شرحه للتجريد هو ان غاية ما يدل عليه الآية ان الظالم في حال الظلم
لا ينال عهد الامامة ولا يلزم من ظلم الثلثة وكفرهم قبل الخلافة ان لا ينالوها
حال اسلامهم وعدم اتصافهم بالظلم وفيه نظر ظاهر لان لفظة من في
قوله من ذريتي تبعيضية كما هو الظاهر وصرح به المفسرون وحينئذ نقول
ان سؤال الامامة اما ان كان لبعض ذريته المسلمين العادلين مدة عمرهم
او لذريته الظالمين في تمام عمرهم او لذريته المسلمين العادلين في
بعض ايام عمرهم الظالمين في البعض الآخر لكن يكون مقصوده
عليه السلام انتقال ذلك اليهم حال الاسلام وعدالتهم واللازم من
هذا القسم والقسم الاول فعلى الاول يلزم عدم مطابقة الجواب للسؤال
وعلى الثاني يلزم طلب الخليل ذلك المنصب الجليل للظالم حال ظلمه
وهذا لا يصدر عن ادنى عاقل بل جاهل من رعيته فضلا عنه عليه السلام
وعلى الثالث والرابع يلزم المطلوب وهو ان الامامة مما لا ينالها من كان
كافرا ظالما في الابتداء وفي بعض ايام عمره فتدبر ولقائل ان يقول
انه يتوجه على الاستدلال المذكور اولا ان بعضا من المفسرين قد حمل
العهد في الآية على عهد النبوة وحينئذ لا دلالة في الآية على اشتراط
عدالة الامام في جميع عمره وثانيا ان ههنا شقا خامسا قد اهملتموه
في الاستدلال وذلك لجواز ان يكون ابراهيم عليه السلام قد زعم
ان ذلك البعض من ذريته كانوا متصفين بالاسلام والعدالة
ثم طلب الامامة لهم وقد كان زعمه هذا في جميع افراد ذلك البعض

او في بعضها مخالفا في نفس الامر فاجابه تعالى بان عهد الامامة مما لا يناله
الظالمون تنبيها على بطلان زعم اسلام هولاء كلا او بعضا وح لا يلزم
سؤال ما لا يليق بشان النبوة ولا عدم مطابقة الجواب للسؤال فلا نه ثبت
مطلوب الشيعة واقول في الجواب عن الاول انه يكفي في دلالة الاية
على ما ذكرنا وحجية على الخصم تصريح البعض الآخر بل اكثرهم ومنهم
صاحب الكشاف واشار من اكابر المفسرين على ان المراد بالعهد عهد
الامامة وهو الظاهر ايضا من سياق الاية على انا نقول يلزم من اشتراط
ذلك في النبي اشتراطه في الامام بطريق اولى لعدم تاييده بالوحي
العاصم عن الخطاء وسيجيئ منا في الطائفة السادسة من الجنة اثبات
ما هو تحقيق الكلام في عصمة النبي والامام عليهما السلام وعن الثاني
ان بطلان زعم اسلام البعض من جماعة انما يتصور اذا كان ذلك البعض
موجودا متعينا يمكن ان ينظر في سلامة احواله وخبثها اما واذا كان هولاء
الجماعة باجمعهم ممن يتصفوا او يتصفوا بالكفر والضلالة ومن البين
ان الموجودين في زمان ابراهيم عليه السلام كاسمعيل واسحق كانوا
لا مجال للزعم الباطل فيهما ومن وجد بعده عليه السلام من ذريته الى يومنا
هذا كان بعض منهم انبياء معصومين ايضا وبعضهم اولياء مرحومين
وبعضهم من فساق المسلمين وبعضهم من الكفار المردودين كما اخبر الله تعالى
عن ذلك في سورة الصافات بقوله وباركنا عليه وعلى اسحق ومن ذريتهما
محسن وظالم لنفسه مبين الاية ولا ريب في انه عليه السلام اذا طلب
الامامة لبعض ذريته المعهود ومن لا بد يقتضي شان نبوته وقرينة

تخصيصه بالبعض ان يكون طلبه ذلك لهم بشرط اتصافهم بالاسلام مبين
والعدالة الدائمين او في الجملة ولما احتمل ان يكون بعض من ذريته المعهود
مسلمين عادلين في الواقع ولم يكونوا متعينين عنده حتى ينظر في حالهم
ويزعم فيهم ما ليسوا عليه في نفس الامر صار احتمال كون ذلك البعض
الذي خصهم بسؤال الامامة لهم ممن كانوا على خلاف ما زعم فيهم عليه السلام
ساقطا عن اصله وقد منع بعض القاصرين لزوم عدم مطابقة الجواب
للسؤال قائلا ان الله تعالى لما عدل عن جواب سؤال ابراهيم ثم الى الاخبار
بعدم نيل الظالم العهد الامامة فكانه اجابه مع زيادة وتعرضا مرا
اذ لم يعهد في فصيح الكلام فضلا عن كلام الملك العلام ان يسكت
راسا عن جواب ما ذكر في السؤال ويقال في مقام الجواب ما لم يسال عنه اصلا
الا اذا كان ذلك السؤال مما لا يستحق بجواب كما قاله ائمة البيان في
اسلوب الحكيم وما نحن فيه ليس كذلك على ان هذا التوجيه يجري في كل
يعترض فيه بان الجواب ليس مطابق للسؤال فلو صح لزم ان لا يكون
ايراد هذا القسم من الاعتراض موجها في شيء من المواضع اصلا
فضلا عن ان يكون واردا او موجها فتوجه واما ثانيا فلان تعليله
ذلك التجميل والتطويل بحفظ الشريعة مردود بان الله تعالى ورسوله
قد ضبطوا ما توقف حفظ الشريعة بمتابعته كتاب الله وعترة نبيه صلعم
فكان الواجب عليهم في ذلك اليوم ان يجتمعوا في باب دار النبي
صلعم مشتغلين بمصيبته ملتزمين لاحكام امير المؤمنين وسائر عترته مع
ان الصحة والمشورة في امور الدين والدنيا ما تفوت بيوم او يومين

حتى تترك لاجله سعادة اقامة مصيبة النبي و الصلوة عليه و التعزية
لاهل بيته و ادخالهم في المشورة مع ان النزاع كان معهم كما مر و ايضا
كيف لم يسارعوا الاجل الدين يوم بدر و يوم احد و قد فروا من الزحف
يوم الاحزاب عن عمرو بن ود و ناداهم و طلبهم للبراز فصمتوا و خفوا جميعهم
فلم يتقدم اليه احد منهم و كذلك يوم مرحب انهزموا اقبح هزيمة فلما لم نطلعهم
المسابقة و المسارعة في تلك المشاهد لنصرة الدين علم ان مسابقتهم يوم
السقيفة انما كانت لنيل الرياسة طلبا للجاه و حبا للدنيا و حسدا لآل
محمد عليهم السلام و ذلك موجب لخروجهم عن الدين بالكلية و لله در القائل
شعر
وعلى الخلافة سابقوك وما * سبقوك في احد ولا بدر * و اما
خامسا فلان حكمه بان الاشتغال بلوازم مصيبة النبي صلعم من راي
الغافلين عن حقايق الاشياء المحبوسين في سجن العادات العوام
و النساء آه كفر محض و الحاد صرف لاستلزامه ان يكون اشتغال
امير المؤمنين عم و ساير اهل البيت بتكفين النبي صلعم و تجهيزه و لوازم مصيبته
الى ثلثة ايام من هذا القبيل و ايضا يلزم منه ان يكون عدم مشاركة
عم مع الاصحاب في المبادرة الى نصب الامام اخلالا منه في واجب من الاحكام
و هذا مما لا يقول به الا من خلع ربقة عن عقيدة الاسلام و تورط في غمرات
الكفر و الاثام و اما سادسا فلان ما ذكره من شدة اقتدار مسيلمة الكذاب
و نحوه كذب و افتراء لم يرتكبه الا هذا الرجل الذي هو مسيلمة زمانه
و مسلم اقرانه في كفره و طغيانه مع امكان المدافعة مع هولاء بمتابعة
امير المؤمنين عم و اما سابعا فلان ... و لو كان الامر كما ذكره لكان الواجب

على النبي صلعم ان يجهز ما جهز في مرض موته من جيش اسامة الى مسيلمة
و اتباعه لقرب ضررهم على ما وصفه به المغربي لا الى ناحية الروم كما هو
المذكور في السنة الجمهور و اقل ما في الباب وجوب بعث جيش آخر
هولاء ايضا مع امكان المدافعة مع هولاء بمتابعة امير المؤمنين عم
و اما سابعا فلان تقليده عدم مبايعتهم مع امير المؤمنين عم بانه كان شديدا
في الدين شابا آه يقتضي عدم مبايعتهم مع الخليفة الثاني بالطريق الاولى
لانه كان فظا غليظ القلب كريه المنظر مهيبا حتى روي ان الشيطان كان
يهرب من عمر و يخاف من خشيته و ان ابن عباس كان يعتذر عن
سكوته في زمان عمر عن اظهار الحق في مسئلة العول بانه كان رجلا مهيبا
و خشية الى غير ذلك و بالجملة ان ارادوا بذلك ان عليا عم كان اشد
من النبي صلعم في احكام الدين فهو كذب صريح و كفر فضيح و ان ارادوا
انه كان في مرتبة النبي صلى الله عليه و سلم لا يتطرق شائبة المسامحات
التي تتطرق في الخلفاء الثلثة فهذا لا يضر في جلالة قدر علي عم و لا يوجب العدول
عنه الى غيره فيكون العدول عنه من سوء اختيار الاصحاب و الله الموفق
للصواب و ايضا اهل البيعة انما كانت العصبية فقدم انه و حامت قلوبهم عن
بيعة علي عم بلا قصور و تقصير من جهته عم يكون تقصيرا منهم و وبالا عليهم
فاين الحكمة المقتضية للعدول عنه الى غيره كما سنشير اليه و اما ثامنا
فلان قوله الا ترى انه عم لما تصدى للخلافة بعد الثلثة قد حصلت اختلافات
عظيمة آه مردود بان هذا ايضا من بركة البراكة حيث قدمت الثلثة
المتقدمة عليه عليه السلام و حملوا الناس على اكتاف آل محمد و اخلافهم

حتی اجبروا علی مخالفته اشترائهم وایضا هذا الفساد ان وقع فی الاثر امیر المؤمنین
عم لقدح فی نبوة محمد صلعم بل فی نبوة نوح وابراهیم وموسی وعیسی وهود
وصالح وکثیر ممن عداهم من الانبیاء علیهم السلام وذلک لان النبی
صلعم لما بعث وقع بین منکری نبوته من قریش وغیرهم من الاختلاف
والحروب والمخاصمات ما لولا النبی ص لکان لا یقع شیء منها وکذا
القول فی معاملة قوم نوح معه والقاء نمرود لابراهیم عم فی النار
وقتل فرعون للسحرة وقوله لموسی عم وانه لکبیرکم الذی علمکم السحر فلا
قطعن ایدیکم وارجلکم من خلاف ولاصلبنکم فی جذوع النخل وما صنع الیهود
بعیسی من قتل وصلب بزعمهم وما صنع عاد وثمود بهود وصالح فلولا انبعاث
هؤلاء الانبیاء علیهم السلام لما وقع شیء من هذه القبائح فیلزم علی مقتضی
ما ذکره فی خلافة امیر المؤمنین علیه السلام ان یکون بعثة هؤلاء مفسدة
وما هو جوابه فهو جوابنا وایضا الاختلافات العظیمة الواقعة من الناکثین
والقاسطین والمارقین انما کان رئیسها ورئیسها وشیخها وقسیسها جماعة
من الصحابة کطلحة وزبیر وعائشة ومعاویة وعمرو بن العاص واجرائهم
فی سلک بیان الحکمة المذکورة یؤل الی ان الصحابة لم یکونوا علی سنن
الخلافة المستحقة لا انهم علموا انه لو جعلوه خلیفة لمنعوه بالتقدم وفناء
ما لا یخفی وایضا عدم اتفاق المخالفات العظیمة فی زمان المتغلب
الاول والثانی انما کان لمسامحتهم مع الامثال فی الاقوال والاعمال
والمسامحة معهم فی اموال بیت المال مع عدم الاستحقاق والاستیهال
ولهذا اسقطوا الحد عن بعضهم والعقوبة عن آخرین واسرفوا فی اعطاء جماعة

من الفاجرین

وخالعوام

من الفاجرین [...]وا سنة نبیهم فی رعایة الصلاح والتقوی وملاحظة
العلم والفتوی ومما یؤید ذلک ما ذکره شارح المقاصد وغیره مما
حاصله انه لما مضی الثانی السبیله واوصی فی تقریر الامر الی الشوری جاء
عبد الرحمن بن عوف الی علی عم وقال ابایعک بسیرة الشیخین ولما
لم یرض علیا عم بذلک لما کان فی متابعة سیرتهما من المسامحات فی الدین
والمداهنات فی حقوق صلحاء المسلمین وقال ابایع بسنة الرسول واجتهاد رأیی
عدل عنه الی عثمان بالشرط المذکور وکذلک طلحة والزبیر ارادوا البیعة معه
بالشرط المذکور فلما لم یقبل منهم عقدوا معه ثم نکثوا وفعلوا ما فعلوا
من الحرب المشهور واما تاسعا فلان ما ذکره من ان ابابکر کان والد البنتة
الی النبی صلعم فهذا سوء ادب واستخفاف بالنبی ص ووالده عم ولعل اجترائه
علی تحریر هذه التشبیه مبنی علی ما اخذه اهل السنة من القول بکفر والد النبی
صلعم لیکون خلف ائمتهم الثلثة شرکت قوی فی الشرک المبین فیتأتی لهم بذلک
ان یرفعوا استبعاد استحقاقهم مع سبق کفرهم الخلافة المسلمین واما ابو
الحنفیة من هو والده زوجة النبی صلعم ممن هو خصمه صلعم فهو وهم علی [...]هم
ولنعم ما قال المولی الکاشی عه فی بعض قصایده **نظم** این نکوکان تن
پدر بود علی داماد او • کین چنین تشبیه اهل فضل کمتر کرده اند • گر بخواهد
پادشاهی دختر عنبری چابک • هیچ باکش نیست از خود زوج دختر کرده اند
ثم لا یخفی ان اول غلط وقع اهل السنة والجماعة فیه لا سیما من الاغلاط
والفاضحة والکفریات الواضحة انهم جعلوا هؤلاء المشایخ الجاهلین
الذین یعرفون ای طرفیهم اطول طرفا لنسبة النبی صلعم والوصی عم فرعا محلول

الذین هم

ابا بکر طرفا للنسبة علی ع فی الایمان ویقولون ان ایمان علی ع کان قبل
البلوغ وایمان ابی بکر بعد الاربعین فیکون ایمانه اکمل واحری بجعله
طرفا له فی الفضل والکرامة عند الله تعالی فاذا قیل لهم ان جمیع الاخلاق
الفاضلة والملکات الکاملة التی هی منشأ الفضل والکرامة عند الله
سبحانه کانت متحققة اتفاقا فی علی علیه السلام دون ابی بکر واخویه
فمن این حصل له من الفضل والکرامة ما یقع به طرفا للنسبة علی علیه السلام تکلموا
بالمحال واجابوا علی سبیل الاحتمال بانه یجوز ان یکون لابی بکر فضیلة فی
نفس الامر یفوق علی سائر الفضائل الحاصلة لعلی ع ولعمری کل ذلک
رمی فی الظلام ولغو من الکلام وجهل بمقام سید الاوصیاء الکرام
واغماض عن الحق الظاهر وانکار لضیاء الشمس الباهر لانه ع کان مظهر
للعجائب ومظهر الغرائب کان فی الصبی یطالع اللوح المحفوظ لتقدس
نفسه القدسیة واستجماعه للملکات الالهیة ویؤید ذلک تاییدا ظاهرا
ان البخاری نقل فی کتابه حدیثا انه ان النبی صلعم قال لحسن بن علی علیهما السلام
حین اخذ تمرة من تمرات الصدقة ووضعها فی فمه وهو صبی یرضع کخ کخ اما علمت
ان الصدقة حرام علینا وقال الشیخ شهاب الدین احمد بن حجر فی شرحه فتح الباری
مجیبا عمن سأل عن وجه قوله صلعم اما علمت ان الصدقة حرام علینا مع انه
طفل رضیع لم یبلغ قوله کخ کخ ان وجه ذلک انهم لیسوا کغیرهم بل هو ع ای الامام
الحسن فی هذا السن یطالع اللوح المحفوظ لان علومهم لدنیة موهبیة لیست
کسبیة حتی یتوقف علی کسبه وبلوغه الی السن الذی یمکن فیه الکسب
انتهی واذا کان هذه المنزلة العظیمة حاصلا لابنه ع وهو طفل رضیع فلو

حصل له المعارف اللدنیة فی سن العشر لم یکن ببعید عند العقلاء العرفاء
وبالجملة لا یبعد من مثله ان یکون فی سن العشر اعرف واعقل واعلم واکمل
ایمانا من هؤلاء الشیوخ الجاهلین واما ما اشار الیه فلان ناذکره من انه
قد صحت الصحابة انهم لو بایعوا علیا ع لظن الخلق ان امر خلافة النبوة
کامر سلطنة القیاصرة اه فمدخول بان محصله یرجع الی انهم غصبوا الخلافة
التی کانت حق علی ع لدفع ظن من یظن ان امر خلافة النبوة کذا وکذا
ومثل هذا الاشکال ان یحیوا علی اصحاب داود ع ما منعتهم عن نبوة سلیمان
وسلطنته وخلافته او علی قوم موسی ع ما منعتهم علی منزلة اخیه هرون
علیه السلام والاوصیاء من اولاده او علی قوم ابراهیم علیه السلام
ما منعتهم عن نبوة ولده اسمعیل واسحق علیهما السلام لاجل ان لا یظن
الخلق ان امر النبوة کامر سلطنة الفراعنة کنمرود وفرعون وشداد
وذلک کفر وعناد وکما لا یخفی علی ارباب السداد والرشاد یلزم مما ذکره ان لا یکون
ما فعله موسی ع بامره تعالی من تودیع الوصایة الهرونیة الی یوشع ابن نون
لیوصله عند بلوغ اولاد هرون الیهم لائقا بالحکمة تعالی الله وتنزه
عن ذلک علوا کبیرا ومادة النقض هذه مما نقلها الشهرستانی من متکلمی
اهل السنة والجماعة فی کتاب الملل والنحل عند ذکر الیهود نقلا عن علمائهم
حیث قال قال ع وکان موسی ع قد افضی باسرار التوریة والالواح
الی یوشع بن نون وصیة من بعده لیقضی الی اولاد هرون لان الامر کان
مشترکا بینه وبین اخیه هرون علیهما السلام اذ قال واشرکه فی امری
فکان هو الوصی فلما مات هرون فی حیوة انتقلت الوصایة الی یوشع ودیعة

الوصية

ليوصلها الى شبير وشبر ابني هرون تراراً وذلك [illegible] وصية والامامة
بعضها مستقر وبعضها مستودع انتهى كلامه بعبارته ولهذا النقل تاييد تام
في مقام استدلال اصحابنا بقوله في شأن علي عليه السلام انت مني بمنزلة
هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي فاحفظ فانه بذلك حقيق والحاصل انه لو كان
غرضهم دفع تلك المطاعن الواهية لكفى في ذلك تقدم واحد من الثلثة
ولما احتاجوا الى تقديم الثلثة مع ان الثلثة او الخلافة منهم ولولا
ثم قضى على ثالثهم عثمان بما قضى لما كاد ان يوصي الى علي ع بل كان الظاهر
من سوء اعماله واقواله ان يوصي الى معاوية او مروان واشباههما من بني امية
والحصول الاشعار منه تمكن معاوية عليه بما غلبه في مقام البغي على علي ع وابنه
نقول قد صح عند الخصم ان النبي صلعم قال الخلافة ثلثون سنة وبعده
يكون ملكا عضوضا وقد صح عندهم ايضا اتصاف علي ع والسبطين بل
ومحمد بن الحنفية وابن عباس من ذرية النبي ص واقاربه الموجودين في ذلك
الزمان بالوراثة الصورية والمعنوية فلو تم اولوية الخلافة بين هؤلاء
لما احتمل انتهاؤها في ذلك الزمان الى العاري عن الوراثة المعنوية والى
انه اراد بعض القرون التي احتمل ان ينتهي الخلافة فيه الى العاري عن الوراثة
المعنوية السنين الثلثين المذكورة في الحديث المشهور فالاحتمال
المذكور بعيد عادة ورواية اما عادة فظاهرة لبعد انقراض كل الامة
المرضيين من اهل بيت النبي صلعم واقاربه في تلك المدة القليلة واما رواية
فلاخبار الصادق من حال علي عليه السلم واولاده بما يدل على بقائهم و
عمرهم عن ذلك الزمان وان اراد بالقرون التي بعد تلك المدة

فو

الصادق بانهما

فقد اخبر ثم [illegible] يكون ملكا عضوضا فتجويز حصول الاحتراز عن [illegible]
العاري عن الوراثة المعنوية فيها باعمال امثال تلك الاجانب تجويز
منهم لكذب النبي الصادق الصائب فاحترازهم عن ذلك يكون عين الجهل
وسعيهم فيه سعيا غير مشكور واما الحادي عشر فلانا استفهم بقوله
ثم لو فرضنا انهم كانوا يبايعون عليا ويميلون اليه في اول الامر لنعلم
انه هل كان يفعل بحجاب عنه بانه عم كان يفعل المعروف ويامر به وينهى
عن المنكر فكان يجهز اولا جيش اسامة غير مجوز لتخلف ابي بكر وعمر عنه
ويعمل في تسخير ملك قيصر وكسرى ما فعله عمر باشارته وتعليمه وكان يعمل في صرف
بيت المال بسيرة النبي صلعم من غير محاباة مع من لا يستحق الزيادة
كما كان سيرة الشيوخ الثلثة وكان يقيم الحد على من وجب عليه
كخالد بن الوليد وابن عمر وغيرهما ولا يسقط عنه كما اسقطه غيره من الثلثة وكان
يامر بالمتعتين ولا ينهى عنهما من عند نفسه كما سلكه غيره وكان ينهى عن بدعة
صلوة التراويح وصلوة الضحى وغسل الرجلين ونحوها ولما اهان فاضل
الصحابة بلا جهة ولما تقاسم الى الزيادة بلا تقصير ولما ضربهم بلا جناية وتكبر
ولما استعمل الفساق في بلاد المسلمين ولما اضرم النار في بيت فاطمة
عليها السلام ولما غصب فدكا منها الى غير ذلك مما ذكر في مطاعن الثلثة
واما قوله وهل يتصور ان يكون عمل احد في الخلافة اكرم واحسن من فعل الشيخين
الى آخره فمردود بان ذلك اول البحث وكيف يكون حسنا مع اشتمال على
هضم اهل البيت وغصب مناصبهم ونهب ميراثهم وايذائهم الى اخراج الناس
على حكم ومادتهم وتغيير احكام النبي ص وسننه والعدول عن طريقة

سفكم

الثاني عشر فلانه

وسنة كام مرارا او يجي شرا او جبارا و اما [illegible] من ما ذكره
من اشتهار عدل عمر فمع تسليمه انما كانت العدالة العرفية الاضافية
التي يوصف في متعارف الناس كثير من حكام الجور بها حتى قيل في المروان
والاشج انهما اعدلا بني مروان لا العدالة الحقيقية التي عدت من الاخلاق
الفاضلة الحاصلة للنفوس الكاملة كالانبياء والائمة المعصومين
ومن سلك طريقهم من اعاظم السلمين ولهذا قيل العدل في عمر نقد بري
لا تحقيقي ونعم ما قال بعض الاكابر في بعض قصائد عدل تقديري و
نقد يرعدالت عمر شاست زانكه تحقيق شد اين سيد در باب فدك
واما الثالث عشر فلان الحديث المذكور بقوله لو كان نبي بعدي نبي الخ عنه ما
من الموضوعات الفاضحة فلا ينتهض حجة علينا واما الرابع عشر فلانا
لا نم قوله انهم زهدوا في الدنيا راغبين فيما وجد الله تعم الخ بل قد تركوا
بعض لوازم الدنيا للدنيا وقد مر توضيح تفصيل المسئلة فتذكروا انتظر وكذا
لا نم ما ذكره من قدرتهم قبل الخلافة على اقسام التنعمات والسلطنة فان
الصحابة المبعوث فيهم كانوا من اذل عشيرة وفي اهون معيشة وقد
ذكرنا سابقا من حال ابي بكر وابيه ونحوهما ما يغنينا عن الاعادة واما الخامس عشر
فلان ما نقله من كتاب نهج البلاغة لا دلالة على مقصوده اصلا وقد اضطر
في مقام الايراد والدفع كلامه واختل نظامه وانحل زمامه كما لا يخفى على
ذوي الافهام والله ولي الافهام واما السادس عشر فلان ما ذكره من اطمينان
القلب بموافقة الاكثرين وعدم تنبيه الى الاقلين لو كانت حجة منجية للمكلف
لاشكل الامر في اوائل بعثة كل نبي ورسول وكذا اشكل بقضيته انه

بقضيته انه

اكثر اصحاب موسى عليه السلم عند غيبته الى الطور واستضعافهم لهرون وقصدهم
لقتله الى غير ذلك من القصور والفتور وكل ذلك ظاهر ظهور النور على
شواهق الطور **الصف الثاني** في قلع الدليل الثاني قال صاحب النواقض
لا يخفى على من له ادنى تنبه ان اسد الله الغالب اذا كان في غاية الشجاعة والمهابة
وهو اول هاشمي ولد بين هاشميين وكان قوم بني هاشم فهو اكثر عشيرة
من جميع الخلفاء الثلثة فلو علم كرم الله وجهه انهم على غير الحق لنازعهم كما نازع معوية
ولعاونه الهاشميون لدنياهم وعقباهم في ذلك بانفسهم واموالهم
والعرب يموتون لعون كبرائهم حمية ويفادونهم بابوابهم غيرة وفي الهاشمية
بوجه اشد الحمية والغيرة وقد صح ان العباس كان عم النبي صلعم وقال
لعلي رض يوم السقيفة قبل ان يبايع الناس ابا بكر يا علي امدد يدك ابايعك
حتى يقول الناس بايع عم رسول الله صلعم ولم يختلف فيك اثنان فلم يفت
علي رض الى قوله لانه رضي الله عنه كان ذا فتية على عمه في الفضل والعلم
وقال ابو سفيان ابن صخر رئيس مكة ومقدم بني امية يا بني عبد مناف
يا عباس يا علي ما بال هذا الامر في اذل قبيلة من قريش اضيتم ان يلي امركم
رجل تيمي ولو اردت يا علي لاملاتك ولاملان الوادي خيلا ورجلا
فزجره علي وزجره وقال يا ابن فلانة حتى كنت ناصحا للاسلام ليس في الامر
منوطا برايك وانت من المؤلفة قلوبهم وفيهم اعوان كولي الى اراد والمهاجرين
والانصار السابقين الى الاسلام المجاهدين في سبيل الله باموالهم وانفسهم
ثم لو لم يكن علي رضي الله عنه راضيا بهذا الامر فلا اقل من ان يهاجر
عن المدينة ويخرج من تحت راية العصيان كما فعله سعد بن عبادة

الانصاري لطعنه ان خلافة الانصار كانت حقه ومنع منه ولم يقل مسلم
ان سعد بن عبادة كان اشد من علي رضي الله عنه في دين الله فما رهو للذين
ولم يخرج علي رضي الله عنه لعذر او كان اشجع منه فهو لم يخف من اظهار الخلاف
والمهاجرة وقد خاف علي منه كلا ان عليا يتبع الحق والرفضة يجهلون
اقول قد قررنا في مبنى هذا الدليل في تحقيق الاية الخامسة المصدرة بقوله تعالى
السابقون الاولون من المهاجرين والانصار لكن تقرر الكلام ههنا
على اتم تقرير وابلغ نظام اهتماما بالمرام وارغاما للخصام فنقول بعد تسليم اكثرية
عشيرة بني هاشم عن عشيرة جميع الخلفاء الثلثة وتقيد بحجره في اثبات المط
وبعد تسليم ان معاونة الهاشميين لعلي ع كان متضمنا لتحصيل دنياهم مع انتقاضه
بخروج الزبير واشاله عليه ع وعدول عقيل عنه ع الى معوية لاجل فقد ذلك
عنده عليه السلام وبعد تسليم الكلية التي ادعاها من ان الهاشمية اشد
حمية وغيره مع انتقاضه جدا بوجوه وصاحب النواقض انه اذا اثبت كون
امير المؤمنين اماما حقا معصوما باعتراف صاحب النواقض في هذا الكتاب
وغيره في غيره وجب ان يحمل سكوته عن طلب الخلافة وسائر حقوقه على التقية
وعدم الناصر والاشفاق على الدين كما صرح به في مواضع من كلامه كقوله
ع لا قرب عهد الناس بالكفر لجاهدتهم وقال لابنه الحسن ما زلت مدفوعا
عن حقي مستاثرا علي حتى قبض الله نبيه صلعم حتى يوم الناس ونحو ذلك
وروي عنه انه لما نظر [illegible] يوم من ايام حرب الجمل الى كثرة ما اجتمع
عليه من العساكر فقال لبعض اصحابه اني كنت استظهر هذه الكثرة واتحمل
مرارة الصبر وقال في نهج البلاغة فنظرت فليس لي ناصر الا اهل بيتي فضننت

بعضهم

بعضهم ومن تتبع كلامه وجد فيه من امثال ذلك ما يدل على انه كان يرى الامر
فضالة دون غيره وعلى ذلك يحمل الكلمتين قوله ونظيرهما وفي عدم التفات
عمر الى كلام عباس رض دليل على انه ع كان يعلم من حال العقود والتفاتهم
على الباطل ما لا يعلمه عباس ولم يكن المصلحة في اظهار رايه ورغمه قال صاحب
النواقض حيث قال فلم يلتفت علي رض الى قوله لانه كان ذا امرية على عمه
في الفضل والعلم اشياء فتفطن لهذا مع انا لا نسلم عدم التفاته ع الى عباس
في ذلك بل المنقول انه اجابه او لا بقوله يا عم ان لي برسول الله صلعم شغلا
ثم لما الح عليه العباس في هذا الباب قال يا عم ان رسول الله صلعم وصى الي
واوصاني ان لا اجرد سيفا بعده حتى ياتيني الناس طوعا وامرني بجمع القرآن
والصمت حتى يجعل الله عز وجل لي مخرجا وفي بعض الروايات انه قال له
علي ع هل ينازعنا في هذا الامر احد وقد ظهر بما ذكرنا ايضا بطلان ما تضمنه كلام
صاحب النواقض من قياس حال امير المؤمنين ع في ايام سكوته عن طلب
حقه ومماشاته مع الخلفاء الثلثة على حاله في ايام محاربته مع معاوية واضرابه
واما عدم مهاجرته ع عن المدينة فلم يكن مستلزما لدخوله تحت راية العصيان
والا لما جاز قبل شيوع الاسلام في مكة والمدينة استقرار النبي صلعم فيهما وانما
يلزم ما ذكر لو لزم اقتفاء به عليهم وذلك مما لم يقع قطعا واما خروج سعد
بن عبادة فلم يكن للاحتراز عن الدخول المذكور والا لخرج في زمان الخليفة
الاول لكنه لم يخرج الا في زمان الخليفة الثاني بعد توعيده له وتهديده على عدم
الخروج وتفصيل ما جرى بينهما مشهور وفي التواريخ مذكور وبالجملة اذا ثبت
عصمته وجب ان يكون كل ما فعله او قاله صوابا وان خفي علينا وجه الحكمة فيه

وهذا جواب اجمالي كلي مثبت بالبرهان العقلي القائم على وجوب عصمته فان
اردت التفصيل في الاجوبة عن جميع ما خالج في قلبك من شبه اهل السنة
وكثير من المعتزلة وغيرهم من القائلين بصحة خلافة الثلثة فارجع الى
كتاب تنزيه الانبياء والائمة لسيدنا المرتضى علم الهدى قدس الله سره فانه
اورد جميع شبه اهل الضلال واجاب عنها على سبيل الاستقصاء الصف
الثالث في دفع الدليل الثالث قال صاحب النواقض ان عليا ع بايع
ابا بكر وعمر باتفاق الفريقين وقد حضر جمعهم وجماعاتهم وشاوراهم
في الامور وحسن سيرته لهم مشهورة معروفة وقد ذكر في نهج البلاغة
كثير منها وهو عند الرافضة كالمتواتر واصح كتب الروايات
منها ما قال علي رض حين استشاره عمر في خروجه الى غزو الروم وها انا اذكر
لك عبارة النهج بلفظها حتى تنفتح عين بصيرتك وترى الحق عيانا وهي هذه انك متى
تسر الى هذا العدو بنفسك فتلقهم وتنكب لا تكن للمسلمين كانفة دون اقصى
بلادهم ليس بعدك مرجع يرجعون اليه فابعث اليهم رجلا مجربا واحفز معه اهل البلاء
والنصيحة فان اظهره الله تعالى فذاك ما تحب وان تكن الاخرى كنت ردءا للناس
ومثابة للمسلمين ومنها ما ذكر ايضا في نهج البلاغة حين ارسل الخارجون على
عثمان للاصلاح بينه وبينهم فقال ان الناس ورائي وقد استسفروني
بينك وبينهم فقال له ع ان الناس ورائي ما اقول لك ما اعرف والله ما ادري
شيئا ولا ادلك على امر لا تعرفه انك لتعلم ما نعلم ما سبقناك الى شيء فنخبرك
عنه ولا خلونا بشيء فنبلغكه وقد رايت كما راينا وسمعت كما سمعنا وصحبت
رسول الله صلعم وشيجة رحم وقد نلت من صهره ما لم ينالا فالله الله في

نفسك والله ما تبصر من عمى ولا تعلم من جهل وان الطرق لواضحة وان اعلام
الدين لقائمة وما كتبه رض لآل نجران كالكلمة امضاء لما كتبه عمر في شانهم اقوى
دليل على حقية خلافة عمر الفاروق وحجة على الروافض اياه قال
في شرح المقاصد ومن البين الواضح في هذا الباب ما كتبه عمر بن الخطاب
لهذا وقد صعبت لآل نجران كالكلمة على كافة بيت مال المسلمين كل عام مائتي مثقال
عينا ابريزا كتبه ابن الخطاب نكتب امير المؤمنين رضي الله الامر من قبل
ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون انا اولى من اتبع الامر من اعز الاسلام
ونصر الدين والاحكام عمر بن الخطاب ورسمت مثل ما رسم لآل نجران
كالكلمة في كل عام مائتي دينار ذهبا عينا ابريزا واثبت اثره وحببت
لهم مثل ما رسم عمر اذ وجب علي وعلى جميع المسلمين اتباع ذلك كتبه علي بن
ابي طالب وهذا الخطان موجودان الآن في ديار العراق انتهى ومنها ما ذكره
في فصل الخطاب قال ومن الاجوبة المسكتة المفحمة ما روي انه قيل لعلي عم ما بال
خلافة ابي بكر وعمر كانت صافية وخلافتك انت وعثمان كدرة
فقال علي للسائل لاني كنت وعثمان من اعوان ابي بكر وعمر وكنت
وامثالك من اعوان عثمان واعواني انتهى وامثال ذلك اكثر من ان يحصى
كما لا يخفى على من تتبع آثار السلف واكتحل بكحل البصيرة والانصاف وتجرد
عن المعاندة والاعتساف ومن جملتها ان عليا رض ارسل حسنا ابنه مع
عمر حين خرج الى ارض الشام ما لبثه معه كالتابع له رض من مفارقته
فان قيل الامور المذكورة انما صدرت عن تقية قلت من حمل اعماله
على التقية فانما هو عدو له اذ يلزم من ذلك رفع الوثوق عن اقواله

وافعالهم لجريان هذا الاحتمال في كل منهما وبذلك ينهدم اكثر اركان الشرع
كما سنذكره على تقدير هذه المقدمة الفاسدة وهل يجوز العاقل ان يتقي
نحو علي ع اشجع الشجعان واشد الناس باسا في نحو هذه الوقايع الجزئية
بمثل تلك الامور العظيمة ولو كان يسكت عن بعض تصحيح عمر وعثمان واكتفى بحسن
مداهنتهما ولم يكن يبالغ بمثل ما ذكر في تجليلهما والتنزل عنهما لما اوري اي
ضرر كان لصيد ربهما عليه حتى يكون خوف علي ع من ذلك وهو يكون
باعثا التقية واحترازه ثم لو كان علي ع خائفا من خلافة عمر لكان حقه ان يرضى
بخروج نفسه الى غزو الروم فان الامر ما كان يخلو حينئذ من امرين اما
غالبيته ومغلوبية الكفرة وهي مطلوبة لكل مؤمن فضلا عن اميرهم واما
مغلوبيته وهي ايضا على الغرض المزبور كانت مطلوبة له وليت شعري
بانه لما جوزت التقية لعلي في اتباع عمر لم لا يجوز التقية له في
الطاعة لابي بكر حيث بايعه بالخلافة فلا حاجة ان يقول لو لم يطع عمر ابابكر
في قبول الخلافة لازدحم الناس عليه وقتلوه كما تقول الرافضة في علي
رض فما السبب في طعن عمر والتبري عنه لذلك ثم ان قول الرافضة في وجوب
التقية ينتج عدم معرفة الحسين رض واجبات الدين او تركه الواجب
لما ترك التقية وحارب عسكر يزيد مع كثرتهم وشوكتهم وقلة اصحاب الحسين
رض وضعفهم من العطش وغيره ولم يقبل البيعة ليزيد باللسان حتى
قتل هو وكثير من اولاد فاطمة وعشيرته على اشد الحالات واشنعها
وايضا يستلزم حمل افعال علي واقواله على التقية كما مر من غير
نسبة العصيان والخطاء الى الحسين واتباعه زعم مزية شجاعة كل

اظهار ببيعة م

واحد من اصحاب الحسين على شجاعة علي رض حيث لم يظهر ولم يبايع يزيد مرة
واحدة مع علمهم بانهم يقتلون وعلي رض صرف عمره في اطاعة الثلثة
مع كثرة قومه وعشيرته وقلة عشايرهم وضعفهم كما عرفت فان قلت
ولم اخر علي رض البيعة الى مدة اختلف فيها واكثرها ستة اشهر
قلنا تاخيره فيه غير مسلم بل نقل سعيد بن المسيب ان عليا رض
خرج يوم بويع ابوبكر فقال ايها الناس الكم يوخر رجلا قدمه رسول الله
ثم قال سعيد فهي على كلمة لم يحي بها احد غيره قد اعتزل في هذه المدة لجمع
القرآن تبركا باليمنه ووفاء بنذره وكان لذلك مخالطته مع ابي بكر والصحابة
قليلة فظن الناس انه تردد في البيعة وروى تاخير بيعته وهذا هو الجمع بين
الروايتين ولو سلمنا التاخير فانما هو لاجتهاد ولان عليا رض كان اقرب الى
رسول الله صلعم نسبا وصهرا بل اشجع واعلم فكان تظهر عليه المصلحة المقتضية
للخلافة ابي بكر بعد وجود الشريف الا بعد انتظار واجتهاد وتدقيق وهذا
موقف التوفيق والتحقيق بين اقوال المرتضى والصديق ولا نظير لما يقوله
الجاهل والزنديق ومع ما سمعت لا محيص لهم الا بالانحراف عن الجادة المستقيمة
والمكابرة الصريحة اعاذنا الله تعالى من الغي وجعلنا من اهل الهداية والتقوى
اقول فيه نظر اما اولا فلان ما ذكره من ان عليا ع بايع ابابكر وعمر باتفاق
الفريقين ان اريد بها الرضا والتسليم قلبا بان امير المؤمنين ع القوم
بهذا التفسير على وجه من الوجوه ومن ادعى ذلك فعليه البيان وان اريد
بالبيعة الصفقة واظهار الرضا فذلك مما وقع منه ع بعد مدة مديدة
وايعاد وتهديد واضرار وتبديد فلا حجة فيه للخصم العنيد واما ثانيا فلان

ما نقله من نهج البلاغة مما يدل بظاهره على اشفاقه بالنسبة الى عمر ونهيه عن
الخروج مع عسكر فسيجيء جوابه على وجه يرفع الاستبعاد من كفره واما ثالثا
فلان ما نقله من حضوره جمعهم وجماعاتهم لا دلالة فيه على متابعتهم وقصد الاقتداء
بهم لانه جعلهم حين الصلوة خلفهم بمنزلة اسطوانات المسجد واتم صلوته الامام
ممن تقدم من مدة بصلوة باطلة واما الدخول في مشاورتهم فانما كان حفظا
لبيضة الاسلام واشفاقا على صلحاء امة خير الانام لا موافقة مع هواهم
للذين هم اضل من الانعام الا ترى ان اشار يوسف عم على ملك مصر نظرا
منه للخلق ولان الارض والحكم فيها اليه فاذا امكنه ان ينظر مصالح الخلق
فعل واذا لم يمكنه توصل اليه على يدي من يمكنه طلبا لاحياء امر الله تعالى واما رابعا
فلان ما نقله من نهج البلاغة مما لم يوجد فيه بعد التصفح كثيرا ولعله من جملة مفتريات
صاحب النواقض واضرابه ويدل على وضعه وكذبه استشهاده على نفي اولوية
ابي بكر وعمر في علو الخبر من عثمان وهذا مخالف لاصول اهل السنة والجماعة
القائلة بافضلية الشيخين عن عثمان في الخير والكرامة فتدبر واما خامسا فلان
ما كتبه علي عم الى بني كالكلمة امضاء المكاتبة على تقدير تسليم صحته يمكن ان يكون
تلبيسا لمن كان يعتقد حقية الخلفاء الثلثة كمعاوية واتباعه ويطعن عليه
عم بما بعثه انك حسدت كل الخلفاء وبغيت عليهم فحسدت ابا بكر وبغيت
بعمر فضلته وشركت في دم عثمان الى غير ذلك مما هو مذكور في كتاب نهج
البلاغة وبالجملة انه عم لم يكن قادرا على تغيير احكامهم لعدم رسوخ الكل في
متابعته واستيلاءه كل يوم يبغي واحد منهم على خلافته ولهذا انقل عنه عم انه
قال لو استوت قدماي من هذه المزالق لغيرت اشياء وروي ايضا

انه لما كتب اليه القضاة في ايام خلافته ما امرك بل نعمل كما كنا نعمل بآرائهم
او بآراء اليك وباء امر شابه فاجاب لهم اعملوا على ما كنتم حتى تصرفت او اموت
ولهذا الوجه لم يتصرف في الفدك في زمان خلافته وسيجيء الكلام فيه مفصلا
انشاء الله تعالى على ان في قوله لله الامر من قبل ومن بعد ويومئذ
يفرح المؤمنون اشارة لطيفة الى ان فرح المؤمنين انما كان في
ايام خلافته عم لا في ايام خلافة من تقدم عليه وكذا في قوله اذ وجب عليه
آه والا لظاهره على اشعاره عم بوجوب ذلك عليه في الوقت المعين
لا على الاطلاق على ان يكون كلمة اذ ظرف زمان لا تعليلا لقرينة
قوله سابقا يومئذ يفرح المؤمنون فافهم واما سادسا فلان ما نقله من كتاب
فصل الخطاب فمدفوع بانا لم نؤمن بما بين دفتي ذلك الكتاب بل لم نر صاحب
ايضا للخطاب على ان من التعليل المذكور فيه يدل على كذب نسبته الى الحضرة
العلية المرتضوية وذلك لانه علل استقامة خلافة ابي بكر وعمر دون
خلافة علي وعثمان بكون علي وعثمان من اعوان ابي بكر وعمر وذلك
يقتضي ان يكون الاستقامة في خلافة عثمان اتم واكثر لحصول معاونة
علي عليه السلام عنه من كلام مثل خلافة ابي بكر وعمر وخلافة عثمان
مع زيادة في هذه الرتبة وهي ان عثمان في ايام خلافته كان يسعى لنفسه وفي
ايام خلافة غيره كان يسعى لغيره وان السبطين كانا في زمان خلافة عثمان بالغين
ولم يكونا في زمان الشيخين كذلك اللهم ان يقال ان عليا والسبطين
عليهم السلام لم يكن يعاون عثمان كما يدل عليه ظاهر الكلام المنقول من فصل
الخطاب حيث قال وكنت انت واشكالك من اعوان عثمان في اعوا

ومع يزعم منا وآخره وهو القدح في عثمان بان عليا عم الحكم بوجوب جهاده
اوفى على جهاده فكان تاركا للواجب فقد برو لما ساعلى فلان ما ذكره
من ارسال الحسين ع مع عمر وغيره بمثل ما ذكرنا من وجه الحضور في جمعهم وجماعاتهم
فلا يعتبر ذلك امارة لصلاح امارتهم واما ثانيا فلان ما اورده على نفسه
من حمل تلك الامور على التقية فله وجه وجيه وما اجاب به غير متجه
وما ذكره من لزوم رفع الوثوق عن اقوالهم وافعالهم غير متوجه لان الحمل
على ما ذكر انما يعتبر مع قيام القرائن الظاهرة والامارات الباهرة كما فيما
نحن فيه لا بمجرد الاحتمال الذي تعيض عنه العقول ويأبى عن قبوله ادراك
الاصول بل بما ذكروه عليهم السلام كلاما مجملا منها على وجه التقية عند المخالفين
ثم نبهوا على خلافه او بينوا المعنى الآخر غير ما تنبأ ورد عند الموالفين
كما روى انه سال رجل من المخالفين عن الامام الصادق ع وقال يا ابن رسول الله
ما تقول في ابا بكر وعمر فقال ع هما امامان عادلان قاسطان كانا على
الحق وماتا عليه فعليهما رحمة الله يوم القيمة فلما انصرف الناس قال له رجل
من الخواص يا ابن رسول الله تعجبت مما قلت في حق ابي بكر وعمر فقال
نعم هما امامان اهل النار كما قال الله سبحانه وجعلناهم ائمة يدعون الى النار
واما القاسطان فقد قال الله تع واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا واما العادلان
فلعدولهما عن الحق كقوله تع والذين كفروا بربهم يعدلون والمراد من الحق
الذي كانا مستولين عليه هو امير المؤمنين ع حيث آذياه وغصبا حقه عنه
والمراد من موتهما على الحق انهما ماتا على عداوته من غير ندامة من ذلك
والمراد من رحمة الله رسول الله ص فانه كان رحمة للعالمين ويكون خصما لهما

مستحقا

مستحقا منها يوم القيمة واما قوله لعل تجويز العاقل ان تتفق كلمة على اشجع الشجعان
في نحو هذه الوقايع الجزوية آه فمدفوع بان اي واقعة واي امارة للخوف
اقوى واعظم من اقدام القوم على خلاف رسول الله صلعم في اوثق عهوده
واقوى عقوده واستبدادهم بامر لاحظ لهم فيه وانما يسوغ ان يقال
لم يكن هناك امارة تقتضي الخوف ويدعو الى سوء الظن اذا فرضنا
ان القوم كانوا على احوال السلامة متظاهرين متمسكين باوامر الرسول ص
جارين على سنته وطريقته فلا يكون لسوء الظن عليهم مجال ولا للخوف
من جهتهم طريق فاما اذا فرضنا انهم دفعوا النص الظاهر وخالفوه وعملوا
بخلاف مقتضاه فالامر حينئذ منعكس منقلب وحسن الظن لا وجه له وسوء الظن
هو الواجب فلا ينبغي للمخالفين لنا في هذه المسئلة ان يجمعوا بين المتضادات
ويفرضوا ان القوم دفعوا النص وخالفوا موجبه وهم مع ذلك على احوال
السلامة المعهودة منهم التي تقتضي من الظنون بهم احسنها واجملها واما ثالثا
فلان ما ذكره من انه لو لم يكن علي ع راضيا بخلافة عمر لكان حقه ان يرضى
بخروجه بنفسه الى غزو الروم آه مردود بان ذلك لم يكن اشفاقا على عمر
ناشئا من رضاه ع عنه بل كان شفقة منه على الاسلام واهله لعلمه ع
بانه لو توجه بنفسه لم يترك في دار الاسلام ديارا من عساكر المهاجرين والانصار
وربما يتوجه عليهم بشارة حضوره فتور وانكسار فلم يبق في الدار غيره ع
ديار وينقضي ذلك الى ضعف الاسلام وتقوية الكفار واما عاشرا فلان
ما وقع منه من تمني الشورى بانه لما جوزت التقية لعلي عليه السلام في اتباع عمر
لم يجوز التقية لعوف في اطاعة ابي بكر حيث بايعه بالخلافة آه بعيد عن ذوي الشعور

وتحصيل الشعور بانهم من نتف الاصواف والشعور وذلك لانه قد تقرر
في كتب السير واستفاض من الخبر ان بيعة ابي بكر انما وقع باختيار عمر فان ابن
عبد ربه مع كونه من مشاهير اهل السنة قد ذكر في كتاب العقد في المجلد الرابع
ان ابا بكر حين حضرته الوفاة كتب عهده لعمر وبعثه مع عثمان ورجل من الانصار
ليقرآه على الناس فلما اجتمع الناس قالا هذا عهد ابي بكر فان تعرفوه
نقرأه وان تنكروه نرجعه فقال طلحة ابن عبيد الله اقرآه وان كان فيه
عمر فقال عمر ما علمت ذلك فقال وليته امس وولاك اليوم ثم ما ذكره
من النقض بحال الحسين عم فقد دفع بوجوه شتى ذكرها السيد المرتضى علم الهدى
في كتاب تنزيه الانبياء وهذا الكتاب موجود وعند صاحب النواقض
فليرجع اليه ان اراد التفصي عن هذه المداحض اما ما ذكره في آخر هذا الفصل
بقوله فان قلت قلت فمما لا يأتي بطائل ولا يرجع الى محصل مع انك
قد سمعت منا في تضاعيف الكلام ما تقف به على دفع ما ذكره من النقض والابرام
والله الموفق لنيل المرام الصنف الرابع في دفع الدليل الرابع قال صاحب
النواقض اعلم ان فحول علماء الامة جعلوا زهد النبي صلعم وسيرته من المعجزات
الباهرة الدالة على نبوته ولهذا يحكى عن من السلاطين الكفرة المعدودين
من الحكماء المتالهين انه سئل عن تحير الحكماء من سيرة نبينا صلعم وصفوته
مع كفرهم بالزهد والعمل والصلابة في الدين والرفق مع المؤمنين
فقال حسبي هذا او اسلم بذلك فبلغ ذلك الى النبي صلعم فلم ينكره بل دعا
له فثبت حسن ذلك الاستدلال بالعقل والنقل عند الفطن الخبير
والناقد البصير ولا يخفى عليك ان ما هو جدير بكونه مثبتا للنبوة حقيق

بان يثبت الخلافة التي هي فرع من فروعها ومن له ادنى انصاف
وتتبع لا ينكر حسن سيرة الشيخين وزهدهما وجدهما في اقامة الشرع
واحياء مراسمه والتعظيم لامر الله تعالى والشفقة على خلق الله حتى ان عمر
قتل ابنه في حد الخمر ولا يأكل الا خبز الشعير ولا يلبس الا خشن الثياب مع انه كان
حصة كل من المهاجرين من الغنائم آلافا من الدنانير والدراهم
كما يشهد عليه كتب السير والاخبار وكان اكله من كد يده الشريف وفضائله اكثر
من ان يحصى وفضائل الصديق اكثر من فضائله بالاتفاق ولذلك
اجتمعت قلوب المهاجرين الاولين والانصار السابقين على متابعتهما
واتباع اوامرهما ونواهيهما ولم يحصل في زمانهما خلاف بين اصحاب
سيد البشر ومن انكر ذلك طبع الله على قلبه واعد له عذابا اليما اقول
فيه نظر اما اولا فلانا لا نسلم حسن سيرة الشيخين وزهدهما وجدهما في اقامة
الشرع واحياء مراسمه والشفقة على خلق الله بل لو صدر منهما شيء بصورة الزهد
كان ذلك رياء واغراء للناس ولو تركوا اشياء من الدنيا فقد كان للدنيا
واي فائدة في الزهد والعبادة مع غصب حقوق اهل البيت سيما تركة
علي عم ولنعم ما قيل مست مخالفان علي انما زهيت درست *
وگر جو سفيانه اشتر كشته مباش * وان كنت في ريب من هذا المذكور
فلتذكر لقصة الزاهد المشهور المدعو بلعم ابن باعورا واما ثانيا فلان ما ذكره
من قتل عمر ابنه في مقام الحد لو صح فانما كان لعدم فطنته بانه ينبغي ان يلي
ذلك ومع ذلك لا يسمن ولا يغني من جوع فان مؤرخي اهل السنة وجماعة
قد نقلوا ان حسن الصباح الذي هو رأس الملاحدة عندهم قد قتل ولده

بمجرد تهمة صدر وظلم منهما بالنسبة الى بعض احاد الناس وهذا الظفر سلطان من
سلاطين قزلباش قتل ولده في ايام حضور صاحب النواقض في القزوين
لاجل جناية وقعت منه على بعض الرعية وكذلك عبد الله خان سلطان
الازبكية قد اتى بمثل تلك القضية مع انهما من اجهل الناس بالاحكام
واضلهم في طي عثرات الظلم والآثام وانما كان ذلك منه ومنهم انتظاما
لامور الملك والسياسة وحفظ العقود الحكومة والرياسة **الصف**
الخامس في دفع الدليل الخامس قال صاحب النواقض لاخفاء ان
الغرض الاصلي من النبوة اعلاء كلمة الله تعالى سبحانه ورفع الشرك وتقوية
الدين الناسخ وتضعيف المنسوخ وكذا امر الخلافة وفرع هذا الاصل
نشر العدالة والانصاف والشيخان قد اظهرا اليد البيضاء في تمشيت الامور كلها
كما لا يخفى على احد اذ قد اتحد في ايام خلافتهما خلاصة اهل الارض في سلك
المؤمنين ولا سيما في زمان الفاروق وقد فتح الاسلام في ايام خلافته
اكثر من الف ومائتي بلد وناهيك هذه في صحة خلافتهما ان كنت منصفا
اقول في هذا الدليل اعادة لما ذكره في الادلة السابقة وقد مر الكلام عليها
مرارا فتذكر **الصف السادس** قال صاحب النواقض الدليل السادس
ان عليا ع زوج ابنته ام كلثوم بنت فاطمة ع من عمر بن الخطاب وقت
خلافته ولو كان عمر على الباطل خصوصا في امر الخلافة التي هي من اجل
الامور والظلم فيها من اكبر الكبائر واعظم المعاصي لما صدر عن علي تزويج
مثل هذه الطاهرة المقدسة وكذلك لم يكن تزوج النبي ص من عثمان ولوا
بان النبي ص زوج منه قبل ارتداده كفره وعنادا ولان النبي ص كان

چر

خبيرا باحوالهم الماضية والمستقبلة من الوحي ثم قد كثرت المواصلة بين الصحابة
واهل البيت حتى ان ام جعفر الصادق رض ام فروة وهي بنت قاسم بن
محمد بن ابي بكر الصديق ونسبه ينتهي الى الصديق اما كما ينتهي الى المرتضى
ابا وفي حمل ذلك على التقية تام من المفاسد بل افتح لان امر الغرض اعظم
من سائر الامور وسيطلع في الخاتمة على ما تقول الرافضة في خصوص
هذه المواصلة والمصاهرة وتعلم انهم اخس الناس كلاما واعتقادا و
وسيظهر لك من حالهم وخامة تأكلهم اقول حيث احال تحقيق هذا الدليل
على ما ذكره فيما سيأتي فنأتي عليه ايضا فيما يأتي فانتظر **الصف**
السابع قال صاحب النواقض الدليل السابع ان امير المؤمنين عليا
ع سمى اولاده باسم الصديق والفاروق كما سمي باسم الرسول ص وقد روي
صحيحا ان من حقوق الولد على الوالد تسميته باسم حسن واذا عرفت ذلك لا ينكر
غير المعاند ان في تلك التسمية تشريف الاولاد وكيف لا يكون لمخالف
معاندا وان عليا رض ترك اسماء اعاديه واخذ باسم الشيخين وهل هذا الا سعادة
واحسان في حق الولد وهل يجتمع ذلك الا مع المرتبة القصوى في الولاية
والقرب من الله سبحانه لهما كيف لا يخاف من الله تعالى من لا يذكر اسمهما
بالخير وينال منهما ان هذا الاظلم عظيم وكفر بما جاء الرسول الكريم ومن جهالات
الرافضة انهم توجهون تلك التسمية بانه رض انما فعل هذا استمالة على شيعته
حتى لو ارادوا التسمية اولادهم تقية باسمهما لكان لهم مثل ذلك تشبث
والمؤمن الفطن عارف بركاكة هذا التوجيه الاشبه بالهزل والسخرية
على ان الامر لو كان كذلك لكان تسمية بعض اولاده باسم معوية اوجب

علیه لان الناس کانوا یخافون من بنی امیة اکثر منها وکان الاحتیاج
الی التقیة عندهم فی امثال ذلک اشد والحال انه لم یسم رضی الله تعالی
عنه ولا احد من ولده واحد من اولادهم باسم معویه وقد سموا باسم الشیخین
منهم ابو بکر بن علی وعمر بن علی وعمر بن الحسین السبط وغیر ذلک ولا یتجمع المعاند
الا المتقاعد علی رؤسهم اقول فیه نظر اما اولا فلان حسن الاسماء وقبحها اما
بحسب النفس الامر بان یکون مشتقا من معنی حسن او قبیح کعلی من العلو ومعاویة
من عوی الکلب واما ان یکون بحسب حسن المسمی وشهرته بمحاسن الآثار وکرایم
الاطوار او بحسب قبحه واتصافه باضداد ما ذکر وههنا قسم ثالث وهو ان لا
یکون الاسم مشتقا من معنی حسن او قبیح بل لا یفهم منه شیء اصلا سوی المعنی
العلمی کالاعلام المرتجلة ولا شک ان اسم عمر مثلا لیس فیه قباحة ناشیة
من نفس الاسم والفاظه قبحه ونفرة الطباع عنه لمجاورة مسماه المخصوص بعذاب الدائم
الطویل بتورطه فی قاذورات الکفر والتضلیل واما وضع امیر المؤمنین ع ذلک
الاسم ونحوه لاولاده قبل تنفر الناس کلا او بعضا عن الاسم والمسمی وحین
لم ینکشف عماتهم ولم ینجل العمی والصم من این علم ان التسمیة بعمر وابی بکر وعثمان
فی ذلک الزمان کان موافقة لاسماء الخلفاء الثلثة من حیث هی اسماؤهم
ولم لا یجوز ان یکون التسمیة بالاول موافقة لاسم جماعة اخری من الصحابة
المذکورین فی کتاب الاصابة فی معرفة الصحابة للشیخ ابن حجر العسقلانی کعمر
بن ابی سلمه ربیب النبی ص اخته ام المؤمنین ام سلمه رض وکعمر بن ابی سفیان
ابن عبد الاسد زوج ام سلمه رض وکعمر بن مالک بن عتبة القرشی الزهری
وعمر بن یزید الکعبی وعمر بن وهب الثقفی وعمر بن عوف النخعی وعمر بن عروة الثقفی

وعمر بن معویة العاضری الی غیر ذلک مما ذکر فیه وان یکون التسمیة بالثانی
موافقة لاسم جماعة اخری ایضا من الصحابة کابی بکر العنسی وابی
بکر بن شعوب اللیثی وابی بکر بن حفص الی غیر ذلک من الصحابة المذکورین
فی کتاب الاصابة ایضا وان یکون التسمیة باسم الثالث موافقة لاسم
عثمان بن مظعون وعثمان بن حنیف وعثمان والد ابی بکر الغاصب
للخلافة فان اسمه کان عثمان وکنیته ابی قحافة الی غیر ذلک
من الصحابة المذکورین بهذا الاسم فی ذلک الکتاب ایضا لا بد للمنفی
من دلیل واما ثانیا فلان ما نقله عن الشیعة فی وجه تسمیة اولاده علیه السلام
بشیء من تلک الاسماء فهو افتراء بلا امتراء فان تنفر الشیعة
عن القابهم واسمائهم قد بلغ الی غایة لا یریدون تلک الاسماء لا تقا لکلام
فضلا عن اولادهم واصحابهم اما طالعت فی هزلیات عبید الزاکانی
القزوینی از قال شخصی در کاشان درازگوشی بفروخت تمغاجی خواست
که کاغذ تمغا نویسد پرسید که چه نام داری گفت ابوبکر گفت بدبخت
گفت عمر گفت بدتر گفت عثمان تمغاجی متحیر مانده گفت چه
نویسیم دلال گفت که بنویس که خدا او ندخر دریده وقال ایضا
عمران نامی را در قم میزدند کسی گفت چون عمر نیست چرا او را میزنید
شخصی در جواب گفت که او عمر است والف ونون را از عثمان دزدیده
و بر آن افزوده وقال ایضا شخصی از یکی پرسید که چه نام داری گفت
عمار آن شخص گفت که چه بد نامی داری چرا اگر عین حذف شود ماری
واگر میم حک شود عاری واگر الف طی شود نجاست تا کار
٤

این چه بلاییست کز عالم خفیه نام تو واما ثالث فلان بما ذکره فی العلاوة
مدفوع بان التسمیة باسم الشیخین کان کافیا فی دفع الخوف عن بنی امیة
والتقرب الی قلوبهم لان معویة واعوانه کانوا من اتباع الشیخین
واشیاعهما وممن یفرح باستماع اسمهما فکانت التسمیة باسمهما حصن
فی حیلة الشیعة معه والضحک علی لحیته بایهام تحکیمهم بجلیة الطعن الثامن
قال صاحب النواقض الدلیل الثامن ان الله تعالی جعل مکانهما بعد الموت
فی جنب حبیبه صلعم کما کانوا فی الحیوة ولو کان فیهم العیاذ بالله ما یوجب
عدم رضاه لما جوز لهم تم اصطفاءه ان یصاحبهما ایام الحیوة وسنین
الموت وما تقول الرافضة بوجود الملک النقال فهو من جملة خرافاتهم
وجهالاتهم کیف ولو جوز ذلک لما بقی اعتماد علی مشهد ومزار ومقر وقرار
والضیا لو کان الامر کما یقولون یحتمل ان الملک النقال قد نقل علیا
وعثمان الی جوار النبی صلعم لیجتمع خلفاؤه الراشدون عنده ویحشروا معه
فلم یکن زیارة علی ع بالنجف معقولا وصرف المال العظیم علی سکانه
منتجا للدرجات العالیة وقد بذل طهماسب وحزبه جل اجتهاده ظلما وعدوانا
لهولا وفی لوازمه فان قلت هذا الا زرضی الله عنه کان مدفونا فیه
لحظة او یوما کما یقول بعض الروافض فانهم یقولون ان اجساد المعصومین
لا یبقی علی الارض اکثر منه فیخرج بها الی السماء ولهذا الزمان القلیل
یکتسب الارض مثل ذلک الشرف العظیم والقدر الجلیل الذی یجب
تعظیمها وتکریمها الی قیام الساعة ویغفر من دفن فیها ویدخل الجنة بغیر
حساب کما قال ابن المطهر فی فضل المدفون بالغری قلت وهل نقول

مثل ذلک الا کاذب مغل مبغض قال ان للارض یحصل بتلک المصاحبة الیسیرة
التی اتفقت عینها ومن جسد علی رضی الله عنه نحو هذه المراتب الجلیلة
المذکورة حتی ان یغفر العاصی الصارف عمره فی عصیان الرب الجلیل
لاجل المدفون بها والمصاحب لرسول الله صلعم مدة حیوته وبعد مماته
لا یکتسب من صحبته الغفران وانما یصل الیهم ثمرة تلک الصحبة المدیدة
الملعون فی النیران والله لیس القائل بذلک الا مسخر الشیطان وحزب
الرحمن ثم لو لم یستحق الشیخان ان یدفنا بجنب النبی صلعم لما قش فیه بعض
من المهاجرین الاولین الذین لم یکونوا یخافون فی الله لومة لائم ولم ینقل
منهم مثل ذلک ولو وقع لنقل لقضاء العادة به وهذا اصل یثبت به کثیر
من المطالب الخطیرة فی کل مذهب کما لا یخفی لو لم یات الرافضی السیج المهمل
باصله الفاسد القطیع اعنی وجوب التقیة علی کل احد حتی انه یجوز ان یسکت
جمیع الامة عن الحق لما حینئذ لا مجال لمقابلته الا بالرع الثاقب اقول
فیه نظر اما اولا فلان الله تعالی لم یجعل مکانهما فی جنب حبیبه صلعم بل هما قد غصبا بیت
النبی صلعم لاغراض لا تخفی علی اولی النهی وکیف رضی الله تعالی ان یقبرا
بالمعاول عند راس رسوله وحبیبه ویدفن تیما وعدیا مع انه تعالی قال تعظیما له
علیه السلام یا ایها الذین آمنوا لا ترفعوا اصواتکم فوق صوت النبی
ولا تجهروا له بالقول کجهر بعضکم لبعض ان تحبط اعمالکم ثم انه تعالی کیف
رضی بان دخلا فی بیت النبی صلعم ودفنهما فیه مع ان عایشة منعت
من مجرد ادخال جنازة الحسن بن علی ع لما صار واراد لیودع
جده صلعم ویتبرک بقبره ولو جعل دفنهما فی جنب رسول الله دلیل رضاه

ثم لكان تعليق الكفن بالاغاصهم في بيت الله الحرام وسيل رضانه تعالى
ولكان ما فعله السلطان شاه اسمعيل انار الله برهانه من نبش قبر ابي حنيفة
واحراق عظامه وذر رماده الي الريح وجعل مكانه بيت النجاسة امارة
رضي الله عنهم من ذلك ايضا وبهذا الازراء بجلالت قدر ابي حنيفة عندكم
ولا اظن ان رضي بصاحب النواقض بعد اعتقاده من مذهب الشافعي الي
مذهبه ومما يناسب هذا المقام ما حكاه بعض مشايخنا من ان فضال بن حسين
الكوفي من اصحابنا مر بابي حنيفة وهو في جمع كثير على عليهم شيئا من فقهه وحديثه
فقال لصاحب كان معه والله لا ابرح او اخجل ابا حنيفة فقال صاحبه ان ابا حنيفة
قد علت حاله وظهرت حجته قال مه هل رايت حجة علت على مؤمن ثم دنا منه
فسلم عليه فرد القوم السلام باجمعهم فقال يا ابا حنيفة رحمك الله ان لي اخا
يقول بان خير الناس بعد رسول الله صلعم علي بن ابي طالب عم وانا اقول ان ابا بكر
خير الناس وبعده عمر فما تقول انت رحمك الله فاطرق مليا ثم رفع راسه وقال
كفى بمكانهما من رسول الله صلعم كرما وفخرا اما علمت انهما ضجيعاه في قبره فاي
حجة اوضح لك من هذه فقال له فضال اني قد قلت ذلك لاخي فقال
والله لئن كان الموضع لرسول الله صلعم دونهما فقد ظلما بدفنهما في موضع ليس لهما فيه حق
وان كان الموضع لهما فوهباه لرسول الله صلعم لقد اساءا وما احسنا اذ رجعا
في هبتهما ونكثا عهدهما فاطرق ابو حنيفة ساعة ثم قال لم يكن له ولا لهما خاصة
ولكنهما نظرا في حق عائشة وحفصة فاستحقا الدفن في ذلك الموضع بحقوق
ابنتيهما فقال له فضال قد قلت له ذلك فقال انت تعلم ان النبي صلعم مات عن
تسع حشايا ونظرنا فاذا لكل واحدة منهن تسع الثمن فاذا هو شبر

فانهم

في شبر فكيف يستحق الرجلان اكثر من ذلك وبعد فما بال عائشة وحفصة ترثان
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة بنته تمنع الميراث فقال ابو حنيفة يا قوم
نحوه عني فوالله انه رافضي خبيث واما ثانيا فلان مذهب الى الشيعة
في هذا المقام من قولهم بوجود الملك النقال لو صح فهو ماخوذ من بعض
فتاوى ابي حنيفة وانما ذكره الشيعة ههنا على سبيل الجدل والالزام
والاستهزاء مع اهل السنة وكيف يعتقدون ثبوت ذلك وذلك
يفضحهم في شان ابي حنيفة فلا محالة يكون افتراء وان قلت ان ذلك
وان كان يفضحهم في شان ابي حنيفة لكن ينفعهم في شان الشيخين
واهتمامهم في امورهما اكثر قلت ههنا شيء آخر قد قضى الوطر عن الاشتغال
بما ذكروه وذلك لما روي ان في بعض السنوات القديمة قد نزلت صاعقة
من السماء علي قريب من ضريح النبي صلعم واشتعل من شدته بعض تلك الارض
المقدسة هذا ونحن نعلم بالبديهة ان هذه الصاعقة انما نزلت لاحراق
الشيخين واخراجهما من البين جزاء بما فعلاه من الظلم والشين وتطهير الجنب
طينتهما عن ساحة بني الثقلين واما ثالثا فلان احتمال نقل علي عم الي
جوار النبي عم مدفوع بان نبش قبور المسلمين سيما الائمة الطاهرين غير جائز
في الشريعة المطهرة فلا يتاتى للملك النقال الاقدام بنقل علي عم ولا احد
من المؤمنين وانما يتاتى له ذلك في الكفار والفجار الذين لا حرمة
لاجسادهم في شرع السيد المختار فيخرج عن جوار الابرار ليلا يتاذوا باستماع
زفيرهم وشهيقهم في القبور واما عثمان فاحتمال نقله بعيد جدا اما الي
جوار النبي صلعم فظاهر مما قد سبق واما الي موضع غيرها دفن فيه فلانه موضع

الخمس مما دفن فيه فانه انما دفن فيه فانه انما دفن في مقابر اليهود والقريب
من البقيع وسيحشر في الآخرة الى النار والله اعلم بحقايق الاسرار واما
رابعا فلان استبعده من عدم غفرانهم مع كونهم في جنب النبي صلعم فليس بذاك
ولعله لم يقرع بقرع هذا الشعر اذناك شعر فان دفنا في جنة وجواره
فجسماهما بالنار يحترقان كذا اللات والعزى على البيت اعلقا ولما يجز
البيت ينتفعان وقد قلت في هذا المعنى ايضا شعر نميكند زجوار تو حجر
نفع عدو كه باطلست بتحقيق حرف جر جوار وقيل فيه ايضا شعر دون شود
از قرب بزرگان خراب جيفه ده بوى بد از آفتاب وحاصل ان الذى حكم
اصحابنا باحتمال غفرانه عنه كونه مدفونا في جوار على عم انما هو المؤمن العاصى
والثلثة ليسوا من زمرة المؤمنين عند الشيعة حتى يلزم من غفران المؤمنين
في جوار امير المؤمنين غفران الثلثة بطريق اولى في جوار سيد المرسلين واما
خامسا فلان قوله ولو لم يستحق الشيخان ان يدفنا بجنب النبي صلعم لن يشك
فيه بعض من المهاجرين الخ فمردود بان ذلك انما كان بعد تقرر امر الخلافة
عليهم وفي اول رياسة المتغلب الثاني الذى قد عرفت ما كان عليه من الغلظة
والمهابة وهؤلاء المهاجرون والانصار لم يقدروا على رفع ما هو اشد
كفرا وعنادا من ذلك في اول الامر الذى كان الخطب فيه اسهل فكيف يقدرون
الى منع ما هو اقل قبحا في زمان كان التقية فيه اشد واكمل وبالجملة غاية
امر افاضل الصحابة وصلحائهم ان لا يخافوا في الله عن لوم اللايم كما ذكره
لكن كان الخوف هنالك عن هلاك الانفس والاموال فبطل الاية لهم
وايضا لا يبعد ان تقال انهم بسبب استيلائهم قد ركزوا حقية ذلك في الخواطر

كما اعترف مثله صاحب النواقض سابقا في اثناء الدليل الاول من الفصل الثالث
لكنك بحيث قال وايضا قد علمت الصحابة انهم لو بايعوا عليا لظن الخلق ان
امر خلافة النبوة كامر سلطنة القياصرة والاكاسرة بان لا يكون اوليا
العهد الا الاولاد والاقارب ويصير اعادة من السلاطين بان يكون نظرهم
الى الوراثة الصورية فيحتمل ان ينتهي الخلافة في بعض القرون الى العارى
عن الوراثة المعنوية المكتفي بالوراثة الصورية ويختل امر الملة ومع ذلك
قد صار كذلك في دولة بني العباس لانهم بسبب استيلائهم قد ركزوا ذلك
في الخواطر ولذلك بقيت الدولة مدة مديدة فيهم مع ان كثيرا منهم
كانوا في غاية الفسق والبعد عن السيرة النبوية انتهى والله اعلم

التاسع قال صاحب النواقض لو كان الامر كما ابتدعه الرافضة
الغالية لم لم يصرح به علي عم في زمان خلافته وقد ترشح ذلك فطول ولم لم تناد
فاطمة عم واى تقية تتصور في شانها وهي ممن كانت تخاف ولمن كان
عليها سبيل وخصوصا قد بشرها النبي صلعم بانك اسبق لحوقا بي وهي كانت تعلم
قرب الموت بخبر ابيها الصادق عم وزوال الخوف من كل ذي جبن بعد تحقق
الموت فضلا من مثلها التي لم تكن قلبها ضعيفا ومثل ذلك نقول في
كل من ائمة اهل البيت ولا سيما في زمان بني العباس وهم كانوا من بني
هاشم لا من بني التيم وبني عدي حتى يتعصبوا للشيخين على الباطل
بل لم لم ينص الخلفاء العباسيون على بطلان خلافة الثلثة وكان فيه
تقوية بني هاشم وان الخلافة حقهم ومحض الكلام ان البدعة
والرفض في تلك الازمنة كانت ضعيفة لقوة الاسلام وقرب الى

وكثرة العلماء والعارفين المخلصين الذابين عن حريم الدين ولذلك لم يوجد
سلطان افضى الى قرب مماتنا هذا مع كثرة الدواعي الشيطانية
الشهوانية على ذلك وقلة بعد الوحي وقلة العلم وغلب حب الدنيا
على اهلها فصار الامر كما ترى نعوذ بالله من شره وكره العاجلة والآجلة
ومما يقال من رفض آل بويه فليس كما يقال بل كان رفضهم الحكم بان الخلافة
كانت حق علي لا لابي بكر ولكن لم يكونوا ينالون من الصحابة بل يترضون عنهم
كما هو مذهب الزيدية ولهذا قالوا ان الشيعة الزيدية اعدل فرق الشيعة
وبذلك صرح ابن طاوس لعن الرافضة في رسالة الموافقة ردا من ابطل
احكام النجوم اقول فيه نظر اما اولا فلانا قد بينا وقوع التصريح من امير
المؤمنين ع بذلك في زمان خلافته فلا حاجة الى التكرار واما ثانيا
فلان فاطمة ع قد غصب حقها عن يديها واضرم النار عليها وعلى بعلها
وولديها ولم تقدر على دفع شيء من ذلك فمن اين يعقل منها حماية علي ع في
تلك المهالك واما ثالثا فلان ما ذكره من بطلان رجال بني العباس فاحد وجوه
في المقدمات مذكور والوجه الآخر المفهوم من مخالفة العلوية مع المنصور
مشهور ولعل ذلك ايضا في بعض المراتب من كلامنا مذكور واما رابعا فلان ما ذكره
من القدح في مذهب سلاطين آل بويه رحمهم الله تعالى ونفي كونهم على مذهب
الامامية الاثني عشرية كذب وافتراء قد ارتكبه لترويج مذهبه الفاسد
والكتب التواريخ مشحونة بتفاصيل احوالهم واستقامة مذهبهم واقوالهم
قال القاضي احمد الغفاري القزويني في كتاب نگارستان عند ذكر
آل بويه الذين يدعون بالله بايلة الضا معز الدولة ابن بويه لما فرغ

عن تسخير ممالك خوزستان توجه الى بغداد وفي شهور سنة خمس وثلثين وثلثمائة
فوض المستكفي العباسي زمام مهام الانام طوعا وكرها الى قبضة اختياره
فاسس اساس العدل والسداد في دار السلام بغداد وبالغ في قمع
ارباب العناد وامر في تلك الايام حتى كتبوا على ابواب مساجد دار السلام
بالذهب والارقام لعن الله تعالى معوية ابن ابي سفيان ومن غصب فاطمة عليها
السلام فدكا ومن منع ان يدفن الحسن ع عند قبر جده ص ومن نفى اباذر الغفاري
ومن اخرج العباس عن الشورى فبادر عوام دار السلام الى اظهار التعصب
وحكوا البعض تلك الكلمات فاستصوب البعض من قصد اطفاء نائرة الفتنة
البقاء اسم معوية وان يكتب بدل تلك الكلمات لعن الله الظالمين لآل
وركون ملكهم الكبير ركن الدولة الى شيخنا الاقدم ابن بابويه رحمه الله ومراجعة
الملك الفاضل الفخر عضد الدولة انار الله برهانه الى شيخنا المعظم ابي عبد الله
قدس سره في تحقيق احكام المذهب وتعظيمهما وتكريمهما اياهما وادراكهما بانواع
اللطف والاحسان مما يستغني عن البيان ويكذبه الحال في ملوك مصر المعاصرين
لبعض خلفاء بني العباس بل في ذلك البعض من الخلفاء فقد ذكر اليافعي
في مرآة الجنان والقاضي صاعد الاندلسي في كتاب طبقات الامم ما حاصلهما
ان في سنة كذا توفي الملك الافضل علي ابن صلاح الدين يوسف وكان
قد ازال عن ملك مصر والشام وقنع بشميشاط ولما اخذ منه البلاد وكتب
الى الخليفة كتابا ضمنه الشكاية من عمه العادل واخيه العزيز حيث
اخذا منه البلاد وكتبا عهد ابيه وكتب في اول الكتاب ابياتا له
واحسن فيها شعر مولاي ان ابا بكر وصاحبه • فاروق

قد اغتدا بالغصب حق علي * وهو الذي كان قد تولاه والده * عليها فقام
الامرين ولي * في الفناء وحلا خصه بعقبه * والامر فيهما والصف فيه جلي
فانظر الى حظ هذا الاسم كيف لقي * من الاواخر ما لاقى من الاول *
يريد بابي بكر عمر وبفاروق اخاه وبعلي نفسه فاجابه الخليفة الناصر لدين الله
تعالى شعر واني كاتبك يا ابن يوسف معلنا * بالصدق يخبر ان
اصلك طاهر * غصبوا عليا حقه اذ لم يكن * بعد النبي له بيثرب ناصر * فاصبر فان
غدا عليه حسابهم * وابشر فناصرك الامام الناصر * واما اظهر تشيع السلطان
هلاكو خان والسلطان احمد والسلطان غازان والسلطان اولجايتو محمد
خدابنده رحمهم الله فقضية يعجز في الشهرة والظهور ظهور النور على شواهق الطور
ومجمل احوالهم في عامة التواريخ مذكور وتفصيلها في خصوص تاريخ حافظ ابرو
مسطور وهذا الحافظ من فضلاء الشافعية الذي قد اظهر التعصب على سائر
المذاهب الاسلامية والله اعلم **الصف العاشر** قال صاحب النواقض الدليل
العاشر اعلم ان ارباب السير واصحاب الحديث نقلوا ان يوم السقيفة
لما اختلفوا اولا في امر الخلافة وكانت الانصار يقولون لا نرضى بخلافة
المهاجرين علينا بل منا امير ومنكم امير فقام رجل وقال سمعت رسول الله صلعم
يقول الائمة من قريش فسكت الانصار وبايعوا ابا بكر لمخالفة اتباعهم
اقوال النبي صلعم وكمال تقويهم ومع ان خلافة المهاجرين عليهم كانت
عندهم مكروهة غاية الكراهة رضوا بمجرد خبر واحد وان كان لهم
مجال بحث فيه واذا عرفت ذلك نقول فلم لم يستدل علي ومن كان معه
من الاصحاب بحديث الغدير الذي يدعون فيه التواتر وحيث يقبل

خبر الواحد لم لا يقبل المتواتر ولو كان لبني هاشم مع علو نسبهم وقربهم
من النبي صلعم مثل ذلك التمسك هل يجوز ان يسكتوا ويخفوا خصوصا قبل
استقرار الخلافة وقرار الشوكة لاحد وهل هذا الا تعنت عنادا ولا يخفى
على العالم البصير بل على الجاهل الفطن بكون هذه الامور لا عبرة بها خارج عن حوزة
الادراك اقول فيه نظر لما مر من انه ع احتج عليهم بالايات والاخبار
لكن لم يؤثر السمار في الاحجار ثم نقول على سبيل التكرار لمزيد الاستشهاد
والاستبصار ان القاضي الميبدي الذي هو من علماء الشافعية قد ذكر في
شرحه للديوان المنسوب الى الحضرة العلية المرتضوية ان علي بن احمد الواحدي
روى عن ابي هريرة ان عليا ع قد انشد في حضور ابا بكر وعمر وعثمان
وطلحة والزبير وعبد الرحمن وفضل بن عباس وعمار ياسر وعبد الله بن مسعود
وابو ذر ومقداد وسلمان هذه الابيات شعر لقد علم الاناس بان
سهمي * من الاسلام يفضل كل سهم * واحمد النبي اخي وصهري *
عليه الله صلى ابن عمي * واني قائد للناس طرا *
الى الاسلام من عرب وعجم * وقاتل كل صنديد رئيس *
وجبار من الكفار ضخم * وفي القرآن الزمهم ولائي *
واوجب طاعتي فرضا بعزم * كما هرون من موسى اخوه * كذاك
انا اخوه وذاك اسمي * لذاك اقامني لهم اماما * واخبرهم به بغدير
خم * فمنكم يعادلني بسهمي * واسلامي وسابقتي ورحمي *
فويل ثم ويل ثم ويل * لجاحد طاعتي ومريد هضمي * وويل للذي
يشقى سقاها * يريد عداوتي من غير جرمي **الصف الحادي عشر**

قال صاحب النواقض الدليل الحادي عشر من اوضح الدلائل على حقية
الصديق ويلزم حقية سائر الخلفاء وهو ان المرتضى عم لم يرد فدك
الى اولاد فاطمة عليها السلام في زمان خلافته مع انه كان يشاء لذلك
لئلا يلزم نقض حكم خليفة رسول الله صـ وكان هذا عنده اولى من رده
اليهم مع علمه بانه ملك لهم فان سيلقيني عن عدم حكم الصديق بارثها رضي الله
عنها قلت انما هو للحديث الذي سمعه هو بانه عن النبي صـ وهو نحن
معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة ولم يثبت عنده هبة النبي صـ
اياها لعدم موضع الشهادة نصابها فان عليا شهد بذلك وام ايمن لا غير
والمراة الواحدة لا تقوم مقام الرجل الواحد فيها والطعن في الصديق مع
بحر الفضل الروحانية والجسمانية بانه لم يقبل دعوى فاطمة بلا شاهد ولم
يقبل شهادة علي وحده من جهة الجهالات والخرافات لاطلاق قوله تعالى واشهدوا
ذوي عدل منكم ولم يقبل اذا لم يكن فاطمة رضي الله عنها مدعية وعلي شاهد
واما القول بوجوب العصمة فهو مما لم يثبت في شان الانبياء فضلا عن
غيرهم وغاية فضل فاطمة انها خير النساء وفضل علي انه خير الامم بعد الثلثة
او الاثنين او قبلهم وما ثبت لا يستلزم ان العصمة والحكم بوجوب العصمة
مما تفردت بها هذه الطائفة القليلة الذليلة من البلاهة والسفاهة
اقول فيه نظر اما اولا فلان ما ذكره في وجه عدم رد مولانا امير المؤمنين عم
فدكا الى اولاد فاطمة عم من انه احترز عن نقض حكم خليفة رسول الله
صلعم آه انما هو من قبيل قرار التعبير في اثناء المحاورة والتشهير ولا
فاين ابو بكر من خلافة رسول الله والتنزيل في منزلة من تحيزه عن نقض

حكم بل الوجه في ذلك ما رواه شيخنا الاقدم ابن بابويه في اوائل كتاب
العلل مرفوعا الى الصادق عم قال سألته لاي علة ترك علي عم فدك لما
ولي الناس فقال للاقتداء برسول الله صـ لما فتح مكة وقد باع عقيل بن ابي
طالب داره فقيل له يا رسول الله الا ترجع الى دارك فقال اهل ترك
عقيل لنا دارا انا اهل بيت لا نسترجع شيئا اخذ منا ظلما وكذلك
لم يسترجع فدكا لما ولي وذكر ايضا جوابا آخر باسناده الى موسى بن جعفر
عم قال سألته لم يسترجع امير المؤمنين عم فدكا لما ولي الناس فقال
لانا اهل بيت لا ياخذ لنا حقوقنا ممن ظلمنا الا الله تعالى ونحن اولياء
المؤمنين نحكم لهم ونأخذ حقوقهم ممن ظلمهم واقول ههنا جواب آخر وهو انه
عم لما راى اعتقاد الجمهور حسن سيرة الشيخين وانهما كانا على الحق لم يتمكن من الاقدام
على ما يدل على فسادهما فيهما لما في ذلك من الشهادة بالظلم والجور منهما
وانهما كانا غير مستحقين لمقامهما وكيف يتمكن من نقض احكامهم وتغيير
سننهم واظهار خلافهم على الجماعة التي يظنون انهم كانوا مصيبين في
جميع ما فعلوه وتركوه وان امامته عم مبنية على امامتهم فان فسدت
فسدت امامته وقد روى انه عم نهاهم عن صلوة التراويح الذي ابتدعها
عمر فامتنعوا ورفعوا اصواتهم قائلين واعمراه واعمره حتى تركهم
في خوضهم يلعبون والحاصل ان امر الخلافة ما وصل اليه صـ الا بالاسم
دون المعنى وقد كان عم معارضا لمنازعا مخففا طول ايام
ولايته وكيف يامن في ولايته الخلاف على المتقدمين عليه وكل
من بايعه وجمهورهم شيعة اعدائه ومن يرى انهم مضوا على العدل الاول

وانفصلها وان غاية مرادهم من صحبهم ان تتبع آثارهم وتحقيق نظرائهم ومالعجب
من ترك امير المؤمنين ع ما ترك من اظهار بعض مذاهبه التي كان
الجمهور يخالفه فيها وانما العجب من اظهاره شيئا من ذلك مع كان عليه
من استشراف الفتنة وخوف الفرقة وقد كان ع يجهر في كل مقام لقومه بما
عليه من فقد التمكن وتقاعد الانصار وتخاذل الاعوان بما ان ذكر لطال به
الكلام وهو عليه السلام القايل وقد استاذنه قضاته فقالوا ثم نقضي
يا امير المؤمنين فقال لهم عليه السلام اقضوا ما كنتم تقضون حتى يكون الناس
جماعة او اموت كما مات اصحابي يعني ع من تقدم موته من اصحابه المخلصين
من شيعته الذين قبضهم الله تعالى وهم على احوال التقية والتمسك باظهار ما اوجب
تعالى عليهم التمسك به وهذا واضح فيما قصدناه واما ثانيا فلان دعوى ابي بكر
سماع ذلك الخبر عن النبي صلعم غير مسموع بل هو كذب وافتراء اذ لا وجه لان يكون
مثل هذا الخبر موجودا ولم يسمعه غيره حتى من النبي صلعم وفاطمة وعلي ع مع
انهم مداومين في ملازمة النبي صلعم بالجملة كيف يبين رسول الله هذا الحكم
لغير ورثته ويخفيه عن ورثته وبعبارة اخرى لو كان الحكم مخصوصا لوجب
على النبي صلعم بيانه قبل الحاجة اليه والحكم متعلق باهل البيت الذين هم ورثة
النبي ولا فايدة في بيانه لابي بكر لانه اجنبي وايضا ينافيه قوله تعالى وورث
سليمان داود وقوله تعالى في قصة زكريا هب لي من لدنك وليا يرثني
وحمل الآية على وراثة العلم والنبوة غلط لانه حقيقة في ارث المال لغة
وشرعا فاطلاقه على غيره يكون مجازا لا يصار اليه الا بالقرينة وليس
فليس على انه قال في يحيى اني خفت الموالي من ورائي وهم الذين

يرثون المال بالضرورة ولا يرثون النبوة بالاجماع ولان موالي التي يخاف
عنهم ما كانوا صالحين للنبوة لانهم كانوا اشرارا اذ لم يجعلهم الله انبياء
ولانهم لو كانوا قابلين لها لما كان معنى للخشية منهم وطلب غيرهم لان نبي
عالم بان الله تعالى لم يعط النبوة الا من يكون اهلا لها ولانه لو اراد وراثة العلم
لكان قوله واجعله رب رضيا مما لم يحتج اليه سواه اذ لا يقال اللهم ابعث
لنا نبيا واجعله عاقلا مرضيا في اخلاقه لانه اذا كان نبيا فقد دخل
الرضا وما هو اعظم من الرضا في النبوة ويقوي ما قلنا ان زكريا عليه السلم
صرح بانه يخاف من بني عمه بعده وانه انما يطلب وارثا من جهة خوفه ولا يليق
خوفه منهم الا بالمال دون النبوة والعلم لامرين انه عليه السلم كان اعلم بالله
تعالى من ان يخاف ان يبعث نبيا ليس باهل للنبوة وان يورث علمه وحكمته
من ليس لها باهل وهذا اذا اريد بالعلوم الاسرار الالهية التي لا يجوز اظهارها
لغير الانبياء والاولياء وان اريد بها علم الشريعة واحكامها فالنبي
انما بعث لاذاعة ذلك العلم ونشره في الناس فكيف يخاف من الامر
الذي هو الغرض في بعثه فان قيل ان مثل هذا يرجع عليكم في وراثة المال
لان في ذلك اضافة الضنة والبخل الى نبي الله تعالى معاذ الله ان يستوي
الامران فان المال قد يرزق المؤمن والكافر والصالح والطالح ولا
يمتنع ان يحرم احد بني عمه اذا كانوا من اهل الفساد ويخاف انهم لو ظفروا به
وابما لصرفوه فيما لا ينبغي بل في ذلك غاية الحكمة فان تقوية الفساق واعانتهم
على افعالهم المذمومة محظورة في الدين فمن عد ذلك بخلا فقد خرج عن حد
الانصاف وقوله خفت الموالي لعنهم منه ان خوفه انما كان من سوء اخلاقهم

وافعالهم لا من اعيانهم كما ان من خاف الله تعالى فانما يخاف عقابه فالمراد
بقوله خفت ام حبت تضييع الموالى الى وانفاقهم اياه فى معصية الله عز وجل
فتامل وايضا الخبر المذكور معارض بقول فاطمة عليها السلام أترث اباك
ولا ارث ابى لقد جيت شيئا فريا على انه لو سلم صحته ففى تخصيص القران
المتواتر بخبر واحد سيما اذا انكره كثير ولم يروه الا من واحد مع التهمة نظر
واضح والمجوزون للتخصيص انما يجوزونه بالخبر الصحيح المحكم والناص لانهم قالوا
القرآن متواتر متنا العام منه ظنى دلالة والخبر المخصص لعام القرآن
ظنى متنا ويقينى دلالة وانت تعلم انتفاء ذلك كله هنا وايضا قد ناقض
ابو بكر نفسه فى محاكمة على والعباس اذ حكم لعلى بالميراث لان ابن عم
لابيه وامه فى السيف والدراعة والبغلة وغيرها ولو لم يكن للنبى ص ميراث
كما زعم لما التفت الى استماع دعواهما والحكم بينهما كما لا يخفى على من له
ادنى مسكة وايضا لا ريب فى ان فدكا كان تحت يد فاطمة عليها السلام
فى ايام حيوة النبى ص ويوم وفاته فمنعها ابو بكر عن ارث النبى ص ولما احتجت
فاطمة عم انه صح انحله اياها طلب ابو بكر منها البينة عليها فقال على عم قد حكمت
فينا بخلاف قول رسول الله ص البينة على المدعى واليمين على من انكر فلما
اذا تقرر ان فدكا كان فى تحت يد فاطمة عم فى ايام حيوة النبى ص ويوم
وفاته فقد خرج عن مدلول الخبر الذى رواه بقوله ما تركناه صدقة
اذ لا يصدق على ما انتقل من مال النبى ص فى حيوته الى ملك الغير ما تركه
النبى ص وذلك ظاهر جدا ولو تنزلنا عن ذلك نقول اين ذهب
شرع الاحسان والتكرم ولم لم يعامل معها عليها السلام ما عامل

البنى ص مع زينب بنته فى التماسه ص عن المسلمين فى ايام عسرتهم ان يردوا
اليها المال العظيم الذى بعثته لفداء زوجها ابى العاص حيث اسر يوم
بدر كما فصل ابن ابى الحديد الكلام فى ذلك فى شرح نهج البلاغة وبالجملة
لو استنزل ابو بكر المسلمين عن فدك واستوهبه عنهم كما استوهب
رسول الله صلى الله عليه وآله المسلمين عن فداء ابى العاص بان قال يا قوم
أتحبون ان يكون لكم صلى الله عليه تطالب ذات النحلات افتطيبون عنها لتعطيها الكل تسيغوها
ذلك وحيث لم يتاسوا بالنبى ص فى العمل بشرع الاحسان والتكرم فلا اقل
من ان يستحقوا اللعنة بمعنى البعد عن مرتبة الابرار كما تقدم فى اخر
المقدمات ان قلت يتوجه على ما ذكره ابن ابى الحديد انما منع امكان استيهاب
ابى بكر فدكا من المسلمين على قياس ما امكن للنبى ص استيهاب ما بعثته زينب
لاجل فداء ابى العاص لان المال الذى بعثته كان مشتركا بين جمع محصور
من المسلمين وهم غزاة يوم بدر فامكن الاستيهاب منهم بخلاف فدك فانه
كان صدقة مشتركة بين سائر المسلمين الغير المحصورين فلو سلم كثرة
المسلمين الموجودين فى صدر خلافة ابى بكر وقبل فتح البلاد وبسط الاسلام
كثرة لا تدخل تحت ضبط ابى بكر فنقول من البين ان تلك الصدقة لم تكن
صدقة واجبة محرمة على اهل البيت عليهم السلام بل انما كانت الصدقة
المستحبة المباحة عليهم ايضا والصدقة المستحبة مما يجوز الامام تخصيصها
ببعض المسلمين دون بعض كما روى من سيرة الثلثة سيما عثمان من انه
اعطى حكم بن العاص طريد رسول الله ص ثلث مال افريقية وقيل ثمنين الفا
فلو كان ابو بكر فى مقام التكرم مع اهل بيت سيد الانام لخص فدكا بفاطمة عم

ولما جوز ايذاءها المستعقب للطعن واللام الي يوم القيام والذي يدل
علي استحباب تلك الصدقة ان من جملة تركة النبي صم السيف والدرع
والعمامة والبغلة فلو كانت تركة النبي صم صدقة واجبة لكان كل و
واخلا في التركة معدودا من الصدقة الواجبة حراما علي امير المومنين عم
التصرف في ذلك مع علمه بانه مما حرم الله عليه والقضايا يدل عليها روايات جماعة
منهم ابن الحجر المتاخر في كتابه المشهور من ان العباس رافع عليا الي ابي
بكر في مطالبة الميراث من رسول الله صم من الدرع والبغلة والسيف والعمامة و
وزعم انه عم رسول الله صم وانه اولي بتركة الرسول من ابن العم فحكم ابو بكر بها
لعلي عم وكذا ايدل عليه ما رواه السيوطي الشافعي في تاريخ الخلفاء من ان فدكا
كان بعد ذلك حيوة ابي بكر وعمر ثم اقطعها مروان وان عمر بن عبد العزيز قد
رد فدكا الي بني هاشم وتردي العيزانه ردها الي اولاد فاطمة عم وانت
خبير بان جعل ابي بكر وعمر فدكا حيوتهما لا تفضيهم دون سائر المسلمين كما ذكره السيوطي
يدل علي انهما لو اعطاها لفاطمة عم لما نازعهما احد من المسلمين ولما توجه
اليهما حرج في الدنيا والدين لكن غلبتهم العصبية وملكتهم الحمية الجاهلية وسيعلم
الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون ولعمري ان انكار ظلم ابي بكر علي فاطمة
عم من ابين البراهين علي انهماك اهل السنة سيما شارح المقاصد في انكار
البديهيات وعدم مبالاتهم واعتنائهم باقوال الائمة الطاهرين من اهل
البيت عليهم السلام وعدم اعتقاد حقيتهم في دعواهم واعتقاد حقية
جميع افعال الصحابة وهذا اجترا علي الله سبحانه ورسوله وكونهم الغاية
في ابطال حقوق اهل البيت والنهاية في عداوتهم فان محبة

عداوة الاصدقاء وما ظنك بابي بكر وعمر فانهما هما اللذان وقع عنهما
من القبائح ما لا يحصي علي ما نقلها الفريقان منكم ومنا واما ما ثبت فلان ما تورد
من كلام الشيعة بانهم يطعنون علي الصديق مع انه بحر الفضائل
الروحانية والجسمانية بانه لم يقبل دعوي فاطمة عليها السلام ولم يقبل
شهادة علي وحده عم ليس علي الوجه الذي تم تقرره بل فيه اخلال وتمام
وانما تقريره هو ان ذلك الكذوب المفتري علي الله ورسوله بعد الاغماض
عن كذبه وكونه بحر النواقض والقاذورات الجاهلية كيف جوز الحكم
بمجرد دعوي الازواج للحجرات ولم يجوز بدعوي سلالة النبوة مع شهادة
علي عليه السلام وام ايمن واسماء بنت عميس وقد اعترف صاحب النواقض
وغيره بعلو عصمته عليه السلام وصدق كلامه ولعمري ان كل من ادرك شيئا
من غرائب الامور يتعجب من علم ابي بكر بصدق الازواج بلا شاهد وتكذيبه
في صدق سلالة النبوة مع وجود الشاهدين فمن تامل بعين الانصاف
يعلم يقينا ان حكمه هذا انما كان تحكما ناشيا من العناد والتوغل في الكفر
واللداد ومن العجيب في هذا المقام ما ذكره الفاضل القوشجي في شرح
التجريد حيث قال ليس للحاكم ان يحكم بشهادة رجل وامراة وان فرض
عصمة المدعي والشاهد وله الحكم بما علمه يقينا وان لم يشهد به شاهد
انتهي وفساده ظاهر لانه قد فرض العصمة فيحصل العلم الضروري للحاكم بان
المدعي صادق وايضا قال هو ان للحاكم ان يحكم بما علمه فكان يلزم الحكم مع
ان المال يثبت بشاهد ويمين وكان فدك مالا في تصرف فاطمة عم بلا منازع
فيكون منعها منه وطلب الشهود فيه وعدم قبول تلك الشهود باطلا وايضا

المدعي انما افتقر الى الشهود لارتفاع العصمة عنه وجواز ادعائه الباطل
فاستظهر بالشهود على قوله لانه لا يطمع كثير من الناس في اموال غيرهم وجحد
الحقوق الواجبة عليهم واذا كانت العصمة مغنية عن الشهادة وجب القطع على
قول فاطمة عليها السلم وعلى ظلم مانعها وطالبها بالبينة عليها ويشهد على صحة ما ذكرنا
ان النبي ص استشهد على قول فشهد له خزيمة بن ثابت في ناقة نازعه
فيها منازع فقال له النبي ص من اين علمت يا خزيمة ان هذه الناقة لي اشهدت
ابتياعي لها فقال لا ولكني علمت انها لك من حيث علمت صدقك وعصمتك
فاجاز النبي ص شهادته بشهادة رجلين وحكم بقوله فلولا ان العصمة
دليل الصدق وتغني عن الشهادة لما حكم النبي ص بقول خزيمة بن ثابت وحده
وصوبه في الشهادة على ما لم يره ولم يحضره بما استدل له عليه بدليل نبوته وصدقه
عن الله عز وجل فيما اداه الى بريته واذا وجب قبول قول فاطمة ع
بدلائل صدقها واستغنت عن الشهود لها ثبت ان الذي منعها حقها
واوجب عليها الشهود على صحة قولها قد جار في حكمه وظلم في فعله واذى الله
ورسوله باذيته فاطمة ع وقد قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والآخرة واعد لهم عذابا مهينا وبالجملة اطلاق
آية الشهادة وعمومها مما خصه فعل النبي صلعم بمن عدا المعلوم عصمتهم وصدقهم
فاندفع ما ذكره بقوله ولم تقل اذا لم تكن فاطمة رض مدعية وعلي شاهدا
واما الكفاء فلان منعه هاهنا بوجوب عصمتهم عليهم السلام بعد اعترافه
سابقا بعلو عصمتهم وطهارتهم لا يفيد والكلام هو الكلام الاول
وانما الشأن على المتعصب والعنيد ويحمل هذا من جملة دلائل عصمة فاطمة ع

ما اتفق على نقله الامة من قوله ص من آذى فاطمة فقد آذاني ومن آذاني
فقد آذى الله تعالى فلولا ان فاطمة ع كانت معصومة من الخطاء مبرأة من
الزلل لجاز منها وقوع ما يجب اذاها به بالادب والعقوبة ولو وجب
ذلك لوجب اذاها ولو جاز اذاها لجاز اذى رسول الله ص والاذى
لله تعالى فلما بطل ذلك دل على انها ع كانت معصومة حسبما ذكرنا
ومن الخشن تعصبات صاحب المواقف في هذا المقام انه بعد ما منع
عصمة فاطمة ع بحمل قوله فاطمة بضعة مني على المجاز قال وايضا
عصمة النبي قد تقدم ما فيه انتهى فلينظر العاقل الى هذا الرجل المتعصب
انه يقدح في عصمة النبي ص وبضعته لئلا يلزم قدح في ابي بكر
واي عصبية وظلم ازيد من هذا واما خامسا فلان توصيف الطائفة الجليلة
الامامية هاهنا بالطغاة ينافي وصفه اياهم في موضع آخر بكثرة النقل
والذناب والله الموفق للصواب ثم ان هاهنا حكاية مناسبة لهذا
المقام فلا بأس علينا لو اطلنا بذكرها الكلام وهي ان يحيى بن خالد البرمكي
سأل عن هشام ابن الحكم من تلامذة الامام جعفر الصادق ع بحضرة
هرون الرشيد فقال له اخبرني يا هشام عن الحق هل يكون في جهتين
مختلفتين قال هشام الظاهر لا قال فخبرني عن نفسين اختصما في حكم في الدين
وتنازعا واختلفا هل يخلوان من ان يكونا محقين او مبطلين او ان
يكون احدهما محقا والآخر مبطلا فقال هشام لا يخلو من ذلك
قال له يحيى بن خالد فخبرني عن علي والعباس لما اختصما الى ابي بكر
في الميراث ايهما كان المحق من المبطل اذ كنت لا تقول انهما كانا

مخطئين ولا مبطلين قال هشام فنظرت فاذا انني ان قلت ان عليا ع كان
مبطلا كفرت وخرجت عن مذهبي وان قلت ان العباس رحمه الله عليه
كان مبطلا ضرب الرشيد عنقي ووردت علي مسئلة لم اكن سئلت
عنها قبل ذلك الوقت ولا اعددت لها جوابا فذكرت قول ابي عبد الله ع
وهو يقول يا هشام لا تزال مؤيدا بروح القدس ما نصرتنا بلسانك
فعلمت اني لا اخذل وعن لي الجواب في الحال فقلت لم يكن لاحدهما
خطأ حقيقة وكانا جميعا محقين ولهذا نظير قد نطق به القرآن
في قصة داود عليه السلام حيث يقول الله عز وجل وهل اتيك نبأ الخصم
اذ تسوروا المحراب الى قوله خصمان بغى بعضنا على بعض فاي الملكين
كان مخطئا وايهما كان مصيبا ام تقول انهما كانا مخطئين فجوابك في
ذلك جوابي بعينه فقال يحيى لست اقول ان الملكين اخطآ بل اقول
انهما اصابا وذلك انهما لم يختصما في الحقيقة ولا اختلفا في الحكم وانما اظهرا
ذلك لينبها داود ع على الخطيئة ويعرفاه الحكم ويوقفاه عليه قال فقلت
له كذلك علي ع والعباس لم يختلفا في الحكم ولا اختصما في الحقيقة وانما
اظهرا الاختلاف والخصومة لينبها ابا بكر على غلطه ويوقفاه على
خطائه ويدلاه على ظلمه لهما في الميراث ولم يكونا في ريب من امرهما
وانما ذلك منهما على حد ما كان من الملكين فاستحسن الرشيد ذلك
الجواب الصف الثاني عشر قال صاحب الواقض الدليل الثاني
عشر ذوقي خارج عن قانون استدلال المتكلمين وهو من الضروريات
فرقة العصر الاقرب الى نزول الوحي وحيوة الرسول ص على الابعد

ورجحان

ورجحان من رأي الرسول وصحبه وعاشره وعلي غيره وفضل الحرمين
على سائر الاماكن ولا ريب ان الله تعالى ان كانت ارادته قد تعلقت
بانتشار الحق لنشره في الحرمين الشريفين في زمان الشريف
من اشراف الاشخاص ومن البين تعلق ارادته سبحانه بذلك
فما انتشر من المذاهب في العصر الاول من الصحابة في الحرمين الشريفين
هو الحق فاذا قد ثبت ما يلزم من وجوب تعظيم الاصحاب خصوصا
المهاجرين والانصار فضلا عن المخصصين منهم بزيادة
الفضل والشرف وهم اهل بدر وبيعة الرضوان ولا يخفى على الواقف
بالسير ان الرفض لا يدخل في مكان اكثر من دخوله في مكة والمدينة
وانما كان يقتل ويحرق فيهما من فيه شائبة الرفض بغير تقية وهل
يقول من لا يكون في غاية الحمق كان الحق في غاية الذل والهوان
والكمون في الاعصار الشريفة والامكنة المشرفة بين اكابر المسلمين
ثم عز وقوي وظهر في ارذل الازمنة والامكنة بين النفوس العاصية
المعروفة من ادمن في عمره شرب الخمر وواظب على الزنا واللواطة
باشد الانواع وافحشها ولم يسجد الى القبلة ولم يصم يوما ولم يزك
وجمع بين الاختين وقد قتل من النفوس المحقونة وما ادناها ونهب
من الاموال المحرمة اخذها ما لا يحصى كثرة وهو شاه اسمعيل بن الشيخ
حيدر المضيع اسم برهان الاتقياء وسند الاصفياء الشيخ
صفي الله الاردبيلي بنسبته اليه بالتعلق الصوري ومنها بون
بعيد اكثر من بعد الشرق عن الغرب اقول فيه نظر اما اولا فلان

مذاق طبعه الصفراوي الممتزج بمرارة عداوة اهل البيت ع لا يصير حجة
في هذا المقام لان صاحب تلك المرة الصفرا يجد حلاوة عسل
مجه امير النحل مرة بلا مرا واما ثانيا فلانا لا نشك في ما ذكره
من مزية العصر الاقرب الى نزول الوحي ومن راى النبي وصحبه وفضل
الحرمين الشريفين لكن لا يلزم منها مزية الصحابة المبحوث فيهم ورجحانهم
وفضلهم اما الاول فلانه لا يلزم من مزية ذلك العصر مزية كل واحد
من آحاد اهله والا لزم ان يكون لمسيلمة الكذاب والاسود العنسي وابي
جهل واضرابهم ممن كانوا في ذلك العصر مزية على من بعدهم من احاد
المسلمين وبطلانه ظاهر واما ثانيا فلان رجحان من راى الرسول وصحبه
على غيره يتوقف على قابليته واستعداده ذاتي لاستفاضة الكمالات
منه صلعم كما مر مرارا وادعاء ذلك في الصحابة المبحوث فيهم اول المسئلة
ومصادرة على المطلوب قد اقيم الدليل على خلافه واما الثالث
فلان فضل الحرمين انما يوجب فضل اهلهما اذا كانوا اهلا والا فهي لهم
كحال الاصنام التي كانت موضوعة في بيت الله الحرام ايام الجاهلية
وحال الحجاج الذي كان امير الحرمين ولاية عن آل مروان وحال صاحب
النواقض الذي تولى قضاء الحرمين نيابة عن آل عثمان كيف ولولا
اشتراط ما ذكر لزم ان لا يوجد هناك فاسق خبيث اصلا والواقع
خلافه كما صرح به الشارح العضد في تحقيق قوله ع المدينة طيبة ينفي
خبثها واي مادة اظهر في نفي الخبث من وجود صاحب النواقض
هناك وفي ازدياد النقص بوجود صاحب النواقض لطافة لا يخفى ولما

ثالثا فلانه ان اراد ان الحق الذي يجزم بتعلق ارادة الله تعالى بانتشاره
في تلك الازمنة والامكنة حقيقة خلافة الثلثة ونحوه من مدعيهم فبطلانه
ظاهر وان اراد غيره من الاحكام الشرعية الحقة فمسلم ولكن لا يجدي نفعا
فيما هو بصدده فلا يتفرع على ما ذكره ما ستره آخرا واما رابعا فلان قوله
الرفض لم يدخل في مكان اكثر من مكة والمدينة آه غير مسلم ولولا اني
اخاف على المؤمنين المخلصين من اهل المدينة وما يليها من البوادي
حال دخول عسكرهم في ديار الاعادي لاوضحت المستند على الحاضر والبادي
والرايح والغادي وحيث كان وجه الكلام الى صاحب النواقض وهو
بطول سلامته قاض للحرمين وشيخ ان الغالب في الحرمين فلا
نحتاج الى اقامة الدليل والامارة والعاقل يكفيه الاشارة بل قد نبه
بعض فضلاء الاصحاب على حقية مذهب الامامية بشهادة حال المتوسلين
من اهل المدينة وظهور تشيعهم خلفا عن سلف الى الائمة المعصومين
بما حاصله ان اهل مدينة كل رسول وسلطان اعرف بحاله وسيرته ويلزم
من ذلك ان يكون اهل مدينة رسولنا صلعم اعرف بمذهب الرسول من
غيرهم خصوصا مع عدم خراب المدينة وفناء اهلها بالكلية ووجود الخلف
بعد السلف الى زماننا هذا ووجود الاثر في استحباب المجاورة
بالمدينة والاقامة بها فمنه قوله صلعم المدينة تنفي خبثها كما ينفي الكير
خبث الحديد حتى قال مالك ان اجماع اهل المدينة حجة لهذا الحديث
ولظهور الاسلام فيها واستكمال الدين وزعم بعضهم انها اشرف
من مكة التي شرفها الله تعالى بالبيت الحرام وامر بالحج اليها وفضلها الكل

بها واذا ثبت ان اهل المدينة اعرف بمذهب الرسول صلعم من غيره
واطلع على اسراره وان اجماعهم حجة على مذهب مالك ورأينا اهل
المدينة والمتاصلين منهم بحقيقتهم وبعقيدتهم عن غيرهم وتيلهم على مذهب اهل
البيت ولم يكن من اهل المدينة المتاصلين الا على طريقتهم وشرعهم
آخذين علومهم عنهم متمسكين بهم ولا اعتبار بكون المجاورين
بها من غيرهم فانما العبرة على اهلها ابا ابا وجدا اجدا فعلم يقينا
ان مذهب اهل البيت هو المذهب الصحيح الذي لا ريبة فيه ولا شك
يعتريه وان ما عداه من المذاهب المتفرقة المتكثرة باطل بلا ريب
لا ينكر ذلك الا جاهل او معاند قد اتبع هواه واختبط سلواه انتهى
وهذا الاستدلال نظير ما استدل به فخر الدين الرازي في تفسير الفاتحة
على وجوب الجهرية البسملة للجهر بما حاصله ان اهل مدينة النبي صلعم اعرف
باقواله وافعاله من غيرهم ولهذا ارادوا على معوية زمان حكومته عند
تركه البسملة في الصلوة وخاطبوه بسرقته من القرآن ولم يثبت للمعوية
انكار قولهم حتى استانف الصلوة معهم وههنا نظير آخر من استدلالات
الشافعي قد ذكره امام الحرمين في رسالة تفضيل مذهب الشافعي
حيث قال ان الشافعي خالف اباحنيفة في مسئلة الوقف والصاع
وافراد الاقامة فحضر الشافعي وابو يوسف والرشيد في مدينة النبي
صلعم وكان مالك ثم في الاحياء فاراد ابو يوسف ان يتكلم مع
الشافعي شيخ مالك والرشيد في مسئلة من المسائل فتكلموا في هذه
المسائل الثلث فامر الشافعي باحضار اولاد بلال الحبشي وابي سعيد الخدري

وسائر مؤذني رسول الله صلعم فقال لهم كيف تلقفتم الاذان والاقامة
من آبائكم فقالوا الاذان مثنى مثنى بالترجيع والاقامة فرادى فرادى
كهذا تلقفناه من آبائنا وآباء آبائنا من اسلافنا واجدادنا ما تم جرا الى
زمن النبي صلعم وكذا امر باحضار الصيعان فقال لاولاد المهاجرين
ممن وزنتم هذه الصيعان فقالوا من آبائنا واسلافنا الى زمن النبي
صلعم وكان بمقداره ما هو مذهب الشافعي ولما خرجوا الى الصحراء مع هرون
الرشيد ومر الشافعي بارض فقال لمن هذه فقالوا وقف الصديق
وقفه على الفقراء وهذا وقف الفاروق وهذا وقف ذي النورين
وهذا وقف المرتضى وهذا وقف فلان وفلان انتهى واما قوله وايا
يقتل ويحرق في مكة والمدينة من فيه شائبة الرفض آه ففيه انه موجه
لما ذكرنا الا وعلينا لان المقتولين من اهل مكة والمدينة والقاتلين
هم المستولون عليهما من الفئة المروانية والاموية العثمانية فتدبر
ما تحاشى فلان عما ذكره بقوله بل يقول آه من مقوله وغلط الناظر والى
يستنكر بها كل صادر ووارد ولم يلتفت عاقل بل احمق مثله انه
قد حصل في الازمنة المتأخرة من الوحي من هو اخس ممن كان في زمان
الوحي او ما يقرب منه ومن ذا الذي يكون في زماننا وما قرب منا اخس
من ابي جهل وابي لهب ومسيلمة الكذاب والاسود العنسي وفراعنة
بني امية ومن قاربهم من امثالهم لولا امكان النقص بوجود صاحب النقض
واذا ارتفع الشك عما ذكرناه فاي ريب واستبعاد في ان
يكون الخلفاء الثلثة من تلك القبيل ولولا مجرد حسن ظنكم بعدم عدو

لهم عن السبيل والما ساوسنا فلان استبعاده لاعزاز الدين وتقويته
بمعونة الرجل الفاجر مردود بما رواه صاحب مشارق الحديث عن النبي صلعم
حيث قال ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر واما ما نسبه الى السلطان
شاه اسمعيل انار الله برهانه من ادمانه على شرب الخمر فكذب وبهتان
بل قد كان في اوائل سلطنته الى ان استقام له الامر بحيث يعتقد
فيه العدالة والتقوى وانما اتهم في آخر امره بشرب الخمر احيانا و
الخمر اذا تاب تاب الله عليه اذ ليس في شربه ما يتضمن غصب فدك ولا
ميراث احد حتى يتوقف تحقق التوبة منه على التخلص عن حق المغصوب
منه والاعتذار عنه واما ما نسبه اليه من سوء الجبة الزنا واللواطة والجمع
بين الاختين فظاهر انه كذب ومين وكذا ما ذكره من تركه للعبادات
الواجبة ولو سلم اهماله فيها احيانا فظاهر انه لم يكن مستحلا له غايت
الامر ان يكون فاسقا بترك حق من حقوق الله والتوبة منه ليس بمتعذر
سيما وقد ادركه رفيق التوفيق واما ما نسبه اليه من قتل النفوس ا
لمحقونة دمائها وقد اراد بها اهل السنة والجماعة فهذ فرع بانه لو سلم
حقن دمائهم فذلك ليس باول قاروره كسرت في الاسلام وهذه ا
عائشة وطلحة والزبير ومعاوية قد بغوا عليا وقتل في معاركهم كثير
من الصحابة والتابعين الكرام وان تشبثوا بانهم فعلوا ذلك بالاجتهاد
فهذا انما يختلف بالاديان المغالطة ان اجتهاد السلطان شاه اسمعيل
وعلماء ادراكه لم يكن ادنى من اجتهاد هولاء الذين كانوا اجهل واضل
من الانعام قال والدي رحمه الله تعالى في بعض مولفاته ومن عجب

امرهم انهم يقولون ان مقاتلة من قاتل مع علي ع كطلحة والزبير ومعاوية
وامثالهم انما كان على وجه الاجتهاد وغايته انهم اخطؤا ولم يسلكوا
مسلك السداد ولا يخفى على من تامل في احوالهم وتتبع كثرة ما وقع
من الخطاء في احكامهم واقوالهم انهم لم يبلغوا درجة الاجتهاد الذي
هو استخراج الفروع من الاصول وكانوا قاصرين عن درك مقاصد
كتاب الله وسنة الرسول وان قتالهم ومقالهم لم يكن عن طريق الاجتهاد
بل عن مجرد اشتهاء الفساد ومحض المكابرة والعناد والكفر واللداد
ثم قال رحمه الله وبر تقدير تسليم اجتهاد وخطايي دران ميگوييم
كه خطايي ايشان نه تنها در فروع واقع شده بلكه در اصل ايشان
نيز خطا واقعست ولنعم ما قيل سطر هر سگی کز روبهی با شیر یزدان پنجه زد
گرچه آهوی تاتارست در اصلش خطاست الصف الثالث عشر
قال صاحب النواقض الدليل الثالث عشر لو كان الامر على ما تقوله
الرافضة من ضعف علي ع وقوة ابي بكر مع انهم يقولون علي غالب
كل غالب وابو بكر مغلوب كل مغلوب لكان الهجرة واجبة على علي
ع لوعيده تعالى على المستضعف الذي لم يهاجر قال سبحانه
الذين توفيهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين
في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك
ماويهم جهنم وساءت مصيرا قوله فيم كنتم اي في اي شيء كنتم
من امر دينكم فيعتذرون عما وبخوا به بضعفهم وعجزهم عن اعلاء كلمة الدين
ويقولون كنا مستضعفين في الارض فيقول الملائكة تبكيتا والزاما

الم يكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها الى قطر آخر كما فعله المهاجرون
الى المدينة والحبشة مع كمال عجزهم وضعفهم ولا ريب لمؤمن ان عليا رضي الله
عنه لو كان ضعيفا في اعلاء كلمة الله لما كان عاجزا عن الهجرة اذ ما جر
سعد بن عبادة كيلا يبايع للصديق كما اشير اليه وكل احد يعلم ان
عليا كرم الله وجهه لم يكن اعجز منه رضي الله عنه فكان عليه ان يهاجر لئلا
يلزمه الصلوة خلف هولاء وحضور جمعهم واعيادهم واحكامهم الباطلة
على زعم الرافضة ولئلا يدخل تحت الوعيد الشديد لعصمته وطهارته عن الذنوب
الثابتة بالآية فلما لم يهاجر علم عدم ضعفه وعجزه بل كان الاسلام
على ما ينبغي ويرضى به الله ورسوله وامير المؤمنين وسائر المؤمنين
ولكن الرافضة لا يفقهون ومن اثبت لعلي رضي الله عنه مثل هذا العجز
فهو اخل اعتقادا من الخوارج كما لا يخفى على من تتبع اقوال
الخوارج لعنهم الله والاعجب انهم يثبتون له عجزا اقوى مما ذكر بل فوق
العجز المعتاد بين ضعفاء العرب منها انهم يقولون ان خالد بن الوليد
قد لف دائرة رحى حول عنقه وجبينه بهذا الوضع الى المسجد حتى بايع
ابا بكر واخس من هذا ما ينقلون من قولهم بغصب عمر بنته المولودة
من فاطمة رضي الله عنها ووطئها واحتلها جبرا وعنفا ولو رايت بعين
الانصاف لما وجدت في الحقيقة من هذه الطائفة اشد عداوة
واقل اعتقادا لعلي رضي الله عنه بل لكل بني هاشم ومع ذلك
يزعمون انهم شيعة علي دوننا كلا انهم لفي ضلال مبين واخصم
خصامهم ابو العجيبة اسد الله الغالب امام المتقين اقول فيه

نظر اما اولا فلما مر من ان كونه غالب كل غالب لا يستلزم تحقق آثار
الغلبة في جميع الموارد بالفعل لان ذلك تابع للحكم والمصالح على
ما مر مرارا الا ترى انه اذا راى بعض اهل الحرب غلبة من عساكر المسلمين
فقتلوا ما كان عندهم من اسارى المسلمين المحقونة دماؤهم فربما حاز
ذلك فالغاء شرعيا للغزاة المسلمين عن استعمال آلات الحرب فيهم فلا يظهر
حينئذ غلبتهم مع كونهم غالبين في الحقيقة فكذا لا يتكدر ان يكون
علي عم غالب كل غالب غاية الامر ان ظهور غلبته على من خالفه من
المتغلبين لما كان مستدعيا لاقامة عدائهم من المسلمين الذين
يجري فيهم احكام الدين اختار معهم طريق الرفق والتلقين على مضمون
قوله تعالى لكم دينكم ولي دين واما ثانيا فلان التالي في قوله لكان الهجرة
واجبة على علي عم غير مستلزم للمقدم لان مجرد تحقق مرتبة ما من
الضعف لا يوجب الهجرة والا لوجب هجرة النبي صلعم في اول بعثته
الى الشعب او الى المدينة او غيرهما وايضا المدينة والحبشة وغيرهما كان
بلاد الاسلام كانت في ايدي من كفر من اولي القدرة فاين كان المفروض
المستدل به من الآية انما تتم بعد تعيين قطر آخر يتصور ان يصار اليه
ويهاجروا اما قياس حال عم بحال سعد بن عبادة فلا يخفى وهنه على الاذهان
الوقادة وذلك لان عليا عم كان ابن عم النبي المختار وبعل
سيدة النساء الابرار واصل العترة البررة الاطهار وسيد
المهاجرين والانصار فكان مهاجرته عن تلك الدار موديا الى هياج
كثير من الاخيار ومفضيا الى حد لان هو كان احد الثلثة النقب

فكان اعداؤهم بشأنه عم اكثر من سعد الانصاري واشد من ان يخفروا له
المهاجرة الى قطر من الاقطار بل كانوا يتوسمون بذلك اجتماع
الناس عليه واشتغال الخلافة منهم اليه واما ثالثا فلان ما ذكره من ابتلائه
عم بالصلوة خلف هؤلاء فمردود بما قد سبق من انه عم جعلهم في ذلك
بمنزلة الاسطوانات الكائنة في المسجد والذي هو الامام فمن تقدمهم من
هو بصلوة باطلة واما رابعا فلان اعترافه هٰهنا ايضا بثبوت عصمته عم
وطهارته عن الذنوب من الآية ينافي لما ذكره في بعض المراتب من نفي
عصمته وليت شعري الى متى تكرار هذا الاقرار والانكار والاقطار
والاصرار واما خامسا فلان الوعيد الذي فهمه من الآية فحققنا انه لا يتوجه
الى شيعتهم واما سادسا فلان قول من اثبت لعلي عم مثل هذا العجز
مردود بما مر من حسده وصل هذا العجز عن كثير من الانبياء سيما هارون
عم حيث قال متشكيا الى اخيه موسى عم ان القوم استضعفوني وكادوا
يقتلونني فمن اعتقد عدم تطرق العجز في علي عم فهو نصيري غال كافر
بالله ورسوله فانظروا ايها الاخوان ان هذا المطرود كيف يعدل
عن سواء الصراط ويلتزم طرفي التفريط والافراط فتارة يرتكب لتقوية مذهبه
الفاسد وترويج شناعة الكاسدة اظهار بعده وقرب علي عم فينفي عصمته وطهارته
الى غير ذلك من النصب والعدوان وربما يلتزم تنزيله منزلة الآله المنزه
عن العجز والنقصان ويحكم بان من لم يعتقد في شانه هذا العنوان
فهو ضال من خوارج نهروان واما سابعا فلان ما ذكره من حكاية خالد
بن الوليد لعنه الله وادعاه على تقدير تقررها عند الشيعة ليس

باغرب

باغرب من معاملة ابي جهل مع النبي صلعم بمثل ذلك كما رواه الكاشفي
في روضة الشهداء وغيره واما حكاية تزويج ام كلثوم فيجيء جوابه
في الموضع الذي احال عليه بان تفضيله ان شاء الله تعالى وحده الصف

الرابع عشر قال صاحب النواقض الدليل الرابع عشر قوله تعالى قل
للمخلفين من الاعراب ستدعون الى قوم اولي باس شديد تقاتلونهم
او يسلمون فان تطيعوا يؤتكم الله اجرا حسنا وان تتولوا كما توليتم من
قبل يعذبكم عذابا اليما المخلفون من الاعراب عام الحديبية وهم اسلم وجهينة
ومزينة وغفار تخلفوا لضعف العقيدة والخوف عن المقاتلة وعللوا
التخلف بقولهم شغلتنا اموالنا واهلونا في طلبهم الله تعالى بانكم ستدعون
الى قوم اولي باس شديد وهم اما بنو حنيفة او كل المرتدين بعد النبي
صلعم والمشركين المجتمعين لتخريب الاسلام في قرب وفاة النبي صلعم ولا
يكون الا احد الامرين اما المقاتلة او الاسلام لا غير فان من عداهم
تقاتل حتى يسلم او يعطي الجزية واما من قال ان القوم كفار فارس
والروم فقول يسلمون اي ينقادون ليتبيوا او يقبلوا الجزية فالداعي الى
القوم اما ابو بكر فانه هو الداعي الى قتال المرتدين والمشركين
المذكورين في زمان خلافته فقتل اكثر المشركين مسيلمة الكذاب وكانت
محاربة المسلمين معه واقعة عظيمة كما لا يخفى على من تتبع السير والتواريخ
واما عمر فكانت مقاتلته مع كبار سلاطين الشرك وخصوصا فارس
والروم فان المتتبع يعلم ان السواد الاعظم من الكفر انهدم بجده وجهده
كما ذكرناه في هذا الكتاب والقول بان القوم هم ثقيف وهوازن

الذين قاتلهم كان في عهد النبي عم ضعيف لقلة قائليه ولظاهر قوله تعالى
لن تخرجوا معي ابدا ولن تقاتلوا معي عدوا وبالجملة قد رتب الله على الطاعة
الداعي الى ذلك الاجر الحسن اي الغنيمة والجنة وعلى مخالفته الخذلان
والعذاب الاليم في الجحيم وكل من كان لطاعته ومخالفته يستلزم ما ذكر
من الثواب والعقاب لا يذكر بصدق النبي صـ والمؤمن بما انزل اليه من ربه
الا بالتعظيم والتكريم ولا يكون الا ممدوحا من جهة فكيف انت مع من يجعله
مورد الطعن والذم وهدف اللوم واللعن ويبغضه اكثر من بغضه فرعون
وهامان ويستنكر اشد من انكاره ابا جهل والشيطان فلا تشكن
في ان من يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون ومن بهذا حاله يلعنهم الملائكة
وعباد الله الصالحون انتهى اقول لا نسلم ان مفاد الاية ما طال فيه الكلام
والترديد الذي ذكره في الداعي الى القوم غير حاصر ولم لا يجوز ان يكون المراد
بالداعي امير المؤمنين عم الى قتال القاسطين والناكثين والمارقين
ويؤيد ذلك ما روي عن الباقر عم وابن عباس وعمار من ان الاية الاخرى
النظيرة لهذه الاية وردت في شأن الناكثين من اصحاب الجمل وهي قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم
يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين يجاهدون
في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم الاية بل الظاهر ان المراد من هذه
الاية ما هو اعم من ذلك وانما هي خطاب لكافة المؤمنين في حيوة
الرسول صـ واعلام منه تعالى ان منهم من يرتد بعد وفاته بالقيام
والتقاتل على وصيته صـ وانكار النص عليه وذلك هو ما يقوله

جمهور

جمهور اصحابنا ان رد النص كفر والارتداد هو قطع الاسلام
بما يوجب الكفر فيكون ذلك شاملا لاصحاب الجمل وغيرهم وقول
علي عليه السلام ما قوتل اهل هذه الاية حتى اليوم حق وصدق فان
منكري امامته من الثلاثة ممن لم يقع بينه وبينهم قتال بل اول قتال
وقع له بعد وفاة الرسول صـ هو حرب الجمل فلذلك قال ما قال ومهما
امكن حمل الكلام على عمومه فهو اولى ويدل على ان الارتداد بانكار
النص والقيام على امير المؤمنين ذكر اوصاف في متن الاية كقوله
يحبهم ويحبونه فهو كقوله صـ يوم خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله
ورسوله ويحبه الله ورسوله كرارا غير فرار ولو سلم ان مفاد الاية ما ذكره
فغاية ما يلزم منه ترتب الثواب على فعل المأمور به في الاية والعقاب
على تركه من حيث انه كان الطاعة او مخالفة لله تعالى ولا يلزم منه ترتبهما
على مجرد الطاعة الداعي المذكور في الاية او على مجرد مخالفته من حيث
انه الطاعة او مخالفة حتى يلزم منه فضيلة الداعي وكون اطاعته
ومخالفته من حيث انه طاعة ومخالفة مستلزما للثواب والعقاب
لانا اذا فرضنا ان مسيلمة الكذاب دعى احدا بمعروف فليس حسن اتيانه
بذلك المعروف من جهة اشتماله على اطاعة مسيلمة بل لانه امر معروف
عند العقل او الشرع اما طالعت في كتب السير المتداولة انه لما
انتشر الظلم والفساد في بلاد خراسان وعساكر الخوارزمشاهية سلط الله
عليهم الكفار الجنكيزية حتى قتل في ايديهم من فجرة المسلمين ما
تجاوز عن الاحصاء وكان ينادي فيهم مناد من السماء ايها الكفرة

اقتلوا الفجرة فليكن اقدامهم هولاء والدعاة على قتال ملك الجابر من بني
القبيل وقد اشار بعض الشعراء الى ان فناء اهل خراسان بيد جنكيز
قد كان بحكم من الله غضبا منه كما تقدم بقوله نظم تقدير آب
تیغ تا ماهی کی جنبد * آتش ور زد دیکان بی باکی جنبد * از عالم قد
نشد آبادی بوزید * بر چهره زردی آن خاشاکی جنبد * ومما ينبغي ان
يعلم في هذا المقام ان فخر الدين الرازي قال عند تفسير هذه الآية
ان هذه الآية من اول الدلائل على فساد مذهب الامامية لان الذين
اتفقوا على امامة ابي بكر لو كانوا انكروا نصا جليا على امامة علي
لكان كلهم مرتدين ولجاء الله بقوم يحاربهم ويردهم الى الحق ولما لم يكن
الامر كذلك بل الامر بالضد فان فرقة الشيعة مقهورون ابدا حصل
الجزم بعدم النص واجاب عنه العلامة النيشابوري في تفسيره بقوله ولنا صح
مذهب الشيعة ان نقول ما يدريك انه تعالى لا يجيء بقوم يحاربهم ولعل
المراد بخروج المهدي موعد ذلك فان محاربة من دان بدين الاوائل هي
محاربة الاوائل ثم قال خوفا وتقية ان هذا الجواب انما ذكرته بطريق المنع
لا لاجل العصبية والميل فان اعتقاد ارتداد الصحابة الكرام امر
فضيع والله اعلم انتهى وفي عذره هذا ايضا اشارات لا يخفى على اولي
النهي **الصنف الخامس عشر** قال صاحب النواقض الدليل الثامن عشر ان قاتله
نصير الدين الطوسي وابن المطهر الحلي تقوية لمذهبهم الفاسد وترويجا
لمتاعهم الكاسد وقد صار حجة عليهم والعلامة الدواني قد نقل
في شرح العقائد العضدية ملخصا ما معناه مثبتا ان هذا الدليل

يناقض

يناقض مطلوبكم وقد عميت بصيرتكم حتى زعمتموه نافعا لكم واني قد نقلت
اولا كلامه رحمه الله بعينه ثم الحقت به ما اضفت اليه مما يناسبه قال
رحمه الله قال ابن المطهر الحلي في بعض تصانيفه قد باحثنا مع الاستاد
نصير الدين محمد الطوسي في تعيين المراد من الفرقة الناجية فاستقر الراي
على انه ينبغي ان يكون تلك الفرقة مخالفة لسائر الفرق مخالفة كثيرة
وما هي الا الشيعة الامامية فانهم يخالفون غيرهم من جميع الفرق مخالفة
كثيرة بخلاف غيرهم من الفرق فانهم متقاربون في اكثر الاصول قلت
الشيعة موافق المعتزلة في اكثر الاصول لا يخالفهم الا في مسائل قليلة
اكثرها يتعلق بالامامة وهي بالفروع اشبه بل الاليق بذلك هم الاشاعرة
فان اصولهم مخالفة لاكثر الاصول المذاهب لم يوافقهم فيها غيرهم كمسئلة
الكسب ورؤية الله تعالى مع كونه غير جسم وتنزهه عن المكان والجهة بل
جواز رؤية الاصوات والطعوم والروائح وجواز رؤية اعمى الصين بقعة
اندلس واستناد الممكنات كلها الى الله تعالى ابتداء وكون الصفات
لا هي عين الذات ولا غيرها والفرق بين الارادة والرضا والى غير ذلك
من المسائل التي تشنع مخالفوهم عليهم فيها كما شحنوا به كتبهم تم كلامه
رحمه الله اقول وغير ذلك كشرعية الحسن والقبح بمعنى ما لا حرج في فعله
وما حرج فيه قال الحلي الذي سبق ذكره في نهاية الوصول الفصل الثالث من
في ان الحسن والقبح عقليان هذه المسئلة هي المعركة العظمية بين المعتزلة
والاشاعرة واكثر قواعد الاعتزال بل اكثر القواعد الاسلامية
مبتنية عليها وقد اضطرب العقلاء في ذلك اضطرابا عظيما

فالذي عليه المعتزلة كافة انهما حكمان عقليان وهذا المذهب صار اليه
جميع الامامية والكرامية والخوارج والبراهمة والثنوية وغيرهم سوى
الاشاعرة وانت خبير بان المخالفة في مثل هذه المسئلة التي
هي معركة عظيمة يبتني عليها اكثر القواعد الاسلامية اقوى من كل
مخالفة تتصور تفصيلها في هذا المقام كما لا يخفى ولا سيما اذا كانت المخالفة
مع الخارجين عن الملة ايضا كالثنوية وغيرهم ومن بركات مذهب السنة
والجماعة انه يتكلم بمثل ذلك مع انه تكلم بما ذكر لاثبات ان الفرقة
الناجية عن الفرقة الهالكة اكثرية مخالفتها مع اكثر الفرق في مسائل
الاصول من مخالفة كل فرقة غيرها مع غيرها فيها وقوله المذكور في الحسن
والقبح معناه ان اكثر المخالفات ناشية عن المخالفة في هذه المسئلة
والاشاعرة خالفوا فيها اكثر من سواهم وذكر هذا الرجل الذي قامت
باعلام الرفض والبدع وهو المراد بالعلامة على الاطلاق في كتب الرفضة
في كتبه الاصولية ان الاشاعرة خالفوا في ذلك وذا وكل ذلك في باب
غاية العقلاء وعد جميع ما ذكرنا من متفرداتهم كيف لا يستحيون مع
انه بعيد من امثال ذلك ولعمري انه يسهل التقاط مغلطات مفضحهم
من مصنفاتهم ومن لغاتهم وانما هذا الان انكار اهل البدع والاهواء
على الهواء والماء فينعدم تنفس ولغني بمتوج وكالقول بالكلام
النفسي كما بين في موضعه فان الامامية والزيدية والمعتزلة والكرامية
وغيرهم يقولون انه غير معقول وليس كلام الله تعالى الا هذه الحروف
والالفاظ والاشاعرة يثبتونه ويقولون انه قديم قائم بذاته تع

وبالجملة

وبالجملة ما ذكره الشارح العلامة وما اضفنا اليه من المسائل الكلية والجزوية
لا تدخل في الحساب لدى اولي الالباب وهذه نبذة مما خطر بالبال مع
الاستعجال من الادلة العقلية على حقية طريقة السنة والجماعة وبطلان
مذهب المبتدعة الرافضة واظن ان اكثرها من الكبار الكبارى فان قلت
فما الوجه في ذكر هذه الادلة دون غيرها مع انك تدعي التفطن باكثر من مائة
دليل لهذا المدعى قلت تمام ما في هذه ادلة لذلك في الحقيقة عند الخبير
المنصف العارف المهتدي وتخصيص هذه باسم الادلة لكونها ملزمة
للخصوم حاسمة لشبهاتهم اذ الادلة النقلية التي لم ينقلها الخصم منها
ولا يلزم لذلك تتبع الهوى على ان الدليل الواحد لا سيما التام
جاب لاثبات كل مقصود ومرام لدى من شرح الله صدره للاسلام
بل من كان فطرته سليمة وطبيعته مستقيمة لا يحتاج في علمه ببطلان
ذلك المذهب الى تدبر عميق بل يعلم ذلك قطعا بادنى تامل دقيق
ومن قال بفساده واضح بالضرورة الاسلامية فهو من كبار اصحاب
التحقيق انتهى اقول قد تقدم منا في المقدمة الثالثة تحقيق الاستدلال
باذكار ودفع ما ذكره الفاضل الدواني وما اضافه اليه هذا الرجل
المبهوت من الكلمات السخيفة التي هي اوهن من نسج العنكبوت
واما ما ذكره من ان دلائله المذكورة الخمسة عشر مبني لمائة دليل
ملزمة للخصوم حاسمة لشبهاتهم فهو في الحقيقة بشارة لي بحصول مائة
الثواب فيما اغنيا من صواب الجواب الذي فاض على قلبي من ملهم
الصواب من غير اشتباه واضطراب والحمد لله على ما وفقنا من فضله

الموفور واخرجنا من ظلمة الضلالة الى النور ومن لم يجعل الله له نورا فما له
من نور **البحث الرابع** في بيان تهافت ما نسبه صاحب النواقض
الى اصحابنا من الهفوات وفيه طوائف **الطائفة الاولى** قال ومن
هفوات الرافضة وبعضها اتهم المجبرة وشنايع اعمالهم وعاداتهم المجتمعة
المبنية على انها ارذل الفرق الهالكة من ضعف الايمان واذل الطوائف
السالكة في مسالك الشيطان وهي اكثر من ان تندرج في مختصرنا هذا
ولم نضيع اوقاتنا باطالة الكلام فيها فاكتفينا بمجمل البعض منها فان الوقوف
مفصلات كلها وتفصيل فيها الا ذكيا امنه الهيا وسترى صاحب
فطانة تبرئ بحيث في كل ما ذكرناه ويذكر احتمالات مستبعدة شتى
ولها توجيهات مستغربة لا تحصى فاعرض عنها لها اذ لو تدبرت تعلم ان
امثالها تجري في ادلة اثبات اصل الملة ايضا فلو صحت هي فينبغي
ان لا يستقر قطن من الاقطان على دين من الاديان ومذهب
من المذاهب بحدوث اشباه المذكورات في كلها كما لا يخفى فينبغي
ان ينظر الى جميع ما ذكرناه في هذه الرسالة بعين التدبر والتصنف لا التعلب
والتعسف ويمنع نفسه عن لزوم اتباع الآباء والامهات ومناسبة
العشاير والقرابات والحميات الجاهلية والتعصبات ويصير اولا
هيولي قابلة لصور جميع الملل والمذاهب فيكون كم ليسمع شيئا والطريق
الا في هذا الحين ولا يكون مائلا متعلقا الا بتحصيل ما يفيد اليقين ويقول
في نفسه لو تحقق عندي حقية الشرك لاشركت ولا ابالي
فضلا عن وضوح حقانية الاشعري والمعتزلي ولقرعليها ان الاحتمالات

الحادثة

الحادثة فيك قسمان قسم يساعده الوجدان الصحيح وحق الصريح وقسم
يكون على خلافه فلو اتبعت كل احتمال خطر وشبهة اثرها خيال حضرك
لا يمكنك القرار على طريقة ولا يحصل لك فهم حقيقة وكنت خالع العذار
غير مستانس الاستقرار على مقر الابرار مجبوسا في ظلمات خواية خبثاء
الفجار وانت في غفلة من ذلك حتى تقضي اوطارك من هذه الدار
فما ينفعك حينئذ الاستعلام والاستبصار والتوبة والاستغفار
فعليك ايها النفس المطمئنة بطرح الاثقال الشهوانية فانها سموم حلية
وترجع مدرك العقل المتنزه عن التعصب والحمية والفراسة الواحدة
للمطالب الصحيحة الجلية المنطبقة فيها صور المعلومات الالهية الازلية
وايم الله انك لو قبلت النصيحة وخفت من يوم الفضيحة تخرجك هذه
التحقيقات عن سعير الهوى والبدعة الى جنة السنة والجماعة وان كنت
بعد مطالعة هذه في شك وريب فاني اشك في ايمانك وعنده علم الغيب
بل اظن ان ايمانك بما جاء به السيد الذي تم ناش من التقليد وانك
غير مؤمن بل انت تجيء وقد اقترب يوم تجزي كل نفس بكار عنده وما ادري
ما الذي يورث في طبايعهم المنحرفة الجزم بدلالة ما نقل عن النبي صلعم
في غير كتب الصحاح انه قال يوم غدير خم من كنت مولاه فعلي مولاه على
امامة المرتضى بشرط فضل احد دلالة قطعية ولا يورث الجزم فيهب
بصحة دلالة انه ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان
ان الله معنا المتواتر على مطلق فضل ابي بكر الصديق يوم القيمة
بل عدم استحقاقه اللعن وانما هذا من مقتضيات طبع الزنديق

الذي ليس لعاقل من تصديق الرسول الشفيق والحق عند اهل التحقيق
ان مشابهة دام الطريق حقيق وبان بعيد من نوع الحمار خليق وابله
هذا النوع من يجوز على مثله ان يستخلف حال الموت للدنيا والهوى
ومثل ذلك لعمر الفاروق ولا يقول في نفسه لغاية فساده ان العاقل
في آن المفارقة الابدية عن الدنيا لا يحرص طبعا وعقلا عليها على انه
لو فرض جواز ذلك لاقتضى ان لا يرضى هو بخروج السلطنة عن بيته
ولا يستخلف الا احدا من ولده او عشيرته فكان يستخلف الصديق
عبد الرحمن بن ابي بكر الذي هو ايضا من المهاجرين ومن اشجع قريش وله
مساعي كثيرة في الاسلام ويستخلف عمر الفاروق عبد الله بن عمر
احد العبادلة الذي اسلم مع ابيه بمكة صغيرا وشهد الخندق بعد بلوغه
وكان من زهاد الصحابة فما بال ابي بكر يوصي لعمر وما باله ان يجعل الامر
شورى وكل الله على اهل البدع والزيغ اصناف العذاب والبلاء
لا سيما على الرافضة فانهم ابعد الخلق عن الحق وارفضهم عن الحياء ثم
اعلم ان المذكورات في هذا الكشف كاشفة عن فضايحهم وهو صفحة
لشناعتهم قامعة لبنيانهم محرقة لكن انهم اذ لا سبيل الى جحود ما ذكرناه
وانكاره وان جاز ذلك على من صار العناد اعظم شعاره وما بعد
انه لم يحققهم احد قبل ذلك بمثل ما اقدرني الله عليه بقوة الغالبة
اذ لم اطلع على تفصيل كتبهم واقوالهم ومشروح عاداتهم واعمالهم
كما اطلعت عليه فلا يقدرون ان يقولوا قد افترى علينا مثل ما يقولون
في مقابلة ما نسبه سلفنا في كتبهم الكلامية الى الرافضة والتحقيق

انهم اصناف ولكنها غلب في زماننا هذا اللفظ على الاثني عشرية فيرجع
ما نسب علماؤنا الى الرافضة واراده بها غيرهم ولا من فضل الحق انهم
افتروا عليهم كذبا فبذلك يطعنون عليهم ويقدحون في الوثوق باقوالهم
ويضعفون تاثير المقالات الصادقة المنسوبة اليهم في قلوب الناظرين
القاصرين فهل لغيرنا دليل على ضلالتهم حتى نضطر الى نسبة غير واقع
اصلا اليهم كلا ان الدلائل التي استخرجناها من كتبهم ومؤلفاتهم
واستنبطناها من اعمالهم وعاداتهم مغنية عنها بل هي ادل على الطعون
منها كما لا يخفى فان طالبتني بان اذكر لك واحدا مما نسبه علماؤنا الى الرافضة
وهؤلاء يقولون به فهو جواز البداء على الله تعالى وقد ذكرنا ما في المحيط
الراوالكجاني الذي قد يعبر عنه بالقواعد الراوية في حرف الباء منها
وهو قول سقيفة انهم زرارة بن اعين ولكن هو كالا يتبعونه فيه ومما نقله
حسن الشرواني في رسالته الموسومة بالاحكام الدينية التي هي اصغر
من صرف الزنجاني ولا يشتمل على ما فيه طائل وصارت مضحكة بين علماء
الرفضة من اعتقادهم حلول الله في شاه اسمعيل وغيره والتناسخ
واستحلال الخمر ودخول شاه طهماسب ماجنة لاعتقادهم انه وقف
عاشية لا حقيقة لها وهي مفتريات عليهم وبها قد اطالوا السنتهم علينا
وتحكمت علماء عصرنا منها نعم الجاهل ذا التصدي للتاليف فضح نفسه وضيع
مذهبه ومن الغرائب ان في زماننا هذا من عرف جملا من النحو والصرف
يصير مؤلفا ولا يطلع بوخامة عاقبته فالزارع يعرف نقصان زرعه
يوم حصاده فلا نطيل هذا او نرجع الى ما كنا بصدده والمذكورات

في هذا الكشف على قسمين احدهما التي لا شبهة في كونها من اركان
مذهبهم وهي مذكورة في كتبهم ونعبر عنها بالهفوات الخبيثة لانها ينسبهم الى خبث
عظيم ومآل ذميم ومن صفحه لا يبعد عن المناسب كما يخفى على الطبع السليم
وثانيهما هي التي شاعت بين خواصهم وعوامهم في شهورهم ولعوامهم بل
يعرفون من لم يؤمن بها وان لم نطلع على ذكرها في كتاب ونعبر عن غيره
بالعادة الخبيثة لان العقول المتينة والشرايع المبينة تخبثها ويقبحها و
يستقذر زنا وجه السنية مهنا ظاهر وفيه ايضا لطيفة تصحيفية اقول فيه
نظر اما اولا فلما سنذكر بعده نقضا لطالبه وابطالا له لا يليه ان ذكره اولا
في هذا الفصل من التشنيع والهزل انما هي كالزراق المري الى الفوق
يرجع الى اللحية فلنتم ما نعد من نظم في سلك نواقضه واما قوله وستر في صاحب
فطانة تبري الى آخره ففيه اعتراف لسقط متاعه واذ في الواهن والسخيف
بحيث لقدر ان يحدث فيه ويتكلم عليه صاحب الفطانة البتراء فضلا
عن صاحب الفطانة البارعة والطبيعة القارعة ولعل عادة ذلك من
قبيل الزارع يعرف نقصان زرعه يوم حصاده لكن سوق كلامه يشير
بانه يظن الاخبار بذلك من قبيل كرامات اهل الحال ولعله مذكور في
رسالة المضحكة الموسومة بمرآة الوصال واما قوله فلو صحت هذه ينبغي
ان لا يستقر قطن من الافطان على دين من الاديان ومذهب من
المذاهب فبطلان التالي فيهم بما يشهد به على نفسه في نواقضه هذا
من اضطرابه وعدم استقراره واشتقاله من مذهب الشافعي الى
مذهب النعمان واما ثانيا فلان ما ذكره من الوعظ ومنع لزوم اتباع

الآباء والامهات الى آخره فهو اولى بالاصغا اليه لانا لم نجد في كتابه هذا ما يدل
دلالة ضعيفة على المقبول بل داره على حسن الظن بالقوم المعهود فينبغي
ان يكون مقلد اللائم والى ل داخلا في سلك الجهال الذين يعرفون
الحق بالرجال واما ثالثا فلان ما افاده من وجوب صيرورة الطالب
هيولى قابلة لصور جميع الملل والاديان الخ اسلوب ماخوذ من
كتاب الطرائف الذي صنفه بعض اعاظم اصحابنا في هذا الباب لكن
هذه العقيمة لم يقتصر على مرتبة القابلية بل هو في هذا الآن من بركات
آل عثمان وحركات اصابع الشيطان هيولى جامعة لجميع المذاهب والاديان
وانما ظهورها فيه يكون على وفق المصالح الواردة عليه في اجزاء الزمان فتارة
نظهر كونه اماميا وتارة كونه زيديا وتارة كونه شافعيا وتارة تظهد انه
انتقل منه الى مذهب النعمان واما رابعا فلان ما ذكره بقوله وما ادري
ما الذي يورث في طبايعهم الجزم بدلالة ما نقل عن النبي صلعم في غير كتب الصحاح
انه قال لعلي رض من كنت مولاه فعلي مولاه بشرط فضل احد الخ
ففيه نظر من وجوه الاول ان قوله ما ادري يا ادري انه جهالة او تجاهل
وغفلة او تغافل وكيف يسع ان يقال ما ادري وبحمد الله تعم كتب
الاصحاب مشحونة على دلايل ظاهرة باهرة كالنجوم الزاهرة والسيوف
الشاهرة ولولا مخافة الاطناب لذكرت ما يرغم انوف ذوي الاذناب
فان اردت الاطلاع على شيء من ذلك فعليك بكتاب الالفين والطرائف
فان فيهما ما يظفرك على اللطائف الثاني ان ما ذكره من ان ذلك
الحديث غير مذكور في كتب الصحاح لا يدفع صحته لان مسلما والبخاري

لم ينقلها جميع الاحاديث الصحيحة عندكم ولا يلزم ان يكون كل حديث لم ينقلاه
كذبا وفاسدا وظاهرا باعترافكم وكيف لا يكون هذا الحديث من الصحاح
وقد رواه احمد بن حنبل في مسنده اكثر من خمس عشر طريقا وابن عقدة
في مائة وخمس طرق وابن المغازلي في اثني عشر طريقا وقال بعد روايته
هذا حديث صحيح عن رسول الله صلعم وكذا رواه الثعلبي في تفسيره وقد
صنف الشيخ الفاضل ختم المحدثين محمد الجزري الشافعي في ذلك
رسالة وقد اثبت فيها تواتر هذا الحديث من سبعين طريقا ونسب منكره
الى الجهل والعصبية ثم وجه اقدام الخلفاء الثلاثة على غصب مرتبة الحضرة
العلية المرتضوية بما لا يخفى وهنه على اهل الفطانة والروية الثالث انه
ذكره من لا ذكر الاية على امامة علي عم بشرط فصل لجه فهو تقول على الله
ورسوله ولا دلالة الاية عليه باحدى الدلالات والاصل بقي عدمه وبالجملة
نحن نتفق على الوسط وانتم مثبتون لما فاقامة الدليل عليكم ولعمري
دونه خرط القتاد ومع ان لنا في تقرير هذا الاستدلال تحقيقات نفيسة
وتدقيقات لطيفة قد وشحنا بها تعليقنا على شرح التجريد فليطالع ثمة ولا
يذهب عليك ان جواب النقض عليها ليس يابعد من جواب صاحب النواقض
ايانا على بعض مهملاته التي قد يعبر عنه بالمطنب وقد يسميه بالمطول وقد
يلقبه بالمحيط المرادخاني والقوانين المرادية الى غير ذلك مما يشبه انتقاله
عن مذهب الى مذهب ومن ملة الى اخرى واما خامسا فلانه ذكره
من قصة الغار فقد سبق انه بعد صحته ولالته لا يورث له وكم الا العار
والشنار وان فاطمة تعدته من نوع الحار واما سادسا فلان عدم

استخلاف ابي بكر لاحد من اولاده انما كان لعدم رغبته ومن عمر في
غصب الخلافة وتداولها بين ايديهما معاضدة احدهما للآخر فقال
ابن عبد ربه من علماء الجمهور في كتاب العقد في المجلد الرابع ان ابا بكر حين
حضرة الوفاة كتب عهد عمر وبعث مع عثمان ورجل من الانصار
ليقراه على الناس فقالا هذا عهد ابي بكر فان تقروا به نقراه وان تنكروه
نرجعه فقال طلحة بن عبد الله اقراه وان كان فيه عمر فقال له عمر ما علمت
ذلك فقال وليته امس وولاك اليوم انتهى وهو صريح فيما ذكرناه
وايضا هم الذين منعوا ان يكون الخلافة بالارث والمصاهرة وغصبوا
حق علي عم للاحتراز عن التشبه بقانون الاكاسرة كما صرح به صاحب
النواقض في مقدماته الفاجرة فكيف تاتي لهم اغماض الباصرة
وتكذيب القسم الجائزة فيما استنوه من القاعدة الفاترة واما سابعا
فلان ما ذكره من البرهان القيمي والحلف بانه لم يواخذه الامامية احد
قبل ذلك بمثل ما اتى به مردود بانى احلف بالايمان المضاعفة في
مقابل يمينه واستشهد ملائكته ورسله وسائر اولي الانصاف من الناس
بان ما اتى به في كتابه من المواعظ والخطابيات وامثالها من المعاني
لا يزيد على ما اتى به حسن الشيرواني وكفى في اظهار عواره وكشف
استاره ودفع مساماته وانتحاره هذه الارقام الذي ارتجلت
في اتمامها سبعة عشر ايام مع اني من اقل طلبة الامامية واقصرهم
باعا في الصناعات العقلية والنقلية وسيرى الناظر في مرآة
بيانها ان صاحب النواقض بعيد عن المرام عار عما اتصف به

في

هذا المقام من اطلاعه على تفاصيل اقوال علمائنا الاعلام فربما زل لعدم اخذه القول
عن واضعه وربما حرف الكلم عن مواضعه وربما اغمض النظر عن الحق
الصحيح واحتال في ترويج الباطل الصريح ولنعم ما قال في اثناء خطابه
وارشاده الزارع يعرف نقصان زرعه يوم حصاده واما ثانيا فلان ما
نسبه الى زرارة ابن اعين من تجويز البداء على الله تعالى فمردود ونسبة
صاحب المواقف ذلك الى بعض غلاة الشيعة وحاشا ان يكون
زرارة بن اعين منهم نعم قد ذكر صاحب النواقض في شرحه على كتاب
المسايرة لابن همام اني رأيت حيث كنت قاضيا ببغداد كتابا مجلدا عتيقا
كتب تاريخ كتابته اثنتي وعشرين وخمسمائة وفيه ان مؤلفه القاضي
السمناني الحنفي في المائة الرابعة من الهجرة زمان القادر بالله العباسي
وقد ذكر في ذلك الكتاب حيث يذم الرافضة ما هذه عبارته اعلموا
ان هذه الطائفة قد اطلقت الفرية على الله سبحانه في قولها يجوز عليه
البداء في الامر والنهي والخبر عن الشيء ومن كان يتظاهر بهذا زرارة بن
اعين انتهى وانت خبير بان هذا الكلام من نظائره من قبيل استشهاد
ابن آوى بذنبه بل هو داخل في جملة ما افتراه حسن الشرواني على الشيعة
الامامية مع اعتراف صاحب النواقض بذلك وان كان ما نسبه
هو ايضا الى الشيعة في كتاب ليس بادون في الافتراء مما ذكره ذلك
الرجل كما سيتضح في مواضعه على ان جنابه قد اعترف بان الامامية
لم يتبعوه في ذلك الكلام ولم يوجد في مذاهب اهل الاسلام تفرد
واحد من الاسلاف او اخلافه بما اجمع اهل المذهب على خلافه

واما ثالثا فلان ما ذكره من ان ما لا شبهة في كونه من اركان مذهب
الامامية ومذكور في كتبهم نعبر عنه بالهفوات المجنبية وما شاع بين خواصهم
وعوامهم في شهورهم واعوامهم نعبر عنه بالعادات المجتنبة آه فنتكلم
على كل واحد منها ان شاء الله تعالى على وجه ينفتح انعكاس القضية ولا يبقى
لرافضي ذلك الا الغباوة والعصبية واما ما ذكره في الوطن التسمية من اللطيفة
التصحيفية فنحن نعترف بان مدار امره على التصحيف والتحريف وذكر
في اللطيف عند طبعه الكثيف **الطامة الثانية** قال صاحب النواقض
ومن هفواتهم ايجابهم التقية حتى ان بعضهم فسر اتقيكم في قوله تعالى ان اكرمكم
عند الله اتقيكم بمن هو اكثر تقية واشد خوفا وفيه الا يشعر الا بعدم
الوثوق بقول نبي وامام غالبا فان اغلب الامور مما يجوز فيه التقية ومن
اراد ان يكشف عن تلك الفرقة الضالة في هذه المسئلة فلينظر الى
رسالة التقية التي الفها افضل الجهال علي بن عبد العال وليرى ما صنعه
فيها بالاية البريئة من نسبة القبائح وهو يتوهم انه احسن اليهم فيما سمعت
قول المحقق البليغ ارئيس كل فعل من الخبيث خبيث كل شيء من الخبيث
خبيث وستطلع بعد ذلك على بعض ما قد جرى في عروض الطاهرين لهذا
الاصل المشئوم ومن الطرائف انهم ربما ينقلون عن الامام الغائب
ذا ايضا فينقلون ما ينافيه وهو ليس غيا منهم فان الكذوب حافظ
لزومهم اباحة الكذب واعلامهم واني اذكر لك بعضا من هذا التفسيق علا
فرقة وان شاء الله من الصادقين روى في كثير من كتبهم عن امير المؤمنين
عليه السلام انه عزل معوية من امارة البصرة يوم خلافته فقال له ابنه الحسن

عن لو تركه على حاله حتى يخرط في زمرة مبايعيك اذ نحن نخاف من افساده
وان كيده لعظيم فقال يا بني ما شاء الله كان وانما يلزم على ابيك
ان لا يرضى بمعصية طرفة عين فانظروا الى ما يفعلون هولاء الموحدون قد
ينسبون الى الائمة ترك التقية بحيث يكاد ان يجد ان صبي الفرصة
للقدح فيهم بسوء التدبير والتقصير وقد يثبتون لهم فعلها على وجه لو صح
صدق قول الخصم من تبري عنهم من الصغير والكبير فيعتقد لو وجه الاسود والى الكل
وتبا للطبع المنحرف الهالك ولكل من الفئتين المتناقضين ازدادوا لا عند
انا اقول فيه نظر اما اولا فلان اطلاق الايجاب مما لم يذهب اليه احد من الاصحاب
بل الذي ذكروه ان التقية جائزة وربما وجبت بشرائط مخصوصة واوقات
مضبوطة قد استثنوا منها اول زمان الدعوة ونحوه والمراد به
اظهار موافقة اهل الخلاف فيما يدينون به خوفا واما ثانيا فلان تفسير الآية
على الوجه المذكور لا اختصاص له باصحابنا فان كثيرا من المفسرين منا ومنكم
قد فسروه بما ذكروا واما ثالثا فلان تجويز التقية ليس مما يختص بخصوص ائمتنا
عليهم السلام وفتوى علمائنا الاعلام بل هو مما يدل عليه القران والآثار
المروية عن سيد الابرار وغيرهم اما القران فقوله تعالى
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ولا ريب ان اظهار الحق اذا افضى
الى التهلكة يكون منهيا عنه فيجب التقية وقوله تعالى لا يتخذ المؤمنون
الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله
في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة فان مفاد هذه الآية تجويز اظهار موالاة
الكافرين في حال التقية وقوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل

اليك فان لم تفعل فما بلغت رسالته فان سياق الآية كما سيجيء في قصة
الغدير يدل على انه صلعم كان خائفا في بعض الامور متوقفا ثم لما بشره الله
بالعصمة عن ضرر الناس اجترء عليه ولها نظائر كثيرة من آيات القران
كما لا يخفى على المتتبع واما الآثار فلان يوسف ع قد اخفى حريته عند
بيع اخوته اياه لخوفه عن ان يؤدي ذلك الى قتله ولان النبي صلعم محا اسمه
يوم الحديبية واعطاهم امورا هو محارب عليها في الباطن وهو في مرتبة
التقية ولانه ص قال لعائشة لولا ان قومك عهد بالجاهلية وفي رواية
حديث عهد بالكفر واخاف ان ينكر قلوبهم لامرت بالبيت فهدم فادخلت
فيها ما اخرج منه وجعلت لها بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت
به اساس ابراهيم ع انتهى الحديث وهو ذكرناه في اوائل الكتاب مما رواه
الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن عائشة ونقله شارح الوقاية في كتاب
الحج ولا يخفى دلالته على اعمال النبي ص للتقية كمنعه عن اصلاح بيت الله
الحرام ولان البخاري نقل في باب الاكراه عن اصلاح بيت الحرام
ولان البخاري نقل في باب الاكراه عن الحسن البصري التقية الى يوم
القيمة يعني انها باقية او جائزة الى يوم القيمة ولما سنذكر
في بحث صلوة الجمعة نقلا عن فتاوى قاضي خان من ان ابراهيم النخعي
كان يتكلم عند وقت الخطبة فقيل له في ذلك فقال اني صليت الظهر
في داري ثم رحت الى الجمعة تقية وقال جلال الدين السيوطي المصري
في تاريخ الخلفاء وكتب المامون الى نائبه في اشخاص سبعة النفس
وهم محمد بن سعد كاتب الواقدي ويحيى بن معين وابو خيثمة وابو مسلم

مستملی یزید ابن هرون واسمعیل بن داود واسمعیل بن ابی مسعود واحمد
بن ابراهیم الدورقی فاشخصوا الیه فامتحنهم بخلق القرآن فاجابوه فردهم
من الرقة الی بغداد وسبب طلبهم انهم توقفوا اولا ثم اجابوه تقیة
انتهی وقال صاحب الکشاف فی تفسیر قوله تعالی لا ینال عهدی الظالمین
ان اباحنیفة کان یفتی سرا بوجوب نصرة زید بن علی بن الحسین وحمل المال
الیه والخروج معه علی اللص المتغلب المتسمی بالامام والخلیفة کالدوانیقی
واشباهه حتی قالت له امراة اشرت الی ابنی بالخروج مع ابراهیم ومحمد
فقتل فقال لیتنی مکان ابنک ویعلم من هذا انه لم یکن یظهر الفتوی
خوفا وتقیة وقد ذکروا فی کتب الاصول والفرائض ان الصحابة قالوا
لابن عباس او ابن مسعود هلا اظهرت بطلان العول فی زمان عمر
فقال هبته او قال کان رجلا مهیبا فخفته فظهر ان کتمان الحق خوفا
وتقیة قد کان سیرة للسلف فی بعض الامور وان الفقهاء الاربعة
عدا ابی حنیفة یقولون بان طلاق المکره لا یقع وقالوا من اکره علی
شرب الخمر والزنا فلا اثم علیه ولا حد فالاربعة غیر الحنفیة قائلون
بجواز التقیة فی بعض المعاصی ولا قائل بالفصل علی ان ذلک
معارض بما جوزه من استعمال المعاریض فی الکلام واعمال الرفق
والتلیین مع الخصام قال الفقیه ابو اللیث فی بستانه فی باب
معاریض الکلام انه روی عن عمر بن الخطاب انه قال فی معاریض
الکلام مندوحة من الکذب ومعاریض الکلام ان یتکلم الرجل
بکلمة وکان ظاهره غیر ذلک وقال فی باب الرفق وروی عن عائشة

ان رجلا

ان رجلا استاذن علی رسول الله صلعم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشیرة
او بئس رجل العشیرة او بئس رجل العشیرة او بئس اخ العشیرة فلما
دخل الان له القول فقلت یا رسول الله قد قلت ما قلت ثم النت
له القول فقال ان شر الناس منزلة یوم القیمة من یکرمه الناس
اتقاء فحشه وقال ابو الدرداء انا لنکشر فی وجوه اقوام وان قلوبنا
لتلعنهم انتهی وفوق الکل الکلام وهو اتفاق العقلاء فی مبحث الحسن
والقبح علی ان الصدق اذا کان ضارا مودیا الی قتل النبی الهارب
عن العدو مثلا وجب عقلا العدول الی الکذب کتمانا لستره وهذا معنی
التقیة کما لا یخفی واما رابعا فلان عدم الوثوق بقول النبی او الامام
انما یلزم لو لم یعتبر فیما یحتمل من اعمالهم واقوالهم علی التقیة وجود
امارات واضحة وقرائن لائحة کاظمة ولیس کذلک واما خامسا
فلان ماذکره من عزل معویة عن الامارة فبعد انه قاطع بملاحظة عصمته
وان الحق معه کیف دار نقول ان الامام متی غلب علی ظنه انه
یمکنه احقاق الحق وابطال الباطل بوجه من الوجوه وجب علیه ذلک
وان کان فیه ضرب من المشقة یتحمل مثلها ومولانا امیر المؤمنین ع
لم یبادر الی عزل معویة الا بعد توثق من العسکر وظهور اسباب الظفر
لکن الاتفاق السیئ عکس الامر وقلبه حتی احوجا لقوم الی التحکیم
والجاه الی المصالحة والتسلیم لما لهم من طول الحرب والمجادلة وانتشار
المنازعة والمقاتلة سیما وقد اتفق من اهل الشام رفع المصاحف
التماسهم الرجوع الیها واظهارهم الرضا بما فیها علی وفق

حيلة نصبها عدو الله عمرو بن العاص والمكيدة التي اكاد بها لما احسن
بالبوار وعلو كلمة اهل الحق فدخل على بعض اصحابه عم الشبهة لبعده عن الحق
وغلط فهمه وظن ان الذي دعا اليه اهل الشام من التحكيم والكف عن الحرب
على سبيل البحث عن الحق والاستسلام لا على وجه المكيدة والخدعة
فطالبوه بكف الحرب والرضا بما بذله القوم فامتنع عليه السلام من ذلك
امتناع عالم بالمكيدة وصرح بان ذلك مكر وخداع فابوا والحوا فاشفق
عم في الامتناع عليهم والخلاف لهم الى ان تحقق لديه انه لو لم يفعل ذلك
لسلموه الى عدوه وسفكوا دمه فقرر الحكمين بشرط ان يحكما بكتاب الله
ولا يتجاوزاه وانهما متى تعدياه فلا حكم لهما وبلغ غاية التحرز ونهاية التيقظ
لانا نعلم انهما لو حكما بما في الكتاب لاصابا بالحق وعلمنا ان امير المؤمنين عم
اولى بالامر وانه لاحظ لمعوية وذويه في شيء منه ولما عدلا الى الدنيا
ومكر احدهما بصاحبه ونبذ الكتاب وحكمه خرجا من التحكيم وبطل قولهما
وحكمهما وهذا بعينه موجود في كلام امير المؤمنين عم وكما ذكرناه في هذا
الفصل من ذكر الاعذار في التحكيم والوجوه المحتجة ماخوذ من كلامه عم
وان شئت مزيد تفصيل المرام فعليك بمطالعة كتاب تنزيه الانبياء
فان ما ذكرناه قطرة من بحاره ولمعة من انواره وتتمنا حكاية مناظرة
جرى بين هشام بن الحكم من قدماء اصحابنا وواحد من علماء الخوارج في
مجلس هرون الرشيد فقد روى ان هارون الرشيد كان يحب
ان يسمع كلام هشام بن الحكم مع الخوارج فامر باحضاره واحضار عبد الله
بن زيد الاباضي وجلس بحيث يسمع كلامهما ولا يرى القوم شخصه

دكان

وكان عنده يحيى بن خالد فقال يحيى بن عبد الله بن زيد الاباضي سل
ابا محمد يعني هشاما عن شيء فقال هشام انه لا مسئلة للخوارج علينا
فقال عبد الله بن يزيد وكيف ذلك قال هشام لانكم قوم قد اجتمعتم معنا
على ولاية رجل وتعديله والاقرار بامامته وفضله ثم فارقتمونا في
عداوته والبراءة منه فنحن على اجماعنا وشهادتكم لنا وخلافكم
علينا غير قادح في مذهبنا ودعواكم غير مقبولة علينا اذ الاختلاف
لا يقابل الاتفاق وشهادة الخصم لخصمه مقبولة وشهادته عليه
مردودة فقال يحيى بن خالد لقد قربت قطعه يا ابا محمد ولكن جاره شيئا
فان امير المؤمنين اطال الله بقاه يحب ذلك قال هشام انا افعل
ذلك غير ان الكلام ربما انتهى الى حد يغمض ويدق على الافهام فيعاند
احد الخصمين او يشتبه عليه فان احب الانصاف فليجعل بيني وبينه
واسطة عدلا ان خرجت عن الطريق ردني اليه وان جار في حكمه
شهد عليه قال فقال عبد الله بن يزيد لقد دعا ابو محمد الى الانصاف فقال
هشام من يكون هذا الواسطة وما يكون مذهبه ايكون من اصحابي او من اصحابك
او مخالفا للملة لنا جميعا فقال عبد الله بن يزيد اختر من شئت فقد
رضيت به قال هشام اما انا فارى انه ان كان من اصحابي لم تؤمن عليه
العصبية لي وان كان من اصحابك لم آمنه في الحكم علي وان كان مخالفا
لنا جميعا لم يكن مأمونا علي ولا عليك ولكن يكون رجلا من اصحابي
ورجلا من اصحابك فينظران فيما بيننا ويحكمان علينا بموجب
الحق ومحض الحكم بالعدل فقال عبد الله بن يزيد قد انصفت

يا ابا محمد وكنت انتظر هذا منك فاقبل هشام على يحيى بن خالد فقال له قد
قطعته ايها الوزير ودمرت على مذاهبه كلها بامر بين منى ولم يبق معه شيء
واستغنيت عن مناظرته فقال فحرك الرشيد الستر واصغى يحيى بن
خالد فقال له الرشيد هذا متكلم الشيعة واقف الرجل موافقة لم تتضمن
مناظرة ثم ادعى عليه انه قد قطعه وافسد مذاهبه فمره ان يبين عن صحة ما ادعى
على الرجل فقال يحيى بن خالد لهشام ان امير المؤمنين ع يامرك
ان تكشف عن صحة ما ادعيت على هذا الرجل فقال له هشام رحمه الله
ان هؤلاء القوم لم يزالوا معنا على ولاية امير المؤمنين ع حتى كان من
امر الحكمين ما كان فاكفروه بالتحكيم وضللوه بذلك وهم الذين اضطروه
اليه والان فقد تحكم هذا الشيخ وهو عماد اصحابه مختارا غير مضطر رجلين
مختلفين في مذهبهما احدهما يكفره والاخر يعدله فان كان مصيبا
في ذلك فامير المؤمنين ع اولى بالصواب وان كان مخطيا كافرا
فقد اراحنا من نفسه بشهادته بالكفر عليها والنظر في كفره وايمانه اولى
من النظر في اكفاره عليا ع فاستحسن ذلك الرشيد وامر بصلته وجائزته
والله اعلم **اللطيفة الثالثة** قال صاحب النواقض ومن خواصهم
انهم يقولون بوقوع الزنا على ام كلثوم بنت علي من فاطمة مع علم علي
والحسنين عليهم السلام بذلك ولزوم هذا العار الافظع والشنار
الاشنع على اهل البيت للتقية ونطلعك على حقيقة هذا الكلام
بنقل محل ما قاله كبار علمائهم في هذا المقام قال المرتضى الغير
المرضي ابن المطهر النجس في تاليفاتها لا يقال لو كان عثمان مطعونا

لما زوجه النبي ص بنتيه لانا نقول كان ذلك في اوان الاسلام اي عدم من
غصبه الخلافة فان قلت لم زوج علي ع بنته ام كلثوم التي امها فاطمة
الزهراء من عمر ايام خلافته ولا يمكن ان يجاب عن هذا بمثل ما اجيب عن
شان عثمان فقط لانه زوجها منه تقية وليست التقية في هذا باعظم
من التقية في باب الخلافة والامامة وقد صرح بذلك الصادق
ع حين سئل عن تزويج ام كلثوم من الفاروق فقال انه اول فرج
غصبنا انتهى بمحض مقالتهما وانت خبير بان ذلك يقتضي لعنة وقوع
مثل هذه الرزية العظيمة والفاحشة الكبرى على آل النبي الذين اذهب الله
عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا بالجزء المنزل من السماء وفيه المبالغة العظيمة
في تطهيرهم ورفع الاذى عنهم انما اورثت تلوثهم بالقبيح والرجس كمرا
اذ لا يخفى على من له ادنى غيرة وعار ان الزنا افحش الاذى وان
كان المزني بها مجبورة والمؤمن الفطن لا يشك في ان هذا الكلام
آيل الى الاستهزاء وتشنيع بنت محمد وتمام امير المؤمنين علي ع ووالده
اذ ما من قلب سليم الا ويتنفر عن زنى بابنته بنت النبي المختار وذريته
في ولدها وسماها بالبضعة منه وسيدة نساء العالمين وجعلها نفسه
وافتخر بولدها سيدي شباب اهل الجنة وريحانتيه وجاء في شانهم
باية التطهير مع المبالغة المذكورة وغيرها من الايات والاحاديث
الجلية في الدلالة على علو شانهم وسمو مكانهم وتوحش عن امام
سكت من غاية الخوف حتى وطئت بنته او اخته وطيا محرما مرارا فولدت
من الزنا ولدا فانشدك بالله اهؤلاء نواصب ام شيعة والى اسمهم ما

علي ان الف صرفه علي جند اسد الله الغالب ايهون عليه من مثل ذلك الكلام
اقول فيه نظر اما اولا فلان ما نقله من اعتقاد اصحابنا بوقوع الزنا علي
تلك المقدسة ليس الا افتراء وتجرّا علي الكفر وسنطلعك علي حقيقة
الكلام بعون الملك العلام علي وجه تتوجه اليه الشناعة والملام وتنعكس
علي الخبيث النقض والابرام واما ثانيا فلان المرتضي العزيز المرضي انما
هو عم صاحب النواقض حيث اختار رضا الخلق علي رضي الله وبادر
في الردات والهذيان الي اطلاق انواع الفسوق من اللواط والعلوق
واما ثالثا فلان ما خرج عن زبلة قدس النجاسة اولي بجنابه المدعو صاحب
النواقض من ابن المطهر واما رابعا فلان ما زعمه ملخص مقالة السيد المرتضي
والعلامة الحلي قدس سرهما ليس كذلك واين هو من فهم كلامهما حتي لخصه
علي تخليص مرامهما ومع ذلك لا دلالة فيه علي ما توهمه من القول بوقوع
الزنا لان القائلين بالتقية يقولون ان الشارع اقام الفعل الذي
وقع تقية مقام المامور به فكان في الاتيان به امتثال للامر فيقتضي
الاجزاء ومع لا يلزم وقوع الزنا وايضا يجوز ان يكون تجويزه التزويج
في مقام الضرورة والاضطرار من باب الرخصة الا تري ان تناول لحم
الميتة غير جائز لاحد حال السعة وربما يجوز تناوله عند المخمصة والاضطرار
واما خامسا فلان قول الصادق عليه السلام ان ذلك اول فرج غصب لا
يستلزم وقوع الزنا الا تري ان من اجبر رجلا في طلاق زوجته يقال
في العرف غصبت منه امراته مع انه اذا اعتقد عليها ذلك الجابر
لا يكون زانيا عند ابي حنيفة اذا اتفقت ذلك فلنذكر طرفا من كلام

السيد المرتضي فيه حتي يتضح لك ان ما ذكره ليس بخلاصة مقالهما
وانما هي كلمات هو واضعها او حرفها عن مواضعها فنقول قال المرتضي
قدس سره في كتاب تنزيه الانبياء فاما النكاح عليه السلم فقد ذكرنا
في كتابنا تنزيه الامامة الشافي الجواب عن هذا الباب مشروحا وبينا
انه عم ما اجاب عمر الي النكاح الا بعد توعد وتهدد ومراجعة ومنازعة
وكلام طويل مأثور اشفق معه من سوء الحال وظهور ما لا يزال يخفيه منها
وان العباس رحمه الله لما راي ان الامر يفضي الي الوحشة ووقوع
الفتنة سأله عليه السلام رد امرها اليه ففعل فزوجها منه وما يجري
علي هذا الوجه معلوم انه علي غير اختيار ولا ايثار وبينا في الكتاب
الذي ذكرناه انه لا يمتنع ان يبيح الشرع ان يناكح بالاكراه من لا يجوز
مناكحته مع الاختيار ولا سيما اذا كان المنكح مظهر الاسلام والتمسك
بسائر الشريعة وبينا ان العقل لا يمتنع من مناكحة انواع الكفار
علي سائر كفرهم وانما المرجع فيما يحل من ذلك ويحرم الي الشريعة
وفعل امير المؤمنين عم اقوي حجة من احكام الشرع وبينا الجواب
عن الزام من يلزمنا بانه لو اكره علي نكاح اليهود والنصاري لكان يجوز ذلك
وفرقنا بين الامرين بان قلنا ان كان السؤال عما في العقل فلا فرق
بين الامرين وان كان عما في الشرع فالاجماع يحظر ان ينكح اليهود
علي كل حال وما اجمعوا علي حظر نكاح من ظاهره الاسلام وهو علي
نوع من القبيح يكفره اذا اضطررنا الي ذلك واكره عليه فاذا قالوا
فما الفرق بين كفر اليهود وكفر من ذكرتم قلنا لم نقل ان فرق بين كفر اليهود

وكفر من ذكرتم قلنا لهم اي فرق بين كفر اليهودية في جواز نكاحه عندكم وكفر
الوثنية انتهى وقال صاحب الاستغاثة وقد دخلت الشبهة من امرهم
على من نقصت معرفته وقصرت بصيرته وقل تمييزه وجهل امره فقال لهم
ما العلة في تزويج امير المؤمنين عليه السلام عمر بن الخطاب ابنته ام كلثوم
وهي بنت فاطمة بنت رسول الله ص فنقول ان تزويج عمر من ام كلثوم بنت
امير المؤمنين ع فانه حدثنا جماعة من مشايخنا الثقات منهم جعفر بن محمد
بن مالك الكوفي عن احمد بن الفضل عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله بن سنان
قال سالت جعفر بن محمد الصادق ع عن تزويج عمر من ام كلثوم فقال ذلك
فرج غصبنا عليه وهذا الخبر مشاكل لما رواه مشايخنا عامة في تزويجه منها
وذلك ان في الخبر ان عمر بعث العباس بن عبد المطلب الى علي ع فسأله
ان يزوجه ام كلثوم فامتنع علي ع من ذلك فلما رجع العباس الى عمر يخبره
امتناع علي ع قال يا عباس أتأنف من تزويجي والله لئن لم تزوجني
لاقتلنه فرجع العباس الى علي ع بذلك فاقام على الامتناع فاخبر
العباس عمر فقال له يا عباس احضر يوم الجمعة في المسجد وكن قريبا
من المنبر لتسمع ما يجري فتعلم اني قادر على قتله ان اردت ذلك
فحضر العباس المسجد فلما فرغ عمر من الخطبة فقال ايها الناس ان ههنا
رجلا من اصحاب رسول الله قد زنا وهو محصن وقد اطلع عليه امير المؤمنين
وحده فما انتم قائلون فقال الناس من كل جانب اذا كان امير
المؤمنين قد اطلع عليه فما حاجته الى ان يطلع عليه غيره ليمض فيه حكم الله
فلما انصرف قال للعباس امض عليه فاعلمه ما قد سمعت فوالله لئن لم

يفعل

يفعل لافعلن فصار العباس الى علي ع فعرفه ذلك فقال علي ع انا اعلم
ان ذلك مما يهون عليه وما كنت بالذي افعل ما يلتمسه ابدا فقال العباس
ان لم تفعل انت فانا افعله واقسمت عليك ان لا تخالف قولي
وفعلي فمضى العباس الى عمر فاعلمه انه يفعل ما يريده من ذلك فجمع عمر الناس
وقال ان هذا العباس عم علي بن ابي طالب وقد جعل اليه امر ابنته ام
كلثوم وقد امره ان يزوجني منها فزوجه العباس وبعث بعد مدة يسيرة
فحولها اليه واصحاب الحديث لم ينقلوا هذه الرواية لكن لا خلاف بينهم في
ان العباس هو الذي زوجها من عمر بعد طول المطالبة والمدافعة فيقال
لمن انكر هذه الحكايات من فعل عمر لكل من اتصف بالانصاف اذا تامل
ادنى تامل علم ان تزويج عباس اياها لم يكن الا لما قد رواه مشايخنا مما
استقصينا حكايته وذلك مشاكل للرواية عن الصادق ع انه قال ذلك
فرج غصبنا عليه وكان من احتجاج حجتهم ان قالوا وهل كان يسع عليا
ع ان يسلم ابنته غصبا على هذه الحال التي وصفتم فيقال لهم ان هذا منكم
جهل بوجوه التدبير وذلك ان رسول الله ص اوصى عليا ع لما
احتاج اليه في وقت وفاته وعرفه جميع ما يجري عليه من امر واحد بعد واحد
من المتولين فقال له علي ع ماذا تامرني ان اصنع فقال تصبر و
تحتسب الى ان يعود الناس اليك طوعا فحينئذ تقاتل الناكثين و
القاسطين والمارقين ولا تنابذن احدا من الثلثة فتلقي بيدك الى
التهلكة ويرتد الناس من النفاق الى الشقاق فكان علي ع حافظا
لوصية رسول الله ص اتقاء في ذلك على المسلمين المستضعفين و

للدين لئلا يرجع الناس الى الجاهلية وتثور القبائل مرتدين بالفتنة
فى طلب ثارات الجاهلية وذحولها فلما جرى من عمر لام كلثوم ما تقدمت
به الحكاية فكر على عليه السلام فقال ان منعته من ذلك رام قتلى
على ما وصفناه وان رام قتلى فمانعته عن نفسى خرجت بذلك عن طاعة
رسول الله صلعم وخالفت وصيته ودخل فى الدين ما كان يحاذره رسول الله صلعم
من ارتداد الناس الذى من اجله وصانى بالصبر والاحتساب فكان
تسليم ابنته فى ذلك الحال اصلح من قتله او الخروج من وصية رسول الله
صلعم فتفوض امرها الى الله وعلم ان الذى قد كان اغتصبه الرجل من اموال
المسلمين وامورهم وارتكبه من انكاره حقه وقعوده فى مجلس رسول الله
وتغيير احكام الله وتبديل فرائض الله على ما قدمت ذكره اعظم عند الله
واكثر واقطع واشنع من اغتصابه لذلك الفرج فسلم وصبر واحتسب
كما امره رسول الله صلعم فانزل ابنته فى ذلك منزلة آسية امراة فرعون
اذ الله يصف قولها رب ابن لى عندك بيتا فى الجنة ونجنى من فرعون
وعمله ونجنى من القوم الظالمين ولعمرى ان الذى كان قد ارتكبه
فرعون فى بنى اسرائيل من قتل اولادهم واستباحة حريمهم فى طلب
موسى وما ادعاه لنفسه من الربوبية اعظم من تغلبه على آسية امراته وتزوجه
لها وهى امراة مؤمنة من اهل الجنة بشهادة الله تعالى بذلك وكذلك
سبيل الرجل مع ام كلثوم كسبيل فرعون مع آسية لان الذى ادعاه
لنفسه من الامامة ظلما وتعديا وخلافا على الله وعلى رسوله بدفع
الامام الذى نصبه الله ورسوله لها واستيلائه على امور المسلمين

بالحكم فى اموالهم وفروجهم ودمائهم بخلاف احكام الله واحكام رسوله اعظم
عند الله من اغتصابه لالف فرج من نساء مؤمنات دون فرج
واحد كيف ومن البين ان اغتصاب الفرج المذكور بعض من فروع تبعيتهم
لابى بكر وغصبهم لمنصب الامامة لظهور انهم لو تركوا الامامة لعلى عليه السلام
وصار مستقلا فيها لم يجترؤا على تكليفه بانكاح ابنته اياهم ولم يظهر غيره
من المفاسد المشهورة كبغى الناكثين والقاسطين وخروج المارقين
وسم الحسن وقتل الحسين عليهم السلام كما اشار اليه دعبل بن على الخزاعى
فى قصيدته التائية حيث قال وما سهلت تلك المذاهب فيهم على الناس
الا بيعة الفلتات فكيف لا يكون غصب الامامة مع كونه مفوتا لنظام
الكل اعظم من فوت واحد من المصالح الجزئية ولكن الله قد اعمى
قلوبهم وهم لا يهتدون بحق ولا يعقلون عن باطل واما ما ساد فلان
ما ذكره من ان الحضرة على حيدر اسد الله الغالب اهون عليه من سماع
هذا الكلام ففيه انا قد بينا ان الشيعة لم يقولوا مثل ذلك الكلام حتى
يتوجه اليهم الملام مع انه معارض بما ذكره كثير من اهل السنة منهم ابن الجوزى
المتاخر فى كتابه من ان عليا عم لما ابى عن انكاح ابنته لعمر
اعتذر بالصغر فلما لم يقبل منه ذلك العذر حتى الجاه الى ان
يريها اياه فارسلها اليه فلما رآها عمر اخذ بها وضمها اليه وقبلها ثم
اعتذر ابن الجوزى عن قبل عمر فيما فعله من الضم والتقبيل قبل
وقوع العقد والتحليل بانها لصغرها لم تبلغ حدا تشتهى حتى يحرم ذلك
ولولا صغرها لما لعب بها ابوها انتهى وروى صاحب الاستيعاب

لهذه ذكر ام كلثوم ان عمر بن الخطاب خطب الي علي عليه السلام ابنته ام كلثوم
فذكر صغرها فقيل له ردّك فعاوده فقال علي ابعث بها اليك فان
رضيت فهي امرأتك فارسل بها فكشف عن ساقها فقالت
مه لولا انك امير المؤمنين للطمت عينك انتهى فانشدك الله تعالى
ايها الرواة لهذه الرواية القبيحة من اصحابنا الشيعة والي قسم
اضعاف ما اقسم به صاحب النواقض بان الف ضربة على جبهته اهون واسهل
على جبهة اولاده عم اهون عليه من ان يرسل ابنته الكريمة الي رجل
اجنبي قبل عقدها اياه ليريها فيأخذها ذلك الرجل ويكشف ساقها ويقبلها
وهل يرضى بذلك من له ادنى غيرة من احاد المسلمين لولا علم بان
الامتناع عن ذلك يؤدي الي الوقوع فيما هو اعظم ضررا من هذه ومن
هلاك نفسه واولاده الخير وهو ما اشرنا اليه سابقا من خوف ثور
ان الفتنة بين المسلمين وانتشار الخلق وانفتاق الدين واما سابعا فلانهم
قد ذكروا في فضائل عثمان رواية عن عائشة ان النبي صلعم جمع ثيابه حين
دخل عثمان وقال الا استحي من رجل يستحي منه الملائكة واذا كان النبي
صلعم يستحي عن ارادة كشف ساقه ونحوه الي عثمان فكيف لا يستحي
علي عليه السلام وهو نفس النبي ولحمه ودمه من ارادة ابنته الي رجل
اجنبي قبل عقدها معه خصوصا وقد ذكر ابن الجوزي ان عمر كان نظره انه
انما اراد العقد عليها لنيل الشرف والكمال لا للجمال والمال وهل
يتصور صدور مثل هذا الامر المخالف للغيرة الا تقية ومحافظة على
ما ذكرنا والحمد لله الذي من علينا بهدايته ورزقنا من التميز ما نفصل

به الي وجوه عبادته واليه نرغب في زيادة من كريم فوائده وعظيم موائده
وهو حسبنا ونعم الوكيل والله اعلم **الطائفة الرابعة** قال
صاحب النواقض ومن سفاهتهم القول بالرجعة قال اجل ما تقيهم وسندهم
الشيخ محمد بن بابويه القمي في عقائده في بحث الايمان ويجب
الايمان بالرجعة فانهم عليهم السلام قالوا من لم يؤمن برجعتنا فليس منا
واليه ذهب جميع علمائهم ومرادهم من الرجعة ان النبي صلعم وعليا عم
والائمة من ولده عم اجمعين يحيون في آخر الزمان بعد خروج المهدي
وقتل الدجال ويحيي كل من الخلفاء الراشدين وقتلة الائمة والاحزاب
ويقتلون هؤلاء احدا وقصاصا ثم يموتون ويحيون مرة اخرى
وقد بالغ مرتضاهم في المسائل الناصرية في هذه الاكاذيب والكفريات
فقال ويصلبون ابا بكر وعمر على شجرة فمن قائل يقول ان تلك الشجرة
تكون رطبة فتجف بعد صلبهما عليها فيضل به جمع كثير من اهل الحق ويقولون لو
ظلموا عليهما فجفت الشجرة ومن قائل يقول لا بل هي تكون يابسة فتخضر
بعد الصلب فيهتدي به جم غفير من محبيهما ثم قال فان قيل افلا تجدون
في احيائهم من توبتهم فتجب على الله تعالى ترك تعذيبهم قلنا انما
يجب على الله تعالى قبول التوبة قبل الموت الاول لا بعده فرضنا وجوبه دائما
ولكنه يجوز ان لا يوفقوا للتوبة ولا يجي هذه من خواطرهم فما هذا الجهل والقبائح
والغلطات التي يشتمونها للنبي واهل بيته عم فاي نقص في الرسول وآله
مع فرض كون هؤلاء الابرار في ان يتجاوزوا عن تقصيراتهم بعد ان
ندموا فيعفو العبد عن سيئاتهم اذا تابوا اما عفى كريم بل اليهم عن ظالمه

انهم يتب فاسق من الفسق او كافر من الكفر فيغفر الله تعم بل عفو من شيمة
عبّاد الرحمن والغلظة صفة اولياء الشيطان الحسين بن منصور الحلاج
يستغفر على الصلب لقاتليه ومن تسبب لقتله والنبي وآله الاطهار يستحيون
جمعا كثيرا من اصحابهم وعشيرتهم الاقربين الذين آذوا واوذوا في
سبيل الله ورسوله وصرفوا اعمارهم في احياء دينه بعد ان مضى من موتهم
اكثر من الف سنة ليصلبوهم ومع ذلك لا يخافون من ان يتوبوا
فيستحقوا الغفران والنجاة عن النيران ومن كانت هذه اخلاقه فهو ادرج
الى الشقاوة الابدية من السعادة الازلية اذ جاهل لا معصوم كامل ويعرى
ان هذه الفرقة الخبيثة ظنوا هولاء الطيبين امثالهم في الغلظة والقساوة
والحرص والشقاوة ع كافر همه را بكيش خود پندارد
كلا انهم معادن الرحمة ومنابع المودة بشفاعتهم تنجوا الاشقيا وبفضلهم
تعلو درجات الاتقيا المؤلف مث لطفشان باغ ارم را امید نیست تمام
فضلشان مرهم دوزخ را كند برد و سلام ثم انظر الى غاية
حماقة هذه الفرقة الضالة فانهم جعلوا مآل كلامهم اثبات تنقيص امرائهم
اذ لا شبهة انهم راموا بهذه الخيالات الحشيشية تشديد العذاب على اهل
الحق وهي توجب تخفيفا اذ ذلك القسم من التعذيب اما ان ليس
في مقابلة معصية فهو ظلم تعالى الله عن ذلك واما في مقابلتها فهو الحد
او قصاص وكلا منهما يستلزم خفة العذاب وعليه جميع المسلمين ومن سوانا
قد وافقوهم فيه وكتبهم مشحونة بذلك فمن بحيث مذهبا وبه السنة تعالم
فليحذر ان يضحك الاطفال على لحيتهم اقول فيه نظر اما اولا فلان

ما ذكره في بيان المراد بالرجعة من احياء النبي صلعم وجميع الائمة الاثني
عشر عم فلم نجده في كلام احد منهم وانما الذي ذكروه احياء بعض
المخلصين من الشيعة بين يدي المهدي عم ليسروا فواده بمشاهدة بعض
الانتقام عن بعض من يحيي هناك ايضا من اعداء الائمة الاعلام لا يقال
ان مشاهدة الناس لآية الرجعة في آخر الزمان ربما يوجب الجاءهم
الى فعل الواجب والامتناع عن القبيح وهذا ينافي التكليف لانا نقول
هذا السوال نظير ما قيل من ان فلق البحر لموسى في الظهور الى حيث يرفع
التكليف وجوابنا نظير ما اجيب به عنه من ان كون اليهود كانوا اعظم
كودنية من ان يحملهم مثل هذه المعجزة ملجئة الى العبادة ورفع التكليف
فتدبروا اما ثانيا فلان نقله عن السيد المرتضى قدس سره من ان الشجرة
التي يصلبون عليها ابا بكر وعمر اما ان يكون يابسة فتخضر بعد الصلب
ويهتدي به جم غفير او يكون رطبة فتجف بعد الصلب فيضل به كثير
فليس بمستبعد عند ان قد البصير لان القرآن المنزل من لدن
حكيم خبير يهدي به كثيرا ويضل به كثيرا واما ثالثا فلان ما نقله عن
السيد قدس سره بقوله افلا يحذرون في احيائهم من توبتهم آه
فهو سوال جيد لكن لم اظن ان السيد قدس سره اجاب عنه بما ذكره
بقوله قلنا انما يجب على الله آه بل الجواب الاول وهو ان تحقق توبتهم
على ما مر مرارا يتوقف على رد المظالم التي ارتكبوها والاستغفار
والاستعذار عن المظلومين ومن جملتها هضم اقدار اهل البيت
عليهم السلام وغصب حقوقهم من الخلافة والميراث وغيرهما

وكيف يتاتى ذلك عند احيائهم واكثر اهل البيت غير حاضرين هناك
وايضا قد نقل ابن الحجر المتاخر في خاتمة كتابه المشهور في هذا المعنى
عن الطبراني والبيهقي ان الله احتجز التوبة على صاحب كل بدعة وعن
البيهقي لا يقبل الله لصاحب بدعة صلوة ولا صوما ولا عدلا يخرج
من الاسلام كما يخرج الشعرة من العجين انتهى ونحن معشر الامامية قد صح
عندنا ان الشيوخ الثلثة منابع كل بدعة وضلالة فحري ان
يحتجز عليهم التوبة ويخرجهم ذلك من الاسلام والدين كخروج الشعرة
من العجين كما هو ظاهر فلان ما ينجيه هذا الرجل الطامع من الوعظ البارد
حيث قال فما هذا البخل والقساوة آه فهو وبال كثيرا من اهل السنة
مشاركون معنا في نسبة نحو الى هذا البخل لانهم يقولون بتخليد الكفار ونحن انما
نحكم بتخليد الكفار ونحن انما نحكم بتخليد هؤلاء الاشرار لاعتقادنا بانهم
لم يؤمنوا بالله ورسوله المختار او آمنوا وارتدوا على الادبار اذ دفعوا
ما علم ثبوته ضرورة من دين النبي المختار وهو النص الجلي الذي سمعوه
في شان امام الابرار على ان احتمال العفو والشفاعة في امثال تلك
القبائح الفاضحة من الاباطيل الواضحة اما سمع قول الشاعر شعر
از جوامرد قلتت حسنا • شفاعة جده يوم الحساب
وايضا فلا اقل من ان القبائح الصادرة عنهم معدودة من الكبائر
ولا ريب في ان من يكون الاعمال عنده جزءا من الايمان كاصحاب
الحديث والمعتزلة ومن يتابعهم يلزمه الحكم بتخليد صاحب الكبيرة في النار
ولا يدل على نفي هذا الحكم ما استدلوا به من قوله تعالى فمن يعمل مثقال

ذرة خيرا يره الاية لان من لا يثبت ايمانه ولو باعتقاد جزء منه لا يكون له خير
وجب ان يراه في الآخرة وبالجملة نحن شركاء في هذه المسئلة مع المعتزلة
واصحاب الحديث الذين هم اسلاف اهل السنة والجماعة فما هو جوابكم في التفصي
عن لزوم هذا البخل والقساوة فهو جوابنا فيه ولعمري انما طال لسان الشيخ
على الشيعة لجهله الذي قرر معه ان جميع اهل السنة متفقون معنى
تلك الكلمة وما موافق بان ينشد عليه قول الشاعر ع كافر همه را
بكيش خود پندارد • على انه لا يستبعد من الله تعالى اذا رد الكافرين
الى الرجعة ليستقم منهم ان لا يقبل منهم توبة وجروا في ذلك مجرى فرعون
لما ادركه الغرق قال آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل
وانا من المسلمين فقال الله تعالى له الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين
فرد الله عز وجل ايمانه ولم ينفعه في تلك الحال ندمه واقلاعه وكاهل
الآخرة الذين لا يقبل لهم توبة ولا ينفعهم ندم لانهم كانوا كالملجئين
اذ ذاك الى الفعل ولان الحكمة تمنع من قبول التوبة ابدا وتوجب اختصاص
بعض الاوقات بقبولها دون بعض وقد جاء في هذا المعنى آثار متظافرة
عن اهل البيت عليهم السلام فروي عنهم في قوله تعالى يوم ياتي بعض
آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها
خيرا قل انتظروا انا منتظرون فقالوا ان هذه الآية هو الامام القائم عج فاذا
ظهر لم يقبل توبة المخالف واما خاصة فلان ما ذكره من حكاية الحلاج على
تقدير تسليم ورودها من قتله او سعى في قتله كان صاحيا على
ظاهر الشرع لا استماعهم منه في مقام الشطح ما استحق به الحد في الشريعة

الظاهرة وكان المبادرة الى حربابه فيه خلاصا له عن عذاب الآخرة فلهذا
استغفر الحلاج لقاتليه بالدعوات النافذة واما ساوی ثانيا فلان ما جزم
به من ان في مقام الرجعة قد مضى من موت الشيخين اكثر من الف سنة
مما يطالب بالبيان ولعله يتمسك في فهم ذلك بعلم النجوم الذی لم يعلم
منه سوى الجداول والرقوم واما ساوی ثالثا فلان قوله انهم يواخذون بالتبعات
لتشديد العذاب على اهل الحق وهي توجب تخفيف الخ فردود بانا سلمنا كون
ذلك موجبا للتخفيف لكن على قياس التخفيف في غير المتناهي وهو مما
لا يسمن ولا يغني من جوع وذلك لانه قد صح عن النبي ص ان من سن سنة
سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها وقد بينا سابقا ان جميع المصائب
والبلايا الواقعة على اهل البيت عليهم السلام وعلى شيعتهم الى آخر الزمان
انما نشأ من سنة غصب الشيخين الخلافة عن اهل البيت عليهم
السلام وتقديمهما الامارة بالسوء عليهم وحملهما بذلك الناس على اكتاف
آل محمد وقد ذكر صاحب كتاب الفردوس من اهل السنة رواية عن النبي
ص ان قاتل الحسين ع في تابوت من نار عليه نصف عذاب اهل الدنيا
ولا ريب في ان عذاب اهل الدنيا على الاطلاق غير متناه بحسب الخلود
والابدية ونصف غير المتناهي غير متناه ايضا لان غير المتناهي لا يقبل
القسمة بحسب النصفية والثلثية ونحوهما فذكر النصف ههنا يكون
واذا كان عذاب قاتل الحسين غير متناه فعذاب من صار وسيلة
للاتيان بقتله وسن ما ادى اليه بطريق اولى اذ يلحقه هذا العذاب
مع عذاب سائر مظالمه وسائر مظالم القاتلين له عليه السلام

وههنا حكاية مناسبة لهذا المقام قد جرت في مجلس منصور العباسی
بين سوار القاضي والسيد اسمعيل الحميري رحمه الله روي ان بين السيد
والقاضي كانت عداوة شديدة حتى ان السيد هجاه في ابيات
له وكان القاضي ينتظر فرصة الانتقام منه الى ان حضر ذات يوم
في مجلس منصور ورأى السيد عنده ينشده شعر ان الاله الذي
لا شيء يشبهه • اتاكم الملك للدنيا والدين • اتاكم الله ملكا لا
زوال له • حتى تقاد اليكم صاحب الصين • وصاحب الهند ماخوذ
برمته • وصاحب الترك محبوس على الهون • حتى اتى على القصيدة
والمنصور مسرور فقال سوار انه والله يا امير المؤمنين يعطيك بلسانه
ما ليس في قلبه والله ان القوم الذين يدين بحبهم لغيركم وانه لينطوي في
عداوتكم فقال السيد والله انه لكاذب وانني في مدحتك لصادق
ولكنه حمله الحسد لما رآك على هذه الحال وان انقطاعي اليكم ومودتي
لكم اهل البيت لمعرق فيّ من ابويّ وهذا وقومه لاعداؤكم في الجاهلية والاسلام
وقد انزل الله تبارك وتعالى على نبيه محمد ص في بيت هذا ان الذين ينادونك
من وراء الحجرات اكثرهم لا يعقلون فقال المنصور صدقت فقال سوار
يا امير المؤمنين انه يقول بالرجعة ويتناول الشيخين بالسب والوقيعة
فيهما فقال السيد اما قوله اني اقول بالرجعة فان قولي في ذلك على
ما قال الله ويوم نحشر من كل امة فوجا ممن يكذب باياتنا فهم يوزعون
وقد قال في موضع آخر وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا فعلمنا ان ههنا
حشرين احدهما عام والآخر خاص وقال عز قائلا ربنا امتنا

اثنين واحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا فهل الى خروج من سبيل وقال
عز اسمه فاماته الله مائة عام ثم بعثه وقال سبحانه الم تر الى الذين
خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم احياهم
فهذا كتاب الله عز وجل وقد قال رسول الله صلعم يحشر المتكبرون في صورة
الذر يوم القيمة وقال عليه السلام لم يجر في بني اسرائيل شيء الا ويكون
في امتي مثله حتى الخسف والمسخ والقذف وقال حذيفة والله ما ابعد
ان يمسخ الله تعالى كثيرا من هذه الامة قردة وخنازير فالرجعة التي اذهب
اليها نطق بها القرآن وجاءت بها السنة واني لاعتقد ان الله عز وجل يرد
هذا سوار الى الدنيا كلبا او قردا او خنزيرا او ذرة فانه والله متجبر كافر
متكبر قال فضحك المنصور وقد كانت لابي جعفر مؤمن الطاق مقالات
مع ابي حنيفة تشيطان الطاق فمن ذلك ما روي انه قال يوما من الايام لمؤمن
الطاق انكم تقولون بالرجعة قال نعم قال ابو حنيفة فاعطني الآن الف
درهم حتى اعطيك اذا رجعت فقال ابو جعفر لابي حنيفة اعطني كفيلا
بانك ترجع انسانا ولم ترجع خنزيرا او كلبا حتى اعطيك الفي درهم

اللطيفة الخامسة

قال صاحب المواقف ومن صفوا انهم تفضيلهم الائمة
على الانبياء وهو باطل باجماع العلماء حتى ان سائر فرق الشيعة ولا
سيما الزيدية لم يتفقوا في ذلك ويضللون من قال ان اماما من
الائمة افضل من نبي من الانبياء فهو ما لك قال الحلي اجتمعت الامامية
ان عليا عم بعد نبينا افضل الانبياء غير اولي العزم وفي تفضيله عليهم خلاف
وانا في ذلك من المتوقفين وفي شرح جدي قدس سره على المواقف

وفي شرح

وفي شرح المقاصد والعقائد النسفية وفي شرح عقائد العضدية للعلامة الدواني
وغيرها نقل الاتفاق والاجماع على ان كل نبي افضل من كل ولي وفي بعض
تلك الكتب والفقهيات من المذاهب الاربعة وقع التصريح بكفر من فضل
وليا على نبي وبعضهم يرون تكفيره محتجا لهتم الاجماع القطعي او ظنوا ان تلك الافضلية
من ضروريات الدين ومنهم غير بعيد ومفاد كلامهم تكفير كل من فضل
وليا على نبي فما حال من فضل اثني عشر وليا على كل نبي بل كل رسل الا
واحدا وان اطلعت على ما زعموه دليلا على هذا المطلب صدقت قول
من قال انهم اجهل الطوائف واضل الفرق وقد ذكرناه في المطول انتهى
كلامه اقول فيه نظر اما اولا فلان الذي ذهب اليه الفرقة الناجية الامامية
من ان امير المؤمنين والائمة من اولاده عليهم السلام اعظم وافضل من
جميع الانبياء والاولياء بعد نبينا صلعم انما هو بمعنى ان مرتبة هؤلاء
الائمة من حيث الولاية اعظم من مرتبة هؤلاء الانبياء والرسل من حيث
الولاية وقد صرح بذلك من اصحابنا التابعين السيد العارف المحقق
الاوحدي حيدر بن علي الآملي في كتابه الموسوم بجامع الاسرار
ومنبع الانوار واليه اشار الشيخ الكامل محيي الدين الاعرابي في الفص
العزيري والفص الشيثي من كتاب فصوص الحكم واما ثانيا فلان
ما ذكره من اجماع غيرنا لا يقوم حجة علينا واي اعتداد بالاجماع
الذي لم يدخل فيه اهل البيت وعلماؤهم واما ثالثا فلان ما ذكره
مجرد استبعاد بلا دليل مع انا اقمنا الدليل على ذلك من وجوه
الاول قوله تعالى وانفسنا وانفسكم اجمع المفسرون على ان المراد بالنفس

مهنا علي عو الاتحاد وكمال فلم تبق الا المساواة في ما يمكن المساواة فيه من صفات
النفس ومساوي لا فضل افضل قطعا واورد صاحب النوافض
في اصل كتابه علي هذا الدليل حاصله انه كيف يتحقق المساواة في جميع صفات
النفس ومنها النبوة التي لم يحصل لعلي ع قطعا ثم اجاب عن قبل اصحابنا بانهم
يستثنون النبوة ويقولون الا النبوة ثم رد ذلك بانا لو سلمنا ذلك
لا ينتج مطلوبكم لجواز ان يكون النبي ص بهذه الصفة الكاملة العالية اعني
النبوة اعظم منزلة يوم القيمة من غير المتصف بها واقول فيه نظر ظاهر لان
الاصحاب لا يرضون بذلك الجواب بل الذي يخطر ببالي في جواب ذلك الايراد
انه ان اراد بالنبوة بعث انسان علي الوجه المخصوص فظاهر ان ذلك ليس
من صفات النفس حتي يحتاج في مقام التفضي الي استثنائه وان اراد
به الصفة الكاملة النفسية التي ينبعث منها البعث المذكور فلا يمتنع
ان يكون تلك الصفة حاصلة لائمتنا عليهم السلام غاية الامر ان خصوصية
خاتمية نبينا ص منع عن بعثهم علي الوجه المخصوص وعن اطلاق الاسم
عليهم شرعا كما قيل بمثله في منع اطلاق اسم الجوهر بمعني موجود لا في
موضوع علي الله سبحانه وتفصيل الكلام في هذا المرام سيأتي في دليل هذا
المقام علي وجه يوافق مذاق ارباب الكشف والالهام ويضمحل به غياهب
الشكوك والاوهام الثاني انه علي القول بان النبي ص افضل منه
نقول الفضل لمن تابعي الانبياء لما ثبت لعبده من شدة اكثر منهم في العصمة
وما يتبعها زيادة الكمالات والمجاهدات والغزوات والمحن والرزايا
ومخالفة القوم ومحاباته معهم كما يظهر عند تتبع احواله واحوالهم ع

الثالث

الثالث قول النبي ص علماء امتي كانبياء بني اسرائيل والائمة عليهم السلام
افضل من باقي علماء الامة فيلزم كونهم افضل من المساوي للعلماء
وهم انبياء بني اسرائيل الرابع قوله ص علي ما رواه اخطب خوارزم من
اراد ان ينظر الي آدم في علمه والي نوح في فهمه والي يحيي بن زكريا
في زهده والي موسي بن عمران في بطشه فلينظر الي علي بن ابي طالب
وفي رواية البيهقي من اراد ان ينظر الي آدم في علمه والي نوح في حلمه
والي ابراهيم في خلته والي موسي في هيبته والي عيسي في عبادته فلينظر
الي علي بن ابي طالب ولا ريب في ان مساواته لكل واحد منهم في صفة
هي اخص صفات كماله يوجب ان يكون بمجموع تلك الصفات افضل
من كل واحد منهم وبالجملة الدلائل علي تفضيله علي سائر الانبياء كثيرة اقويها
الايات والاحاديث الدالة علي الشبهة والاتحاد والمماثلة والاخ كلها
واذا قامت الحجة علي فضل امير المؤمنين ع علي نبي من الانبياء ولاح
علي ذلك البرهان وجب علينا القول به وترك الخلاف فيه وكم حوشينا
من خلاف العامة الجهال وليس في تفضيل سيد الوصيين وامام المتقين
واخي رسول رب العالمين ونفسه بحكم التنزيل وناصره في الدين وابي
ذرية الائمة الراشدين علي بعض الانبياء المتقدمين امر
يحيله العقل ولا تمنعه السنة ولا يرده القياس ولا يبطله الاجماع
اذ عليه جم غفير من شيعته وقد نقلوا ذلك عن الائمة من ذريته
عليهم السلم فاذا لم يكن فيما ما خالف الناصبة والمستضعفين من
شيعو لاه لم يمنع من القول به كما لا يخفي واما رابعا فلان ما ذكره من قول

الفقهاء الاربعة وقد صرح بعضهم بكفر من فضّل وليّا على نبيّ آه لا يسمن ولا يغني من
جوع بل قولهم وبولهم سواء ولعله لاشتمال كتابه على مثل هذه الاقوال
التي لا مجال لها بل تنزل منزلة الابوال سمّاه بالنواقض وان كان له وجه
آخر وهو ان كل كلمة منه تحل شرط التبرّائيين من الروافض وتفصيل الكلام
في هذا المقام وتقريبه الى المرام على ما اشار اليه بعض علمائنا ان المراتب
الثابتة للانبياء وغيرهم من الاولياء كمولانا امير المؤمنين والحسن
والحسين عليهم السلام من الله تعالى ثابتة لهم من روحانية النبي المعطي
لهم مراتبهم في العوالم الثلثة لانه قطب الكل واذا عرفت ان كل واحد من
الانبياء والاولياء انما يأخذ ما يأخذه بواسطة روحانية نبيه صلعم وجب ان
يكون الاولياء من اتم المقتبسين من النبي صلعم بجهتي روحانية وجسمانية
افضل من الانبياء واكمل واتم بسبب شدة هذه الانوار المحمدية
والاستضاءة بها بانعكاس شعاع مرآته على مرائي نفوسهم بسبب
المقابلة الموجبة لاستعدادهم لقبول فيض نوره ولا عجب من افضلية
الولي المتفرع من النبي الكامل القائم مقامه والشاهد لمعارجه والمطلع على
جميع مقاماته الشهودية واحواله الملكوتية عن النبي القاصر عن الكمال الكلي
الناقص عن الاطلاع على حقايق مقامات الكامل وكيفيات معارجه
وتطوّراته بالاطوار الشهودية الجمعية فالولي من شدة مرآة النبي
الكامل بواسطة انعكاسها على مرآة نفسه المستعدة بقبولها
بالضرورة يكون اتم جمعيةً واكمل شهادة واوسع دائرة واقوى اطلاعا
من ذلك النبي المحجوب عن الشهادات الجمعية حتى ان الواحد منهم يكون

حاويا لمقامات اولي العزم بسبب ملاحظة الاحوال المحمدية فيكون اكمل
حتى من اولي العزم وهو بيّن بما تقرر من ان الولي انما يأخذ ما يأخذه
بواسطة روحانية نبيه وانه به يشهد ومنه يعرف فلما كان نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم صاحب الجمعية الكاملة واولياؤه منه يشهدون
ويعرفون كانوا مساوين له باعتبار الانعكاس الحاصل من مرآته
الى مرائي شهاداتهم وهو عليه السلام اكمل من اولي العزم فالشاهد
المقابل لمرآته بالاستعداد التام المنعكس عليه شعاعها يكون
كذلك بواسطة المشابهة التامة فيكون حال الواحد منهم كحاله في شهادة
مقامات اولي العزم والارتقاء عنها الى شهادة مقاماته الحاوية لمقاماتهم
وزيادة خاصة الجمعية ان قيل كيف يكون المحتاج في الوصول الى المقامات
الشهودية الى واسطة توصله اليها حتى يكون بها شاهدا ولولاها لما حصل
له الشهادات افضل واكمل ممن لم يحتج الى تلك الواسطة بل يشهد المقامات
العلوية باستعداده من غير ان يحتاج الى من يتوصل به وايضا كيف
صح افضلية من لم يصل الى مقام النبوة لا نبي على من وصل اليه
ولم يحجب عنه يجاب عن الاول بانه لا مانع من التفضيل لتساوي الكل
في الاحتياج الى الشهادات الالهية الى روحانية النبي صلعم لانه معطي
الكل مقاماتهم في العوالم الثلثة فاذا كان اولياؤه لهم مزيد اختصاص
به وشدة الاطلاع على القطب المحمدي كانوا بذلك اشد اطلاعا
على المقامات واكثر جمعية لتلك الشهادات فلا عجب من اكمليتهم
وافضليتهم على من لم يكن له ذلك الاختصاص ولم يكن له النظر

الي ذلك القطب ولاشدة الاطلاع علي تلك المقامات وعن ثاني بان
الحجابهم عن اسم النبوة ما كان لقصورهم عن مراتب اوليك الانبياء
لا في مقام الوحده ولا في مقام الكثرة بل لتاخرهم عن الخاتم بالوجود الصوري
الموجب لحجبهم عن الاسم دون مقتضاه بخلاف من عداهم من الانبياء
لتقدم وجودهم الصوري علي الخاتم فلم يكن يمنعهم من اطلاق الاسم
عليهم لوصولهم الي المقامات الموجبة لهم الطلاقة ولا يلزم من ذلك افضليتهم
علي المحجوبين عن الاسم المانع من اطلاقه لما والتم لهم في المقامات التي
ثبت بها الاسم لغير المحجوبين عنه وزيادتهم عليهم بالتشرف بالقطب المحمدي
فثبت لهم الافضلية عليهم فان قلت اذا كان الكل انما شاهد ما شاهد
ووصل ما وصل اليه من المقامات بسبب وحانية القطب المحمدي صـ
فتساوى الكل في ذلك فمن اين جاء التفضيل قلت ان الانبياء كما
كانوا في ذلك الوجود الصوري اسبق من القطب كان اخذهم عنه
انما هو باعتبار صورته المعنوية الحاصلة في عالم العقول من حيث
انه عقل الكل ونفس الكل المندرج فيه اجمالا ما هو فيما تحته من العوالم مفصلا
واما اولياؤه فلتاخر وجودهم الصوري عن وجوده الصوري كان اخذهم
ما اخذوه عنه باعتبار المقامين معا فشاركوا الانبياء في المقام
الاول واختصوا دونهم بالمقام الثاني الذي هو مقام التفصيل لما تنزل
الي عالم الطبيعة بالصورة الانسانية فتفصل فيه ما اجمل هناك وظهر فيه
بمقامات الوحي الملكي ما لم يكن ثم انه لا جهة هناك في مقام المشاهدة الحقيقية
الحاجبة عن مشاهدة عالم الاجرام للاشتغال بما هناك عنها ولهذا

لكان

كان مقام الاخبار بمغيبات عالم الكون والفساد ليس هو من المقامات
العلوية ولا من خواص اهل الله لانهم لعلو همتهم يتنزهون عن ذلك
لان مطلوبهم انما هو المشاهدة الحقة والاستغراق في حباب القدس
وهو حباب مدهش مشغل عما سواه ولهذا احتاج الانبياء
في تدبير النوع الانساني الي الوحي المنزل علي ايدي الملايكة لتعريف
الحوادث الكونية فاولياؤه عليه وعليهم السلام شاهدون منه جميع ذلك
علي التفصيل فتخلقوا بجميع اخلاقه التي وصفها الله تعالى بالعظم في قوله تعالى
وانك لعلي خلق عظيم والعظيم لا يقول في شيء عظيم الا اذا كان في غاية
ما يكون من العظمة واقتدوا به في جميع مسالكه الاجمالية والتفصيلية ثم
حصل لهم مع تمام النسب المعنوي الحاصل لهم بسبب التشبه التام والتخلق
الحقيقي بجميع اخلاقه النسب الصوري والقرب اللحمي والدموي فاشتركت
المواد واتحدت الصور فكانوا في الحقيقة هم هو وهو هم باعتبار
النسبتين فصاروا بذلك اهل الجمعية التامة والمقامات العالية فتحقق
لهم مزيد الفضل والاختصاص بالكمالات الحقيقية علي من سواهم من ساير
الانبياء والاولياء كما تحقق له عليه السلام ذلك من غير فرق فانهم
مقاماتهم الالهية وخصايصهم النبوية فانها مقامات عزيزة الاحكام
عزيزة المرام فاعرفها فما احد الكن عارفا بهم حق المعرفة التي وجبت عليك
بقوله من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية انتهى كلامه وفي
نقله فايدة اخرى هي الرد علي ما ذكره صاحب النواقض في كتابه
من ان علماء الامامية ليس لهم ذوق من مقامات الصوفية وبه الرد

مما لا يخفى على المتأمل في تلك المقدمات العلية وقد يقال يرد على قوله ان
الحكمة مانعة عن اطلاق اسم النبي على الاولياء من آله عليهم السلام ايرادان
الاول انه يلزم ان لا يكون قط نبيا صلعم ولي من دون اطلاق اسم النبي
وبطلانه ظاهر الثاني ان النبوة ليست عبارة عن مجرد الكمالات المخصوصة
حتى يقال ان النبي حاصل في الاولياء بدون اسم النبوة بل النبوة عبارة
عن دعوى حقيقة الرسالة عن الله تعالى مع اظهار المعجزة ولا يعتبر في الامام
ذلك ويمكن ان يجاب عن الاول بانا لا نقول ان معنى النبي حاصل في كل
ولي كيف والاستعدادات متفاوتة وتحقق معنى النبوة انما يقتضي حدا
معينا من الاتصاف بالكمالات فالاولياء السابقون الذين حرموا عن
اطلاق اسم النبوة عليهم انما حرموا عنه لانحطاط درجتهم عن مرتبة معنى النبوة
وعن الثاني بان مفهوم النبوة ليس ما ذكر بل مفهومه على ما ذكر في
الشرح الجديد للتجريد وغيره هو كون الانسان مبعوثا من الحق الى الخلق بغض
كما ان في صفات النفس في الكمالات التي هي معنى النبوة وحقيقتها
لا طاقة على التصف بها وظاهر ان تلك الدعوى واظهار المعجزة
بل البعث الى الخلق ليس حقيقة النبوة ولا من صفات النفس بل هي
لوازم وعلامات لتلك الحقيقة فالتعريف بها من باب التعريف
باللازم وانما حقيقتها هو الحالة الكاملة التي يمكن معها تلك الدعوى والاظهار
باذن الله وتلك الحالة حاصلة لائمتنا عليهم السلام كما عرفت ٥
الطائفة السادسة قال صاحب النواقض ومن هفواتهم القول بوجوب
عصمة الانبياء والائمة يعني انه يجب على الله تعالى حفظهم من جميع

الصغائر

الصغائر والكبائر وخلاف المروة عمدا او سهوا او خطاء من المهد الى اللحد
مع ان القرآن وكتب الاحاديث والتواريخ مشحونة بخلاف ذلك
قال الله تعالى وعصى آدم ربه فغوى وقال تعالى وقلنا يا آدم اسكن انت
وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا
من الظالمين فازلهما الشيطان فاخرجهما مما كانا فيه الآية وقوله تعالى وذا النون
اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فنادى في الظلمات ان
لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وقال الله تعالى يا ابن ام
لا تأخذ بلحيتي ولا براسي فان تقتضي من الآيات السابقة بانه وبلات
الركيكة فلا محيص عن الاخرى قطعا اذ نقول هل استحق هرون الاذى المذكور
ام لا فعلى الاول لزم القدح في عصمة هرون النبي صلعم بالمعنى المذكور وعلى الثاني
في عصمة موسى الرسول صلعم ولا خلاف لاحد من المسلمين في نبوتهما
افلا تنظرون الى هذه الجماعة التي يأولون امثال هذه النصوص الجلية
بما لا تقبله عقل عاقل بل لا يحسنه طبع جاهل ومع ذلك يشنعون علينا
لتجويزنا عدم دلالة حديث الغدير على نفي خلافة ابي بكر وثبوت خلافة
علي صلعم بلا واسطة احد بل يقولون انه نص جلي منكره كافر فان تسليني
عن حديث الغدير المتواتر اذكر لك ملخص الذي نقله مفيدهم الذي يعبر عنه
في كتبنا بابن المعلم في روضة الواعظين لتعلم انهم على ضلال بعيد والله
قادر شديد وهو كلامه الموعود الذي يأبى عن مشد اليهود قال ان الله تعالى
انزل جبرئيل عليه السلم على النبي صلعم بعد الفراغ من حجة الوداع والتوجه الى
المدينة الطيبة في الطريق فقال يا رسول الله يقرئك ربك السلام

ويقول فانصب عليا بالامامة فقال النبي صلعم يا اخي جبرئيل ان الله تعالى
علم بغض اصحابي لعلي واني اخاف منهم ان يجتمعوا علي اضراري فاستعف لي
عن ربي فصعد جبرئيل وعرض جواب الرسول فانزل الله تعالى مرة اخرى وقال
للنبي صلعم ما قال اولا فاستعفى النبي صلم كالاول ثم صعد جبرئيل فكرر
طلب النبي صلعم عند الرب تعالى فامر الله روح الامين بتكرير نزوله معاتبا
مشددا مع هذه الآية يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم
تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس فلما نزل جبرئيل عليه السلام
بهذه المرتبة بهذه الآية قال النبي صلعم ضمن الله عصمتي من هولاء الجماعة
سالمين فامر بجمع رحال الاجمال ووضع بعضها على بعض في حر شديد بين مكة
والمدينة بموضع يقال غدير خم وارتقى عليها وقال ايها الناس ان عليا
امير المؤمنين وخليفة رسول رب العالمين ليس لاحد ان يكون خليفة بعدي
سواه من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وفي
الكتاب المذكور قد ذكر معناه هذا المدعي بطول قصة حرة فلما فرغ النبي
صلعم من الخطبة هنى عمر عليا عم وهو اول المهنين فقال بخ بخ يا ابن ابي طالب
اصبحت مولاي ومولى كل مومن ومومنة انتهى اكاذيبه فنقول ايها المومن
هل يجوز اشقى اليهود مثل تلك المخالفة الصريحة مرارا من محمد صلعم بالنسبة
الى الرب الاجل الاكرم ثم ان هذه الجملة الفجة يثبتون للنبي صلعم غاية الخوف
والجبن وهم قايلون بانه صلعم لم يخف اصلا اوايل البعثة مع قلة الاعوان والانصار
وكثرة المشركين والكفار من عبدة الاصنام والاوثان الذين لم يكن
علي ذمتهم بيعة ملك ولا سلطان على فعل ما فعل بحيث تحير في قوة تغلبه

العالم الشجعان فمن اين طرى له ذلك الخوف العظيم الذي خشه على مخالفة
ملك الوحي بعد الشيب المشبع عن الحيوة واستقرار النبوة والرسالة
وغلبة الاسلام والمسلمين وقلة الاعداء والمنافقين والخبير يعرف ان امثال
المقال الذي رد مقالات السفهاء ادون واخس من ان يطيل في رده
الفضلاء اللايق بشانهم نقل مجمل كلامهم ليكون تذكرة لمن شاء اتخذ الى ربه
سبيلا ومن لم يشاء وجادل فلن يجد لسنة الله تبديلا اقول فيه نظر اما
اولا فلان انكاره لوجوب عصمة الانبياء مطلقا كما يظهر من سياق
كلامه مخالف لاجماع المسلمين فان احدا منهم لم ينكر عصمتهم عن صدور الذنب
عمدا في زمان البعثة وانما الخلاف فيما قبل البعثة وفي صدور الصغاير
دون الكباير مع ان ذلك الخلاف مرجوح لقيام البرهان على خلافه واما
ثانيا فلان ما ذكره مناف لما تقرره سابقا من علو عصمة الائمة الاطهار
وارتكازه في قلوب اهل الاعصار واما ثالثا فلان ما ذكره من اشتمال
القران والاحاديث على صدور المعاصي عن الانبياء عم فهذا افتراء
على الله ورسوله فان لتلك الاحاديث محامل وتاويلات قد شيدها العلماء
اركانها في الكتب المولفة في هذا الباب اجلها واشرفها كتاب تنزيه الانبياء
من مصنفات سيدنا المرتضى علم الهدى قدس الله سره وقد اجاب قدس سره
عن الاية التي زعم هذا القاصر انه لا مدفع لها باجوبة شتى من جملتها ما
استحسنه فخر الدين الرازي وذكره في تفسيره الكبير وهو ان بني اسرائيل
كانوا في نهاية سوء الظن لموسى عم حتى ان هرون عليه السلام لما غاب
عنهم غيبة قالوا لموسى عم انت قتلته فلما وعد الله موسى عليه السلام

بثلثين ليلة واتمها بعشرة وكتب له في الالواح من كل شيء ورجع فرأى
في قومه ما رأى اي اخذ برأس اخيه ليدنيه من نفسه ويتفحص عن كيفية الواقعة
فخاف هرون عليه السلام ان ينسبق الي قلوبهم ما لا اصل له فقال اشفاقا على موسى ع
لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي لئلا يظن القوم بك انك تريد ان تضربني وتوذيني
انتهى وانما اخترنا نقل هذا الجواب لكونه مما استحسنه الخطيب الرازي الذي
هو عند اهل السنة من رؤسائهم فهو اقوى في الاحتجاج على صاحب النواقض
واضرابه وان شئت الاطلاع على تفاصيل الاجوبة فعليك بكتاب تنزيه
الانبياء وانا اقول يؤيد التوجيه المذكور للاية ما شاهدنا من استمرار
عادة لواب البر الممتد من البصرة الي الحجاز فان غاية اظهار محبتهم
اذا قدموا الي صديقهم او رئيسهم ان ياخذوا لحيته ويتكلموا معه واظن ان
صاحب النواقض حيث كان قاضي الحجاز المحفوف بطوائف العرب فقد
شاهد ذلك منهم مرارا بل الغالب ان احدا من اجلاف العرب الذين كانوا
يحضرون مجلسه لرفع الدعاوي قد احدث بلحيته مثل ما ذكرنا فانكاره للتوجيه
المذكور انكار لوجدانه ومن العجب انهم يحملون الآيات التي ظاهرها عتاب الانبياء
عليهم السلام على ترك الاولى على ظواهرها ويحكمون عليهم بالمعاصي والخطايا مع
دلالة العقل على وجوب تنزيههم عن ذلك ومع وجود المحامل لظواهر
تلك الآيات ويحملون ما نقل في شنايات عمر بن الخطاب وكلماته التي ظاهرها منكر ومرتبته
اقل من مراتب الانبياء ع باضعاف لا تحصى على خلاف ظاهرها ويمنعون
من جواز حملها علي ظاهرها مع ان كلامه لا محمل له وغير كون الحمل بظاهره بغير تأويل
واضح وتوجيهه بين وبها ساووا بينه وبين الانبياء الذين في محل

العصمة

والتعظيم وما ذاك الا من قلة الانصاف وشدة العصبية والاعتساف جدا
وقد حكي عن فخر الدين الرازي في بعض كتبه انه قال وقد بنت الشيعة مذهبهم
على مقدمتين وجوب العصمة وجواز التقية فان صحت المقدمتان فالدولة
لهم انتهى ولقد ظهر بحمد الله تعالى انهما صحيحتان لمن نظر بعين الانصاف
وترك العناد والانحراف اما جواز التقية فقد قدمنا ما فيه كفاية واما وجوب
العصمة وكونها شرطا في الامام فلما مر من آية التطهير ولقوله تعالى يا ايها الذين
آمنوا كونوا مع الصادقين وغير المعصوم لا يعلم صدقه فلا يجب الكون
معه فيجب الكون مع المعصوم وهم ائمة اهل البيت عليهم السلام كما ذهب اليه
الامامية ولان الامام قائم مقام النبي ص وله الولاية العامة في الدنيا
والدين وسياستهما فكما انه شرط في النبي اتفاقا فكذا في الامام الزاما
ولقوله تعالى حكاية عن ابراهيم ع اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي قال
لا ينال عهدي الظالمين وغير المعصوم ظالم لان كل من وضع الشيء في
غير موضعه يسمى ظالما وغير المعصوم كذلك فلا يكون صالحا للامامة وهو المطلوب
وقد سبق تفصيل هذا الدليل وتحقيقه في الصف الاول من الجند الثاني
على ابلغ وجوه واتم فقد ذكر ثم الادلة الدالة على عصمة النبي ص واله على عصمة
الامام وهي انتفاء فائدة بعثة النبي لو لم يكن معصوما لظهور انتفاء فائدة
نصب الامام ايضا علي تقدير عدم عصمته وللزوم التسلسل لو لم يكن الامام معصوما
وقد شبهوا هذا بانتهاء سلسلة الممكنات الي الواجب لئلا يلزم التسلسل
الامر باتباعه مطلق فلو وقع منه معصية لزم ان يكون الله امر ان نفعل المعصية
وهو ممتنع عقلا لا يفعله الحكيم تعالى لما ثبت من الادلة الدالة على امتناع القبائح

منه نعم ولانه لو فعل المنكر فان لم يعترض له لزم سقوط النهي عن المنكر وان انكر
عليه لزم سقوط محله عن القلوب فلا يحصل فايدة نصبه ولان الامام حافظ للشرع
بمعنى انه مؤيد لستنفذ الاحكام من الناس جميعا وكل من كان حافظا للشرع
بهذا الوجه لابد من عصمته اما الصغرى فلاعتبار عموم الرياسة في الدين والدنيا
في الامامة كما سبق واما الكبرى فلان من كان حافظا للشرع بالوجه المذكور
لابد ان يكون آمنا عند الناس من تغيير شيء من احكامه بالزيادة والنقصان
والا لم يحصل الوثوق بقوله وفعله فلا تاتي له العباد منها فيختل الرياسة العامة
وينتفي فايدة الامامة لا يقال ان هذا الدليل يقتضي ان يكون العصمة
شرطا في المجتهد ايضا لانه حافظ للشرع فلابد ان يكون معصوما ليؤمن من
الزيادة وكذا الكلام في الدليل المذكور قبله لانه لو فعل المعصية سقط من القلوب
وانتفت فايدة الاجتهاد ولو سقط حكم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكلاهما
باطل لكنها ليست بشرط على ما تقرر في محله لانا نقول المجتهد ليس حافظا للشرع
بين جميع الناس بل مظهرا على من قلده فلا يجب فيه ان يكون امنا من الزيادة
والنقصان على سبيل القطع بل يكفي حسن الظن بصدقه بعد ثبوت الاجتهاد
ولذلك شرط العدالة فيه وبالجملة مرتبة الاجتهاد لكونها دون مرتبة الامامة
يحصل باستجماع شرائطها المشهورة المسطورة في كتب الاصول ويكفي في
وجوب العمل بقول المجتهد حسن الظن بصدقه المتفرع على ثبوت عدالته
بعد حصول شرائط الاجتهاد كما تقرر في محله بخلاف مرتبة الامامة فانها
رياسة عامة بحسب الدين والدنيا ومن البين انها لا يحصل لشخص الا بعد ان يكون
آمنا من الخطاء والزيادة والنقصان في احكام الشرع والا لاختلت بذلك

تلك الرياسة العامة وانتفت فايدة الامامة كما لا يخفى على من له طبع سليم
وعقل مستقيم واقول لا يبعد ان يقال ايضا ان كلا من جواز الاجتهاد وجواز
تقليد المجتهد في ايام غيبة الامام المعصوم ع من باب الرخصة في اكل الميتة
عند المخمصة خوفا من تعطيل الاحكام الشرعية وانما الجائز بحسب اصل
الشرع هو الاجتهاد وفي زمن حضور النبي والامام الحافظ للاحكام اذ مع حضور
النبي والامام المعصومين في الافعال والاقوال يرجع اليهما المجتهدون في مواضع
الاشتباه والاشكال وباعلام كل منهما يحصل التفصي عن الخطاء والضلال
فلا يحتاج الى اعتبار صحة المجتهد مع حضور النبي او الامام الذي يمكن الرجوع
اليه في تحقيق الاحكام والكشف عن مسايل الحلال والحرام واذا ثبت صحة ما بين
المقدمتين بالبراهين الواضحة والادلة القاطعة يلزم ايضا ان يكون مذهب
الامامية حقا كيف وقد اعترف فخر الدين الرازي الذي هو اكبر علمائهم وافضل
فضلائهم بانه كلما صحت المقدمتان ثبت كون مذهب الامامية حقا لكن المقدم
حق كما مر فالتالي مثله باعتراف الخصم المذكور ولما ثبت في المنطق من استثناء
عين المقدم ينتج عين التالي فيجب ان يكون مذهب الامامية حقا وهو
مطلوب آخر فان قيل عمدة ما ذكرتم معشر الامامية في عصمة الانبياء والائمة
ان تجويز الكبائر يقدح فيما هو الغرض من بعثة الانبياء ونصب الامام اعني
اتباعهم والامتثال لاوامرهم ونواهيهم فبين لنا وجه القدح اذ قد طال الكلام
في هذه المسألة بين الفريقين قلت لا شك ان من يجوز عليه الكبائر والمعاصي
فان النفس لا تسكن ولا تطمئن الى قبول قوله مثل ما تطمئن الى قول من لا يجوز
عليه شيء من ذلك جزما قال الشريف المرتضى ره هذا معنى قولنا ان وقوع

الكبائر والمعاصي منفرٌ عن القبول والامتثال والمرجع فيما ينفر ولا ينفر الى العادات
وليس في ذلك ما يستخرج بالدليل ومن رجع الى العادات علم صدق ما ذكرناه
فان الكبائر في باب التنفير لا تنحط عن المباحات التي تدل على خسة صاحبها
وعن المجون والسخافة ولا خلاف في انها ممتنعة عنهم فان قيل او ليس قد جوز
كثير من الناس الكبائر على الانبياء والائمة ومع ذلك لم ينفروا عن قبول
اقوالهم وامتثال اوامرهم وهذا ينقض قولكم ان الكبائر منفرة قلنا هذا الكلام
من لم يعرف معنى التنفير اذ لم نرد به ارتفاع التصديق والامتثال راسا بل ما
ذكرناه من عدم سكون النفس وحصول الاطمينان ولا يشك عاقل ان النفس
حال عدم تجويز الكبائر اقرب منها الى ذلك عند تجويزها وقد يبعد الامر
عند الشي ولا يرتفع كما يقرب من الشي ولا يقع عنده او لا ترى
ان عبوس الداعي الى طعامه وتضجره منفر في العادة عن حضور دعوته وتناول
طعامه وقد يقع مع ما ذكرناه الحضور والتناول ولا يخرج من ان يكون منفرا
وكذلك طلاقة وجهه واستبشاره وتبسمه تقرب من الحضور والتناول
وقد يرتفع عنده ذلك لا يقال هذا يقتضي ان لا يقع الكبائر عنهم حال
النبوة والامامة واما قبلها فلا لزوال حكمها بالتوبة المسقطة للعقاب
والذم فلم يبق وجه يقتضي التنفير لانا نقول انا لم نجعل المانع عن ذلك
استحقاق العقاب والذم فقط بل لزوم التنفير ايضا وذلك حاصل
بعد التوبة ولهذا نجد ذلك من حال الواعظ الداعي الى الله وقد عهدنا
منه الاقدام على كبائر الذنوب وان تاب عنها بخلاف من لم نعهد منه
ذلك والضرورة فارقة بين الرجلين فيما يقتضي القبول والنفور وشيرا

ما نشاهد ان الناس يعيرون من عهد منه القبائح المتقدمة وان حصلت منه
التوبة والندامة ويجعلونها نقصا وعيبا وغاية ما في الباب ان الكبائر
بعد التوبة اقل تنفيرا منها قبل التوبة ولا يخرج بذلك عن كونها منفرة
فان قلت فلم قلتم ان الصغائر لا يجوز عليهم مطلقا ولا تنفير فيها قلت بل التنفير
حاصل فيها ايضا عند التامل لان اطمينان النفس وسكونها انما هو مع الامن
عن ذلك لا مع تجويزها والفرق بان الصغائر لا توجب عقابا وذما
ساقط لان المعتبر التنفير كما ذكرناه مرارا الا ترى ان كثيرا من المباحات منفرة
ولا ذم ولا عقاب فيها وتقرير الكلام على هذا التفصيل والتنقيح من نفايس
المباحث فاحفظ فانه بذلك حقيق واما رابعا فلان قوله ان التشنيع
عن حديث الغدير المتواتر ذكرك آه متضمن للاعتراف بنقيض ما هو بصدده
من تضييع الحق وترويج المحال حيث اجرى الله تع على لسان قلمه ما هو الحق
فوصف حديث الغدير بالمتواتر من غير ان يكون سياق كلامه مقتضيا
لذكر هذا الوصف بوجه من الوجوه لكنه قد اخطأ في احتمال سؤال ذلك الخليفة
منه وكونه مامونا في بيانه فان المأمونين في ذلك هم المؤمنون فاقول مضمون
الحديث على الوجه المتواتر المتفق عليه من الطريق المشهور لدى العامة
وبعض طرق اصحابنا هو انه لما نزل حين رجوع النبي ص عن حجة الوداع قوله تع
يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الآية نزل النبي ص بغدير خم
وقت الظهر الذي لم يكن نزول المسافر فيه متعارفا في يوم شديد الحر حتى
ان الرجل كان يضع رداءه تحت قدمه من شدة الحر فامر النبي ص بجمع
الرحال وصعد عليها خطيبا بالناس ذاكرا في خطبته ان الله تعالى انزل

عليه بلّغ ما انزل اليك من ربك الآية لما نزلت اره وانه يبلّغ ما امره الله
تبليغه وتوعده ان لم يبلغه ووعده بالعصمة من الناس ثم اخذ بيد علي ع
وقال في جملة كلامه الست اولى بكم من انفسكم قالوا بلى يا رسول الله قال من
كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره
واخذل من خذله وادر الحق معه كيف دار فلم يتفرق الناس حتى نزل قوله تعالى اليوم
اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فقال النبي ص
الحمد لله على اكمال الدين واتمام النعمة ورضا الله تعالى برسالتي وبولاية
بعدي ونقل في طرقنا ايضا عن عبد الله بن عباس رض وزيد بن علي بن
زين العابدين عليه السلام ان في حال توجه النبي ص الى الحج وصل عليه الوحي
باظهار فضائل علي ع ومناقبه وولايته الى الخلق فتوقف النبي ص في ذلك
لمصلحة الوقت وعدم فورية الامر وقال يا رب قومي حديثو العهد بالجاهلية
يعني اخاف من عدم امتثالهم لهذا الامر واللاد وعانهم بولاية امير المؤمنين عليه السلام
ثم مضى للحج ولما رجع النبي ص ووصل الى غدير خم نزل الوحي بطريق الامر الايجابي
الفوري المشتمل على غاية المبالغة وهو قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل
اليك من ربك يعني بلغ على وجه الايجاب الفوري ما انزل اليك سابقا
من الامر بنصب امير المؤمنين عليه السلام وكنت مامورا به على طريق الامر
التخييري الغير الفوري واخرته لرعاية مصلحة الوقت فان لم تفعل
فما بلغت رسالته ثم انه تعالى لتوطين النبي وتسليته وعدم مبالاته من القوم
قال والله يعصمك من الناس هذا ولا يخفى على من له شائبة من الانصاف
ان مخاطبة الله تعالى للنبي ص في آخر عمره ووداعه للدنيا بتبليغه

الاسلام

الاسلام والصلوة والزكوة والصوم والحج والجهاد وغيرها من احكام الدين
بقوله وان لم تفعل فما بلغت رسالته ونزول النبي ص في زمان ومكان
لا يتعارف فيها النزول وصعوده على منبر من الرحال وقوله في حق امير المؤمنين
من كنت مولاه فعلي مولاه ودعاؤه له على الوجه المذكور ليس الا لامر عظيم
الشان جليل القدر كنصبه للامامة لا لمجرد اظهار محبته ونصرته ونظائرهما
مع قوله الست اولى بكم من انفسكم ومع وقوع هذه الصورة بعد نزول الآية
السابقة ونزول الآية اللاحقة بعدها لا بد ان يكون المراد من المولى هو المتولي
المتصرف في امور المسلمين لا الناصر والمحب ولا غيرهما من معاني المولى لغة
اي هو الاولى بالتصرف في حقوق الناس والقيام بامورهم بعدي كما اني كذلك
الآن ولا معنى للامامة الا هذا فبعد تواتر الحديث كما ذكرناه وتقرير صحته و
تضمنه فيما قصدناه بما اوضحناه هل يتاتى لاحد القدح فيه والتاويل
بما لا يرتضيه الا السفيه وهل يقدم على الانكار الا من كان مختوما على قلبه وسمعه
مطموسا على بصره فيقدم تارة على القدح في طريقه واخرى على تاويلات
يحكم العقل ببطلانها وانما يريد المنافقون ترويج الباطل ليدحضوا به الحق ويخفون
كما يريدون ان يطفئوا نور الله بافواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون وكيف
يقدح العامة في حديث الغدير وقد تجاوز حد التواتر في طرقهم فقط
فضلا عن طرق الشيعة ذكر الشيخ المحدث عماد الدين ابن كثير الشامي الشافعي
في تاريخه الكبير عند ذكر احوال محمد بن جرير الطبري الشافعي اني رايت له
كتابا جمع فيه احاديث غدير خم في مجلدين ضخمين وكتابا جمع فيه طرق حديث
الطير ونقل عن ابي المعالي الجويني انه كان يتعجب ويقول شاهدت مجلدا

ببغداد في مائة صحاف فيه روايات هذا الخبر مكتوباً عليه المجلدة الثامنة والعشرون
من طرق من كنت مولاه فعلي مولاه ويتلوه في المجلدة التاسع والعشرون
ونقل عن الفقيه ابي جعفر بن شهرآشوب انه قال سمعت ابا علي العطار
الهمداني يقول اروي هذا الحديث عن مائتين وخمسين طريقاً ورأيت انا عند
الناس عدة من نسخة الرسالة التي الفها خاتم محدثي اهل السنة والجماعة
الشيخ محمد الجزري واثبت فيها تواتر هذا الحديث من ثمانين طريقاً وبالجملة
ان هذا الخبر قد بلغ في الاشتهار الى حد لا يوازى به خبر من الاخبار حتى لقد صنف
فيه اكثر من الف مجلد وتلقته محققوا الامة بالقبول فلا يرده الا معاند جاحد
او من لا اطلاع له على كتب الحديث وآثاره وهو وحدهم واما اصحابنا فقد رووه
بما يتجاوز حد التواتر بمراتب ورووا خطبة النبي ص في هذا اليوم على سياقتها
وقد تضمنت النص الصريح متعدداً مؤكداً واشتملت على التحذير من مخالفته كذلك
مكرراً فلا مجال ثمة لتاويل اصلاً ورأساً ويعلم ان كيده والتحذير فيه
مما روي عن الثاني انه قال نصب رسول الله ص علياً اماماً فقال من كنت
مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واخذل من خذله وانصر
من نصره اللهم انت شهيدي عليهم قال وكان في جنبي رجل شاب صبيح الوجه طيب
الرائحة فقال لي يا عمر هل ترى والله لقد عقد رسول الله ص عقدة عليكم لا يحله
الا منافق واخذ منكم عهداً لا ينقضه الا من ارتد عن دينه فاحذر انت يا عمر
ان تحله وتنقضه قال قلت يا رسول الله انك حيث قلت مقالتك في علي
كان في جنبي رجل شاب حسن الوجه طيب الرائحة فقال لي كذا وكذا قال اتدري
من كان هو قلت الله ورسوله اعلم به قال يا عمر انه ليس من ولد آدم لكنه كان

جبرئيل ع جاء اليكم ليحذركم ويؤكد عليكم العهد الذي اخذه منكم في علي فاحذروا
ان تحلوه وتنقضوه قال وكان علي عند رسول الله ص فهنأه اولاً من سائر
الناس وقال بخ بخ هنيئاً لك يا ابن ابي طالب اصبحت مولاي ومولى
كل مؤمن ومؤمنة واما خامساً فلان قوله هل يجوز مثل تلك الى لفظه مراداً من
محمد ص آه مردود بما اشرنا اليه من ان الامر الصادر من الله تعالى في الآيتين
الاوليين لم يكن فورياً بل كان تخييرياً وكم له نظائر في القرآن المبين فلا مخالفة
فيه اصلاً واما سادساً فلان ما ذكره من اجمال كلام شيخنا المفيد فيه ايهام
واخلال وحذف وايصال وبالجملة قد خان فيه بالزيادة والنقصان حتى
طرء عليه الركاكة ولحق برطانة اهل الحياكة وليت شعري اين هو من كلام ارباب الكمال
حتى يمكنه التصرف فيه بالتفصيل والاجمال واما سابعاً فلان ما ذكره بقوله فقائل
هذا المؤمن الجري على عادته القديمة من الاشتغال بالوعظ البارد الذي كان
غرضه منه تسخين سوق الزنا وترتب مقدماته باتلاف المال والفواحش معه
هناك هذا مع ان وجه الخوف متضح وهو ما اشرنا اليه من علم النبي ص بان قلوب
القوم مملوة من بغض امير المؤمنين عليه السلام لقتل آبائهم واولادهم واخوانهم
واقاربهم في الغزوات والمجاهدات كيف وقد ترشح منهم هذا المعنى في ذلك
المقام واعترضوا على النبي ص وانكروا كونه وحياً من الملك العلام كما صرح به الثعلبي
من رؤساء المفسرين الاعلام قال الثعلبي لما كان رسول ص بغدير خم نادى الناس
فاجتمعوا فاخذ بيد علي ع فقال من كنت مولاه فعلي مولاه فشاع ذلك
وطار في البلاد وبلغ ذلك الحرث بن نعمن الفهري فاتى رسول الله ص
حتى اتى الابطح فنزل عن ناقته فاناخها وعقلها واتى النبي ص وهو في ملاء

من اصحابه فقال يا محمد عليه السلام امرتنا عن الله ان نشهد ان لا اله الا الله وا
رسول الله فقبلنا منك وامرتنا ان نصلي خمس صلوات فقبلنا منك وامرتنا
ان نصوم شهرا فقبلناه منك وامرتنا ان نزكي اموالنا فقبلناه منك وامرتنا
ان نحج البيت فقبلناه منك ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك
ففضلته علينا وقلت من كنت مولاه فعلي مولاه فهذا شيء منك ام
من الله تعالى فقال النبي صلعم والذي لا اله الا هو انه من الله فولى الحرث بن نعمان
يريد راحلته وهو يقول اللهم ان كان ما يقول محمد عليه السلام حقا فامطر علينا
حجارة من السماء او ائتنا بعذاب اليم فما وصل اليها حتى رماه الله بحجر فسقط
على هامته وخرج من دبره فقتله وانزل الله تعالى سال سائل بعذاب واقع للكافرين
ليس له دافع من الله ذي المعارج وقد روى هذه الرواية النقاش من علماء الجمهور
في تفسيره وذكرها بعض الشافعية في كتابه الموسوم بالفصول المهمة في مناقب
الائمة وايضا فقد ظهر منهم بعد ذلك امارات الاكراه في مقام البيعة والاختيار
كما يدل عليها ما رواه ابن ابي الحديد في شرح نهج البلاغة مع انه عامي المذهب
حيث قال في باب فضائل عمر ان عمر هو الذي وطأ الامر لابي بكر وقام فيه
حتى انه دفع في صدر المقداد وكسر سيف الزبير وكان قد شهره عليهم وهذا غاية
الاكراه وقد روى ايضا عن البراء بن عازب انه قال لم ازل محبا لاهل البيت
ولما مات النبي صلعم اخذني ما ياخذ الوالهة من الحزن فخرجت لانظر ما يكون
من الناس فاذا انا بابي بكر وعمر وابي عبيدة سائرين ومعهم جماعة من
الطلقاء وعمر شاهر بسيفه وكلما مروا برجل من المسلمين قالوا له بايع ابا بكر
كما بايعه الناس فيبايع له شاء ذلك او لم يشاء فانكر ذلك عقلي وجئت

اشتد ملازرفوبي حتى اتيت عليا عم فاخبرته بخبر القوم وكان يسوي قبر رسول الله
صلعم بمسحاته فوضع المسحات من يده ثم قرا بسم الله الرحمن الرحيم احسب الناس
ان يتركوا ان يقولوا آمنا وهم لا يفتنون فقال العباس تربت ايديكم بني
هاشم الى آخر الدهر وهذا دليل الاكراه وتوقع علي والعباس لو ما يمكن
لهم ان يدفع فيه صدور المهاجرين ويكسر سيوفهم ويشهر فيه السيف على رؤس
المسلمين كيف لا يكون اكراها لولا عمى الافئدة فانها لا تعمى الابصار ولكن
تعمى القلوب التي في الصدور واما ثانيا فليعلم ذلك الجناب انا بعد ما وقفنا
على الاطلاع بجائب الجواب لا محالة نعكس اليه كل ما ذكره من التشنيع والملام
فقد كفى مؤنتنا في الاقدام بسقط الكلام ونولى وعنا بولاية قضاته في الاكلام

الطائفة السابعة قال صاحب النواقض ومن هفواتهم تكفيرهم الصدر
الاول روى الكشي في رجاله وغيره عن الصادق عم انه قال حاشاه لما مات
النبي صلعم ارتدت الصحابة كلهم الا الاربعة مقداد وحذيفة وسلمان وابا ذر
فقيل وكيف حال عمار قال حاص حيصة ثم رجع فاستمع ما يقول او شتمه في علم
الرجال في شان الذين قال تعالى في شانهم كنتم خير امة اخرجت للناس
تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وقال تعالى محمد رسول الله والذين معه
اشداء على الكفار رحماء بينهم آه وقد مرت الآيات والاحاديث الدالة على
فضيلة الصحابة ولا سيما المهاجرين والانصار وان كان الامر على ما ذكروه
فلا شبهة انهم شر الامة وارذل الخلق اذ لم نطلع على انه تجاوزت عن ثمانية الف
حين اختصر بينهم بعد ان عاش بينهم مع النبوة نيفا وعشرين سنة فارتدوا
باجمعهم لحب الدنيا بعد موته بلحظة ولم يثبت من هو في اذني رتبة الولاية الا

وقد خلف من تاثير كلامه وعلو مقامه مريدين ثابتين على الارادة مراعين سيرة
شيخهم متبعين وصيته مشتغلين على سنن خالفها وهولاء المحرومون عن نور الايمان
بمحمد صلى الله عليه وسلم يظنون بحيث لم يبق اثر نفسه وبركته بعد اتيه يوما بل ساعة
بعد موته ونصنا جواز مثل ذلك على النبي واصحابه وتاويل محكمات القرآن العظيم
ونصوص الحديث الكريم بما لا يحتمله العقل ولكن نقول لما ارتدت والعياذ بالله
هولاء الاطهار البررة وصاروا بعد رضا الله عنهم حاشاهم من جملة الكفار
فلم لم يقتلوا بعد ذلك نفسهم لاعلاء كلمة الله في بحار المهالك والاخطار رفقا تلموا
فتلوا في سبيل الله تعالى لنشر شريعة فخر الرسل والابرار وتغربوا عن الساكن والاهالي
وفارقوا العشيرة والخلان ومن بقي في قلبه نقطة من بعض الايمان تتفطن لهذه ولكن
قد استولى على قلوب هولاء سواد النفى فلا ينفعهم ايات المرسلين ويحكم الله تعالى
بفضله وقهره بيننا وبينهم يوم الدين اقول فيه نظر اما اولا فلان قوله تعالى
كنتم خير امة اخرجت الاية لا ينافي ما ذكره الكشي لان مراد الكشي من الصحابة
سيما من عدا ذوي القربى من اصحاب النبي صلعم ومن عدا ما ذكره من مشاهير
الصحابة المداومين على ملازمة النبي صلعم المستمعين للنص الجلي في شان امير المؤمنين
عليه السلام لا جميع الاصحاب من اكابرهم واصاغرهم والا لم يذكر علياً
وفاطمة والسبطين ومن كان معهم من بني هاشم وتابعيهم ومواليهم مع ظهور
ان الكشي لم يعتقد ارتدادهم فبقيت الطائفة الكثيرة التي يكونوا من مشاهير
الصحابة المستمعين للنص سالمين عن نسبة الارتداد اليهم وان دخلوا تحت
تابعية المرتدين لاشتباه الامر عليهم واما ثانيا فلانا قد بينا عدم دلالة الايات
والاحاديث التي ذكر على مطلوبه بابلغ الدلالات واما ثالثا فلان ما ذكره

في ضمن

في ضمن الوعظ البارد ومجرد استبعاد ما لصدر عمن لا ادنى وقوف على سير الامم
السابقة واما ذكره بقوله اولم يطلع على ان الامة تجاوزت عن مائة الف حين احتضر
نبيهم الخ فهو كلام صدق من حيث تحقيقه بحين الاحتضار لكن قد وقع
ما هو اشد منه من امة موسى عم حين حياته والتقاه في نهايت الاقتدار وتابد
لبس مجالستهم وارتدادهم في ذلك ما عجب من ارتداد بني اسرائيل مع
غاية كثرتهم واطاعتهم للسامري وعبادتهم للعجل عند غيبة موسى عليه السلام
عنهم بزيادة عشرة ايام عما واعدهم به مع استخلاف هارون النبي عليه السلام
فيهم فاذا جاز على امة موسى عليه السلام بمجرد غيبته في بعض الايام مع وجود
نبي آخر مثل هرون عم فيهم كيف لا يجوز على هذه الامة بعد موت النبي صلعم
ان يرتدوا او يخالفوا وصيته ووصيا او يعبدوا عجلاً سيما وقد ورد فيهم
قوله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان مات او قتل انقلبتم
على اعقابكم وقد ورد ايضا عن النبي صلعم انه قال كلما كان في الامم السالفة يكون
في هذه الامة حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة واما رابعا فلان ما اتى به بعد تسليم بعض المقدمات
فاستكشف عن وجه اعلائهم لكلمة الاسلام دون ترويج كلمة الكفر فما لا يخفى
استكشافه بذوي الافهام لظهور الوجه في ذلك وذلك ان الرياسة المجبولة
المنتظرة لهم انما كان منتظماً بحفظ بعض شعائر الاسلام وتوهياً للمقلدة من العوام
الراسخين في متابعة سيد الانام وسد الباب برجوع بعض المسلمين الى
اهل البيت عليهم السلام وقد اعترف صاحب النواقض بصحة مثل هذا الاحتمال
في شان التبعين من بني امية فيما سيذكره في الفصل السابع من العادات
حيث قال ان السفيانيين لقرب عهدهم بالوحي ما قدروا على كثرة الابتداع

وكان اكثر ذوعهم على نهج السنة اثنى وحاتية ما يلزم من ذلك ان لا يكونوا آمنين
في كفرهم ايضا علي ما قيل ع در کفر هم راسخ نه زنار را رسوا مکن وهو
في الحقيقة مؤيد لما نحن بصدده كما لا يخفى والله اعلم **الطائفة الثامنة**
قال صاحب النواقض ومن هفواتهم انهم ذكروا في كتب حديثهم وكلامهم ان
عثمان نقص عن آيات القرآن فكان في سورة الم نشرح بعد ورفعنا لك
ذكرك وعليا صهرك فاسقطها عنها لجهة اشتراك الصهرية وكانت سورة الاحزاب
كالانعام فقد اسقط منها ما كان في فضل اهل البيت وامثال ذلك وانت
تعرف ان هذا المقال يورث رفع الوثوق عن القرآن الذي هو فصل الخطاب
والفرقان وحجة الله تعالى والتبيان اذ جواز النقصان في سورة واحدة يستلزم
لجوازه ومع هذين الامكانين يمتنع الوثوق بالضرورة العقلية ومن الطرائف
المضحكة انهم مع ذا وهذا يعتقدون في مصاحف كثيرة انها بخط علي ع
والائمة من ولده وليس فيها الا ما في سائر المصاحف المتواترة التي
لا تحصى كثرة ومن فروع هذه الهفوات والهذيانات انهم يقولون الضحى والم
نشرح سورة واحدة وكل منهما جزء لها وكذا الم تر ولايلاف حتى لو اتى احد
اكتفى في صلوة الفريضة بواحدة منهما بطلت صلوته عندهم ويعدون الله
لا اله الا هو الحي القيوم الي قوله تعالى هم فيها خالدون اية واحدة وهذه المجموع
هي آية الكرسي عندهم فكما ان قولهم السابق يرفع الوثوق عن مواعيد
القران وبشاراته قولهم هذا يرفع الاعتماد عن سوره واياته اقول فيه نظر من وجوه
اما اولا فلان ما نسب الي الشيعة الامامية من قولهم بوقوع التغيير في القران
ليس مما قال به جمهور الامامية وانما قال به شرذمة قليلة منهم لا اعتداد

بهم فيما بينهم وقد صرح بذلك الشيخ الاجل ابي علي الطبرسي في فواتح تفسيره
الكبير نقلا عن السيد الشريف المرتضى رضي الله عنه وبو سلم فليس في ذلك امر
اختصت الامامية به بل قد ذكره السدي من مفسري اهل السنة والجماعة
في تفسيره وغيره في غيره قال السدي في قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل
اليك الاية نزل يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ولاية علي وما ذكره
من ان امثال ذلك يورث رفع الوثوق عن القرآن مع كونه مشترك
الالزام علي ما بيناه مدفوع بان ذلك انما يلزم لو لم يكن مواضع التغيير محصورة
مضبوطة بنص الحافظين لكتاب الله من الائمة الطاهرين ومن استند اليهم
من علماء المفسرين واما ثانيا فلان ما زعمه من الطرائف المضحكة ليس بذلك
وانما الطرائف المضحكة ما ذكره صاحب كتاب الطرائف من فضايح اهل السنة
والجماعة وهو موجود عند صاحب النواقض فليطالع حبابه المخفوف
بالنواقض هناك فليضحك قليلا وليبك كثيرا واما ثالثا فلان ما
تكلفه واستنبط من الفروع معارض باتفاق الحنيفية الذين هم اهل مذهب
الثاني بل الثالث معنا في اتحاد سورتي الم تر ولايلاف فان لم يرض بذلك
فعليه بالعدول الي مذهب مالك او احمد بن حنبل والى مذهب الزيدية الذي
يحصل به ايضا ما ليفتقد بشرفاء المكة المعظمة ان تحقق لديه ان
ان العدول عن مذهب النعمان لا يؤدي اليه عزله عن قضاء تلك
البلدان وقطع وظايف آل عثمان **الطائفة التاسعة** قال صاحب النواقض
ومن هفواتهم ما رووه في معتبرات كتب احاديثهم عن الصادق ع وهو ان
واحدا من تبع هشام الاحول قال كنت يوما عند ابي عبد الله جعفر

بن محمد فيا واحد من الخاطئين الذين كانوا يشيعونه وبيده قميصان يا ابن
رسول الله خطت واحدا منهما ولكل خيطة وخيطت رتب الارباب وخطت
الآخر ولعنت بكل منهما عمر ابن الخطاب ثم نذرت لك ما اجبت منهما فالتجبه
خنده وما التجبه وه قال فقال الصادق ع احب ما تم بلعن عمر واراد ان يلبسك
الذي خيط بذكره الله الاكبر هكذا نقل عنه حاشاه عن ذلك ثم حاشاه وهل يقبل
اكمل الاولياء ما لا يليق باخس السفهاء انتهى اقول هذا افتراء مثل ما افترا
على شيخنا الشهيد من الكاره للمتصوف كما سبق بيانه ولهذا دلس
في الامر ولم يذكر اسم الكتاب فان كان صادقا في هذا الانتساب فليذكر
اسم الكتاب والظاهر ان المنقول هو مجرد خياط القميص الثاني والقميص الاول
ما خاط صاحب النواقض مبالغة توهيما على من حضر حوله من الحضار والعوام
وتحصيد قوة فيا ريهم بلباس الوعظ من هذا بانه **الطائفة العاشرة**
قال صاحب النواقض ومن عقوباتهم ما قال الحلي في شرحه على التجريد خالف
الامامية في ان اهل الكبائر يخرج غير الاثنى عشرى من الفرق الاسلامية عن النار
ويدخلون الجنة ام يخلدون بانحصهم فيها والاكثرون على الثاني وقال شرذمة
بالاول وقال ابن نوبخت يخرجون من النار ولا يدخلون الجنة بل هم في الاعراف
انتهى ملخصا ونحن نتكلم على قول الاكثرين لان المذاهب يستيقظ من السواد
الاعظم والنظير فقد قال علماؤهم منهم الشهيد الذي لقب بالصدق في الذكرى
الشهرة حجة كالاجماع لقول الصادق ع خذ ما اشتهر ودع ما ندر وبغير
ذلك ثم كلامه فقد خلقت الجنة التي عرضها كعرض السماء والارض لتلك
الافراد التي في غاية القلة والندرة بل هم اقل واندر من كل قليل ونادر

ويخلد في الجحيم غالب اهل الاسلام بل كل بر خير اذ لا يخفى ان جميع الصحابة والتابعين
والعلماء الراسخين والاولياء الكاملين كانوا يحبون ابا بكر الصديق ويذعنون
بفضله على التحقيق وبهذا يخرج عندهم المؤمن من الايمان فيستحق خلود
الاحتراق في النيران ويصل الايمان عندهم ما يغضب عنه الرحمن ويرتضيه الشيطان
وما لوريا بقول مولانا في كرم الكريم المنان الذي سبقت رحمته غضبه وهو
الغفور المنان فلوا الخير اهل الجنة في شآم الاحوال ومن استحق متابعة
نعمة سبق غضبه رحمته ويابى من ذلك طبع كل عاقل الا من اعمى الله بصيرته
تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا والخيال يلزم تاويل كل ما يفيض منه
على مدح المسلمين والمسلمات وانكار كل روايات وردت في فضل امة
سيد الكائنات وتصيير شفاعة النبي صلعم كالمزل يوم العرصات بل غفران
الوهاب العفو المتجاوز عن السيئات اذ تلك الفرقة القليلة التي صارت
بالمعدوم اشبه من غاية القلة لا يستعد لان يصح من جانب الخير الملك شفاعتهم
وتخليصهم من مقتضيات السيئة هو الزلة فضلا عن ان يحيط بغفرانهم آية السموات
والارضين ورب الشهور والايام اقول فيه نظر لا اولا فلظهور بطلان قلة الشيعة
على ما وصفهم من كونهم اقل واندر من كل قليل ونادر كيف ومن اعاظم
الامصار والبلدان مختصة باوطان المؤمنين واكثرها مشتركة بينهم وبين
المخالفين نعم نحن نعترف بان اهل السنة واكثر وكثير ولا خير في كثير على ان ذلك
مناقض بما سبق في بعض الابواب من توصيف الشيعة الامامية بكثرة ونقل
والذباب والاماثل يا فلان لو سلمنا قلتهم على الوجه الذي ذكره نقول انهم
وان كانوا قليل العدد لكنهم كثير العدد فهم الجماعة وان شذوا نظرا الى

من عداهم واذا ارتضوا شيئا فلا يعبأ به ومن سواهم كما قال بعض السلف
عليك بطريق الحق ولا تستوحش لقلة السالكين واياك وطريق الباطل ولا
تغتر بكثرة الهالكين وايضا انما يلزم من قلة الفرقة الناجية من محمد صلعم
بعض المواضع الجثة لو كانت الجنة بطولها وعرضها مخلوقة للمطيعين من امة
محمد صلعم فقط ولم تشترك معهم الوف من الامم الماضية وبيس فليس ولا
ثالث فلان لسره من العوض الطويل مما لا يخفى برودته وشناعته على الناظر
الجليل والله اعلم **الطائفة الحادية عشر** قال صاحب النواقض ومن هفواتهم
انكارهم كتب الاحاديث الصحاح التي تلقت الامة بقبولها سيما صحيحي
البخاري ومسلم اللذين مما ذكرنا قال اكثر علماء المغرب اصح الكتب بعد كتاب الله تعالى
صحيح مسلم بن الحجاج القشيري وقال الاكثرون من غيرهم صحيح محمد بن
اسمعيل البخاري هو الاصح وهو الاصح وما اتفقا عليه هو ما اتفق على الائمة
وهو الذي يقول فيه المحدثون كثيرا صحيح متفق عليه ويعنون به اتفاقهما لا اتفاق
الامة وان لزم ذلك واستدل في الاثار بثبوت الملازمة باتفاق
الامة على تلقيهما اتفقا عليه والمتفق عليه منهما هو الذي يرويه الصحابي المشهور
بالرواية عن النبي صلعم وروى عنه راويان ثقتان من اتباع التابعين مشهوران
بالحفظ ثم يروي عن كل واحد منهم رواة ثقاة من الطبقة الرابعة ثم يروي
عن كل واحد منهم الشيخ البخاري او مسلم والاحاديث المروية بهذه الشرائط
قريبة الى عشرة آلاف وقد عمل بكتابيهما الائمة المجتهدون الكاملون
بغير تفتيش وتفحص وتعديل وتخرج من غايت وثوقهم عليهما وبري
جمع كثير من المرضي بحج منهما بجم غفير من الفرق وقد بلغ القدر المشترك

ماذكر

ماذكرني ميامنهما وبركاتهما حد التواتر وصارا في الاسلام رفيقي المصحف الكريم
والقران العظيم فهولاء من كثرة جهلهم وقلة حيائهم ينكرون الصحيحين المزبورين
وسائر صحاحنا ويعتبرون في مقابلتها اربع كتب جمع فيها كثير من الاكاذيب
واقوال ائمة اهل البيت احدها من لا يحضره الفقيه الذي جمعه محمد بن بابويه القمي
وثانيها الكافي جمعه محمد بن يعقوب الكليني وهو اشهر عندهم من الصحيفة مؤلفه
المذكور وثالثها التهذيب الذي جمعه ابو جعفر الطوسي ورابعها الاستبصار
مجموع ابن المطهر وابن بابويه قد ضمن صحة ما في كتابه في خطبته وهو الذي اخترع
الرقعة وحقيقتها انه كان يكتب لكل مسئلة زعموا انها من المشكلات
فتوضع في ثقبة شجرة معينة خارج مدينة قم وتدرك تلك الرقعة يوما اشهر
وفي صفحتها كتب جوابها مستندا بتعظيم المزور المزبور كاتب الرقعة ومخترع
الحيلة وكان يري الناس ان الامام محمد بن الحسن العسكري هو المهدي
المنتظر عند الامامية المطلع بالكرامة عليها فيأخذها ويعطيها وتمت
جوابي على ضمنها وقد عادت هذه الحيلة التي تضاهي اعمال المشعوذين
مدة مديدة وبنوا دينهم عليها ولعمري ان احتجيتهم طويلة كلها تجرها فيتبعك ه
ع حافظا اين قصه دراز است بقران كه بپرس • وبالجملة انهم متفقون
في ان اصح كتبهم من لا يحضره الفقيه المذكور وقد صرح متاخروهم بانه يشتمل
على احاديث ضعيفة كثيرة واذا كان هذا حال اصحها اذا وجب من
الكل فقس عليه حال غيره من الثلثة المبسوطة المطولة بل قد صرحوا بان تلك
الكتب الثلثة الاخرى مملوة من الاحاديث الضعيفة بل الموضوعة فانظر
الى اهل الحق كيف نظروا الباطل فقد انطلقهم بانفسهم في تسقيم كتب الاحاديث

نعم قد صح ان الحق يعلو ولا يعلى اما اولا ففيه نظر اما اولا فلما مر في المقدمات من اهل البيت
المدونة في كتبهم المذكورة انما هي من موضوعات عبد الفراغنة وان تسميتها
بالصحاح من قبيل تسمية الشيء باسم ضده واما ثانياً فلان عدة الفرقة الناجية
من الائمة بقبول امر والاتفاق عليه فلا يوجب اقبال اهل الحق اليه واما ثالثاً فلان شهادة
صاحب الاثار وغيره من اهل السنة على صحة تلك الكتب وعظم شأنها من
قبيل استشهاد ابن آوى لشهادة ذنبه وهو بطول سلامة قاضي الحاجة فعليه
باعمال الجرح والتعديل وناهيك في ذلك ان اصح تلك الكتب بعد كتاب
الله تعالى عندهم هو الذي جمعه البخاري وقد شهد وافي كتبهم الفقهية وغيرها بحماقته
وبلادته وعدم تميزه حتى نقل عنه بعض شارحي كتاب الهداية في فقه الحنفية انه
عمم حديث الرضاع في غير من الخيل والحمير والبقر والغنم وافتى بذلك في
بخارا حتى اخرجه علماء زمانه منها المكلفين بسبب ذلك فليتأمل العاقل ان
من كان قوة تميزه في هذه المرتبة الدنية كيف يوثق به في تميزه الوضاعين
من رواة الحديث عن غيرهم واما ما ذكره من اتفاق صحة المرضي بركة قراءة
الصحيحين فهو ان صح لا يبعد ان يكون بركة بعض ما اشتمل عليه من الاحاديث
التي وقع الاتفاق من اصحابنا ايضا على صحتها واما ثامنا فلان ما ذكره في شأن
كتب اصحابنا في الحديث مما لا يمشي عند اولي الابصار فان الامر في شهرتها
وعلو شأن مصنفيها اظهر من الشمس في نصف النهار لكن اهل السنة
لا يلتفتون الي تلك الاسفار حتى لا يطلع عليهم صبح الحق من افق الاستار
واما ثالثا فلان حصر كتب الاحاديث للامامية في الاربعة المذكورة ليس
بصحيح بل هي ستة خامسها كتاب المحاسن تاليف احمد بن محمد بن خالد البرقي

وسا

وسادسها قريب الاسناد تاليف محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري ولما رابعا
فلان نسبة تصنيف الاستبصار الي العلامة الحلي كما نقع جهل منه باحوال
اصحابنا ومصنفاتهم فان كتاب الاستبصار ايضا من مصنفات شيخنا ابو جعفر
الطوسي رحمه الله واما خامسا فلان انكاره جلالة شان شيخنا المعظم ابن بابويه
رحمه الله وتقدمه لدي الامام عليه السلم مما نظير لك في مقام الرجعة لو كان
تلك الاهمية الحشرية في زمرتها والا فكمن من المنتظرين الي يوم الوقت المعلوم
واما ما ذكره من كتاب الرقعة المشتملة على السؤال عن المشكلات ووضعها في
ثقبة الي آخر ما سطره فلا ريب في انه افتراء محض انما نسب مثله الي الشيعة
النقشبندية ويحيى في الطائفة الثانية عشر من هفوات صاحب النواقض
اعترافه بخلاف ما ذكره ههنا حيث نسب الشيعة الي اتصافهم بسوء الظن وانكار
بعضهم بعضا حتى انهم لا يصلون لذلك خلف كل احد فكيف تاتي منه ههنا
نسبة الشيعة الي مثل هذه الحماقة والاختراع الذي قد اختص به اهل السنة
من علمائهم السوء ومشايخهم نعم المذكور في كتب الرجال ان ابن بابويه رحمه الله
تشرف غائبا عن الامام الهمام ابي محمد حسن العسكري ع بمراسلة مشتملة
على بعض الوصايا الشاملة له ولساير الشيعة الامامية واذ رحمه الله ارسل كتابة
الي وكيل الناحية المقدسة المهدوية ان يوصل نسخة الي الحضرة المهدوية
يسأل فيها ان يرزق بدعائه الولد فكتب اليه قد دعونا الله لك بذلك
وسترزق ولدين ذكرين خيرين فولد ابو جعفر وابو عبد الله من ام ولده
وكان ابو عبد الله الحسين بن عبيد الله يقول سمعت ابا جعفر يقول انا ولدت
بدعوة صاحب الامر ونفتخر بذلك واما سادسا فلان سوق كلامه في

عطف اقوال ائمة اهل البيت علي الاكاذيب يدل علي حكمه بكذب ائمتهم
وهو كفر باتفاق المسلمين واما ما ذكره من اشتمال بعض كتبنا علي بعض الاحاديث الاحاد
الضعيفة فمما لا يوجب قدحا فيها لان ايرادهم اياها لم ينشأ من غفلة عن ضعفها
حتى يلزم منه جهلهم بصحيح الحديث وضعيفه بل هم دونوا في بعض كتبهم الصحيح والحسن
والموثق والمقبول والمشهور والضعيف واحالوا التمييز بينها علي كتب الرجال
وقد ذكر صاحب التهذيب في آخر الكتاب ضابطة يتميز بها الصحاح المذكورة
في كتابه عما عداها من الاخبار وانما جمعوا بين تلك الاقسام لان الحديث الضعيف
يصلح مؤيدا ومرجحا لاحد الحديثين الصحيحين عند تعارضهما وقد ذكر العلامة
الدواني في انموذجه انه يجوز بل يستحب العمل بالاحاديث الضعيفة في فضائل
الاعمال وممن صرح بذلك النووي في كتبه لا سيما كتاب الاذكار علي ان
الاشتمال علي الصحيح والضعيف ثابت لصحيح البخاري وغيره من صحاح اهل السنة
ايضا من غير ان نبه في الكتاب علي ضابطة يتميز بها احدهما عن الآخر
وقد اشار العلامة التفتازاني الي ذلك في موضع من التلويح وصرح بعض
المحدثين في غاية التصريح حيث قال ان ما ذكره البخاري في صحيحه قسمان
قسم تقصدي لاثباته وقسم اورده للاستشهاد والتائيد والاول هو الصحيح
مطلقا بخلاف الثاني انتهى **الطاعنة الثامنة عشر** قال صاحب النواقض
ومن سفواتهم قولهم بتعطيل الاحكام الالهية قالوا انما الحكم للامام او نائبه
والنائب الخاص ويريدون به من ولاه الامام حال حضوره باقليم او بلد
معين والنائب العام وهو الذي بلغ درجة الاجتهاد والامام غائب ولم يوجد
حينئذ اعلم منه فهو قائم مقام الامام في كل شيء وليس لاحد غير المجتهد المزبور ان

يحكم او يفتي بنقير او قطمير لصغير او كبير في زمان الغيبة ولا قول للميت
عندهم باتفاقهم وادعى ابن عبد العالي في الشذرة التي قفا انها في الحجة كالاجماع
لديهم وزين الدين العاملي فيه الاجماع والاجماع المنقول بخبر الواحد في كتبهم
الاصولية معدود من الحجج الشرعية صرح ابن المطهر في نهايته وغيره في
غيرها بذلك فاستمع الي ما يخبر اقوالهم هذه فقد اشترطوا لتحقق الاجتهاد
العلم بالرواة كلهم للتفرقة بين صحيح الحديث وضعيفه المتوقف عليها ظهور
الاحكام الشرعية وليس في كتب رجالهم المرتبة التي اطولها اقصر من مختصر
التلخيص الا حال بعض منهم وكيف اندرج حال الكل وان كانوا اقل القليل
في الموجز المزبور فيقولون هذا موقوف علي حضور كبير العلامة اي ابن المطهر
وهو معدوم كما عرفت في المطول فامتنع المجتهد المستجمع لجميع الشروط والاوصاف
والامام مختف خلف جبل قاف ومع ذلك قد ادعى الاجتهاد منهم في كل
بلد من لا يقدر علي افادة صرف الزنجاني كما هو حقها ولم يعلم الا بعض المسائل
الفرعية وقرع سمعه مسائل معدودة مشهورة من علم الاصول والحديث
وقد اذعن اكثر اهل بلده باجتهاده توسيعا في مشتهياتهم وتوسلا الي لذاتهم
ليحلل ذلك الرجل ما حرمه الله تعالى ومن لم يذعن منهم فانما الباعث عليه الحسد
والرياء مع استغنائه في الوصول الي المحرمات عن فتوى هذا الرجل الضال
المضل وبالجملة انما قبلتهم النفس والهوى ومعبودهم الشهوة في الدنيا رغبوا عن الله
الودود والي الشيطان المردود وان هنا لمستر جباه وشديد قهاره اقول
فيه نظر اما اولا فلان هذا الرجل قد اعترف بان المجتهد عند اصحابنا قائم مقام
الامام في كل شيء فمن اين يلزم تعطيل الاحكام نعم انما يلزم تعطيل الاحكام

عند فقد المجتهد وهذا مما لم يتحقق في الفرقة الناجية في شي من الاعصار لطفا
من الله عليهم في الاستبصار ومع ذلك لم يتقيد بهذا الاجل لادعاء فقده
فلا يتم كلامه قطعا واما ما ذكره من انه يجب عندهم ان يكون المجتهد النائب
اعلم اهل زمانه فليس كذلك بل يجوز عندهم وجود الف مجتهد متساويين
في المرتبة يتصف كل منهم بالنيابة قال شيخنا في الجعفرية وطريق معرفة
الاحكام لمن كان بعيد عن الامام الاخذ بالادلة التفصيلية في اعيان
المسائل ان كان مجتهدا او الرجوع الى المجتهد ولو بواسطة وان تعددت ان
كان مقلدا واشترط الاكثر كونه حيا ومع التعدد يرجع الى الاعلم الاورع
ثم يتخير ولو في احاد المسائل بل المسئلة الواحدة في واقعتين لم يشترط عدالة
الجميع انتهى واما ثانيا فلان قوله ولا قول للميت عندهم باتفاقهم آه قد عرفت
كذبه مما نقلنا عن رسالة الجعفرية نعم تلك مسئلة خلافية بين علماء
الامامية كما انها خلافية ايضا بين علماء الاصول من اهل السنة والجماعة
وقد ذكر هذه المسئلة الخلافية الخطيب الرازي في بحث الاجتهاد من محصوله
والقاضي الارموي في تحصيله والبيضاوي في منهاجه واشار الى الخلاف
فيها ايضا العضد الايجي في مبحث الاجماع وصرح به العلامة التفتازاني
هناك فليطالع ثمه واما ثالثا فلان ما ذكره من انه ليس في كتب رجالهم المرضية
آه مسلم من حيث تعليقه للنفي المذكور بالمرضية فان كتب الرجال المتداولة
بين الاصحاب المرضية لغيرهم من ذوي الالباب زيادة على سبعة منها كتاب خلاصة
الاقوال وكتاب ايضاح الاشتباه للشيخ العلامة الحلي وكتاب الفهرست
للشيخ ابو جعفر الطوسي وكتاب آخر له وكتاب الكشي وكتاب النجاشي

وكتاب حسن ابن داود ويعلم كل من رأى كتاب الكشي انه اطول من مطول التفتازاني
والباقي وان كان اقصر منه لكن بين الكل عموم وخصوص من وجه فبالكل يحصل
تمام المرام ان شاء الله تعالى العزيز العلام وايضا الاختصار في الكتب المذكورة
ليس لاجل قلة اسماء الرجال المذكورة فيها بل لانهم اقتصروا فيها على ذكر
ما يتعلق بحال الرواة من الجرح والتعديل واهملوا فيها ذكر مواليدهم وو
فياتهم وتفصيل مصنفاتهم ومعاصريهم وغير ذلك من الاحوال الزائدة
على ما هو المقصد الاعلى وانما احالوا تفصيل ذلك على الكتب الكثيرة وانت
اذا تتبعت الكتب المؤلفة لاهل السنة والجماعة في اسماء الرجال كالميزان
والكاشف للذهبي والتقريب لابن الحجر وامثال ذلك لوجدت
بعد حذف الزوائد اخصر واقل حجما من كتبنا المذكورة واما رابعا فلان
ما ذكره من ان حال بعض الرجال لا يعلم من الكتب المذكورة آه ان اراد به نادرا
قليلا من الرجال فذلك مع اعتقاده حاصل في كتب الجمهور ايضا وان اراد
طرفا صالحا منهم فهو افتراء بلا امتراء على ان اصحابنا قد التزموا في اثناء كتبهم
الخلافية بتحقيق كثير من الرجال الذي ربما لم يوجد في الكتب الموضوعة في هذا
الباب كما لا يخفى على العارف بتفاصيل الاسناد وسنزيد توضيحا لهذا
المقام عند ما سيكرره صاحب النواقض من الكلام واما خامسا فلان بلاد
عراق وفارس وخراسان وآذربيجان التي هي خلاصة بلاد الاسلام وكانت
منشاء العلماء الاعلام من زمن آدم عليه السلم الى هذه الايام كان في مدت
الدولة الشاهية الموسوية الصفوية اكثر اهتماما في تربية العلوم العقلية والنقلية
في الاصول والفروع الدينية الامامية فمن اين وسع لمن يقدر على افادت

الصرف الزنجاني ان يدعي الاجتهاد في محضر الجم الغفير من العلماء النحارير
الامجاد الكمل الان يدعي ذلك لا يقدر على الصرف الزنجاني بفقه فلا نزاع
حينئذ لانه اعلم بحال بعضه والله اعلم **الطائفة الثالثة عشر** قال صاحب
النواقض ومن هفواتهم تسهيلاتهم في الشريعة بحيث صار هي مذهبهم الالحاد وهذه
الرسالة اعز من ان ينقل فيها كلها ولا يحتملها بل نذكر بعض تسهيلاتهم في
الصلوة ومقدماتها التي هي اشق الاعمال البدنية ليقاس بها غيرها قالوا
بطهارة القي والقيح والصديد والمذي والودي والبول والغائط
من كل ما يوكل لحمه والبغل والحمار حلالان عندهم وقالوا ان الجاري
لا ينجس الا بالتغير وكذلك القلتان وباطن الفم والانف والعين لا ينجس
عندهم بمعنى انه لو دمي فم مكلف مثلا وزال الدم لا يجب تطهير الفم بمحض زواله
وما لتي الدم في فيه والفم وعينيه ثم تنجيس والعلم بهذه الطرة ياكلون كل جزء و
ولا يجب غسل الرجل في الوضوء بل لا يجوز والمسح واجب ويكتفي في غسل سائر الاعضاء
كالدهن الماء المستعمل في رفع الحدث الاكبر والاصغر مطهر ويجوز التيمم لادنى
حاجة ولا يبطل الوضوء بخروج النجس سوى البول والغائط من السبيلين ولا
بمس النساء ولا بمس الذكر والفرج ويجوز الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء
في السفر والحضر بغير عذر واكثرهم لم يصلون الصلوة الاربعة متعاقبة
متصلة منتظرين خروج الامام وتاخير الصلوة اولان الذين لمع
بزعمهم عن الصلوة في اول وقتها لتقدم الواجب المضيق على الموسع وهذه
اجوبتهم حيث نطعن عليهم للتاخير فان قلت وهم توخرون المغرب والعشاء
الي نصف الليل الذي هو آخر وقت العشاء بزعمكم وهل هذا الا الفرار كم

من العبادة وقلة مبالاتكم في امر الدين فاما يتكلمون ويبهتون او يشرعون
في الطعن بالتعصب والتشنيع بهذه شيمة من ليس عنده يقين ولا تمكين
ثم عندهم لا يجب في التشهد الا الشهادتان والصلوة على النبي وآله ويجوز ان
يكون المصلي حامل النجاسة وان يكون في فم المصلي سكر يذوب فيبتلعه
حال الصلوة وغير ذلك وايضا يجوز للصائم والصائمة المتعة بالمانع من الدبر
والقبل ومن اقبح القبائح تحليلهم الدخول في دبر المراة وهذه طريقة شائعة
بينهم ويقولون ان عبد العالي كان غالب وطيه في دبر المتعة وهم يطئون
في دبرهن مع هذه الشناعة يطعنون علينا الحنفيين بالاكثار في التسهيل ولا
يستحيون فان قالوا قد ذهب الى اكثر ما ذكر بعض من المجتهدين المرضيين لديكم
قلنا بلى ولكن مثل هذه المجموع من التسهيل لا يوجد الا في مذهبكم القريب
الى الزندقة والباطنية واما امر المتعة وتحليل اتيان الغير اخي الزنا فيذكران
بعد هذا الفصل اقول فيه نظر اما اولا فلان الحكم بطهارة القي والقيح والصديد
ما يشرك فيه الحنفية ايضا اما الاول فلما ذكر شارح الوقاية من ان القي القليل لا
يكون نجسا انتهى كلامه ولا فرق بين قليله وكثيره بل القليل حيث كان
اكثر وقوعا من الكثير فالمسامحة في الحكم بطهارته يكون اشد مسامحة من المسامحة
في طهارة الكثير واما الثاني فلما ذكره شارح الوقاية من انه اذا عصر القرحة
فتجاوز وكان بحال لو لم يعصر لم يتجاوز لم ينقض الوضوء ومن قواعدهم المذكورة
في متن الوقاية وغيره ان ما ليس بحدث اي ليس بناقض لا يكون نجسا فيلزم
ان لا يكون القيح بل دم المتجاوز عن تلك القرحة بسبب العصر نجسا فضلا
عن الصديد واما الثالث فلما مر من شارح الوقاية ولما ذكره الغير من انه

اذا قشرت نقطة في العين فسال الصديد بحيث لم يخرج من العين لم تنقض
الوضوء ويفهم منه بعضهم ما سبق اذ السيل في موضع آخر غير العين لا يكون نقضا
ونجسا ايضا ولانه علل عدم الانتقاض بعدم السيلان وهو مما يتحقق في غير العين
ايضا فتدبر واما ثانيا فلان الحكم بطهارة المذي والودي معارض لتشديد ما هو اشد
منه لان ابا حنيفة يحكم باجزاء فرك المني اليابس من دون غسل مع اتفاقه
معنا في نجاسة المني ومن العجب انه لا يعتقد زوال حقيقة النجاسة بالفرك
كما يدل عليه كلام قاضي خان في فتاويه من انه اذا اصاب الماء الثوب بعد
فرك المني فالاصح انه يعود نجسا انتهى واما ثالثا فلان الحكم بطهارة البول والغائط
من كل ما يؤكل لحمه مما شرك فيه الحنفية ايضا اما البول فلما ذكر في الهداية نقلا عن محمد
بن الحسن الشيباني احد صاحبي ابي حنيفة انه قال بول الفرس وكل ما يؤكل طاهر
واما الغائط فلما ذكر في الكافي من ان محمدا افتى بان روث الدواب وحشي
البقر وبعر الغنم والابل طاهر بل يستفاد من كلامه ان محمدا نسب الى ابي حنيفة
انه كان في اول زمانه يفتي بالنجاسة ثم لما دخل الري ورأى البلوى افتى بانه طاهر
بل نقل عن محمد ان بول بعض ما لا يؤكل لحمه ليس بنجس كالهرة والفارة ثم نجوز
عند بعض الحنفية غسل النجاسة ببول ما يؤكل لحمه فالبول المذكور عندنا طاهر
فقط وعندهم طاهر ومطهر معا ومع ذلك كله قد ذهب محمد بن الحسن الى تحليل شرب
ابوال الابل وكل ما يؤكل لحمه بل قد ذهب الى تحليل الروث ايضا فظهر ان الحنفية
بالتحليل اولى واحرى من الامامية واما رابعا فلان ما ذكره من كون الثعلب والجري
حلالا ان عندنا مردود بان في ذكر ذلك مخالفة لما شرطه سابقا من الاقتصار
بذكر ما يتعلق بالصلوة ومقدماتها ولعله لغاية جهله بالاحكام الفقهية لم يقدر على

لحم نجس

التميز من مقدمات الصلوة وغيرها ولهذا قد خبط في هذا الفصل مثل ذلك
مرارا كما ستطلع عليه ومع ذلك ليس ما ذكره من متفرداتنا بل هو مما افتى به ابن
عباس والحسن البصري ويمكن معارضته باتفاق الفقهاء الاربعة تحليل اكل الثعلب
والارنب والضب والسمك الجري والمارماهي والزمار وكل ما لا فلس له من
السمك خلافا لابي حنيفة معهم في الثعلب وكذا معارض بتحليلهم طعام الكفار
وتحليلهم الطحال والرحم والمثانة والخصيتين وليكن لهم هنيئا مريئا واما خامسا
فلان ما ذكره من حكمنا بعدم تنجس الجاري الا بالتغير فذلك مما يشترك فيه
الحنفية مصرحين به في متن الوقاية ومختصره المسمى او ليس من مماليك طلبتهم
وليت شعري كيف يذهب مثل ذلك على هذا الرجل الذي تظاهر بكمال التتبع
في احكام الامامية المجيدة وكيف يغفل عن المسائل الضرورية التي لا يسع للمكلف
الجهل بها وكذلك في ذكره للقلتين والاعتراض به علينا دليل على جهله بمذهبنا
فان القول بالقلتين انما هو مذهب امامه القديم اعني الشافعي وانما الكر
عند الامامية منزلة الكثير هو الكر الذي يبلغ اضعاف القلتين وضعف ما قرره
الحنفي من الحوض الكبير عند تحقيق مذهبه فيه وكل ذلك مناف لما تصلف
به صاحب النواقض في كتابه من كثرة مهارته واطلاعه على مذهب الطرفين وقد
سبق منه نظيره مرارا ولعله تجاهل عن ذلك ههنا احتيالا مع الحنفية باظهار
ان انتقاله عن مذهب الشافعي قد بلغ الى مرتبة نسي مذهب الشافعي في المسائل
الضرورية وبالجملة ما ذكره في هذا الفصل يدل على انه لم يأخذ واجباته
في طول اوقاته عن شيء من المذاهب واظهار التنقل والانتقال والتبري
عن الرفض والاعتزال ليس الا لجر الاحتيال والانتحال واما سادسا

فلان ما ذكره من حكمنا بطهارة الفم والانف والعين بمعنى انه لو دمي فم مكلف مثلا
وزال الدم لا يجب تطهير الفم فما يشرك فيه الحنفية ايضا قال شارح الوقاية ان
كل دم ظهر او ارتقى على راس جراحة ولم تسل لم ينقض الوضوء وبهذا الحكم
كما صرحوا به يشمل اي جراحة كان في الفم او الانف او العين او غيرها
ولعظم فائدة تتمة المسالة يلزم ان لا يكون نجسا على ان الشارح المذكور قد
ذكر في خصوص الانف انه اذا ادخل اصبعه في انفه فراى اثر الدم لا ينقض الوضوء
واما قوله ولعلهم بهذه الجرأة يأكلون كل جزء فقد بينا سابقا ان صاحب النواقض
وخليفته الذي تطرح في المزابل واما الذي يزار في بيت النجاسات اولى بهذا
التوجيه وان رجمه الناس بالحجر مع علمه بكونه مبنية من الزجاج دليل على
قلة حيائه وولوعه في اللجاج واما سابعا فلان ما ذكره من عدم ايجاب غسل الرجل
في مذهبنا ليس بمسامحة وتوسع في الامر بل الغسل اسهل من المسح اذ يجب
فيه عندنا خصوصية ان يكون الماء الذي يمسح منه الماء المختلف في اليد
من بقية ماء الوضوء وربما يجف اليد بادنى تراخ فيحتاج الاستيناف وكذا
يجب غاية ان لا يكون ملك الماء اكثر بحيث يتحقق معه الغسل فربما يحتاج
الى نقض اليد مرارا ولا يجب في الغسل شيء من ذلك على ان ما ذكره من الايراد
بعد كونه ايرادا حقيقة على صريح القران وعلى ابن عباس وانس بن مالك
وعكرمة والشعبي والعترة الطاهرة من اهل بيت المعصومين معارض بتجويز
من عدا المالكية من الجمهور المسح على الخفين ومبالغتهم فيه مع مخالفته لنص
الكتاب حيث اوجب الصادق المسح والغسل بالرجلين والماسح على الخفين
ليس ماسحا على الرجلين بل لا نسبة بين الخفين وبين شيء من الباطن

الانسان

الانسان وجوارحه الا كشيء غيرها من الملبوسات الينا ولهذا افتى الصادق عم
اذا ذكر الله سبحانه كل اهاب الى موضعه ذبحت طهارة وهو كالاعيين الناشية
في جنوب الابل والبقر والغنم واعرب من ذلك انهم انفسهم يروون عن عائشة
انها قالت رجلاي بالمواسي احب الي من ان امسح على الخفين ويروي
عن ابي هريرة انه كان يقول ما ابالي امسحت على خفي ام مسحت على ظهر عير
بالفلاة واما ثامنا فلان ما ذكره من اكتفاء اصحابنا في غسل ساير الاعضاء
بما هو كالدهن انما هو عند الضرورة وقلة الماء ومع هذا فهو مما يشرك
فيه الحنفية ايضا اذ ذكر الفاضل البرجندي في شرحه لمختصر الوقاية نقلا
عن الذخيرة ان ابا يوسف لم يشترط في الوضوء التقاطر والتسييل بل يكفيه
بل العضو انتهى واما تاسعا فلان ما ذكره من حكمنا بطهورية الماء المستعمل
في رفع الحدث الاكبر فليس باتفاق عندنا مع انه مما شرك فيه زفر الى آخره
قوله والظاهر معارض بما هو اشنع كاتفاقكم على طهورية الماء الذي استعمله
الكفار في اغتسالهم وهل يجوز عاقل ان يكون الماء الجاري على بدن المسلم
الخالي عن النجاسة الجنبية نجسا والماء الجاري على بدن المشرك الذي قد
نص الله تعالى على نجاسته بقوله انما المشركون نجس طاهرا ثم يفرقون
في ذلك بان نية القربة صارت موجبة لنجاسة الماء في المسلم وعدمها
صار موجبا لطهوريته في الكفار وهل يقول بذلك الا من تشبه بهم في انتم
والطهار واما عاشرا فلان ما ذكره من تجويزنا التيمم بسبب ذي حاجة
ان اراد به تجويز ذلك في موضع لا ضرر للمكلف في استعمال الماء الا بالفعل
ولا بالقوة فهو افتراء بلا امتراء وان اراد تجويزه مع توقع الضرر فهو لا يختص

عنه بهنا بل اشترک فیه الکل مع انه معارض بتجویز ابی حنیفة التیمم قبل دخول
الوقت وبتجویزه التیمم بالملح والکحل واشباههما مع ان اکثر اللغویین علی ما شهد
به الفاضل التفتازانی فی حاشیة الکشاف فسروا الصعید المذکور
فی آیة التیمم بالتراب وهو المروی عن ابن عباس ورواه صاحب الجمهرة
عن ابی عبیدة معمر بن المثنی بقوله هو التراب الخالص واما الحادی عشر فلان
ما ذکره من انه لا یبطل الوضوء عندنا بخروج النجس سوی البول والغائط
فمنه انه کذلک ولنعترف بان فی مذهبنا قد وجد ما هاتان لم یوجدا فی
مذهب ابی حنیفة وهما عدم الحکم علی الدم والقیء بکونهما من النواقض لکنه ستاتی
انشاء الله تعالی فی الجلد الآتی بذکر تسهیلات ابی حنیفة وکفریاته التی لا تتناهی
علی وجه یشید صاحب النواقض بان هاتین المساهلتین بالنظر الیها تلحقان بالعدم
واما ما ذکره من مس الذکر والفرج فنحن وافقنا الحنفیة فی عدم الانتقاض
بهما کما صرح به فی الوقایة ومختصره وانما المخالف هو الشافعی وهذا ایضا من جهالة
بالمذاهب واما الثانی عشر فلان الوجه عندنا فی تجویز تاخیر الصلوة الی آخر
الوقت لیس ما ذکره مفتریا علینا بل الوجه ما ثبت عندنا من طریق اهل البیت
علیهم السلام وهو امتداد وقت کل صلوة الی حد معین کما قال الحنفی فی صلوة
العشاء وغیرها ومع ذلک لا ننکر ان اول الوقت افضل غایة الامر ان
بعض المقلدین المشتغلین بالدنیا یجاوزون الفضیلة ویؤخرون الصلوة
الی آخر الوقت ومع ذلک یعارض بما افتی به ابو حنیفة من استحباب
الاسفار بالصبح وتاخیر الظهرین والجمعة واین الحکم بمجرد الجواز من الحکم
بالاستحباب واما خصوصیة الجمع فلازم من فتوی ابی حنیفة باستحباب

تاخیر الظهرین مع ان استبعادهم لمشروعیة الجمع بین الفرضین استبعاد منهم
للاحادیث الصحیحة عندهم ورد علیها فمن ذلک ما ذکره الحمیدی فی کتاب
الجمع بین الصحیحین طرق فی مسند عبد الله بن عباس فی الحدیث
الثامن والمائتین من المتفق علیه قال صلی رسول الله الظهر والعصر والمغرب
والعشاء جمعا من غیر خوف ولا سفر وفی روایة زهیر بالمدینة وفی روایة ابن
الزبیر فسالت سعید الم فعل ذلک قال فسالت ابن عباس کما سالتنی
قال اراد ان لا یحرج امته وروی مسلم فی صحیحه من حدیث حبیب ابن ابی
ثابت نحو حدیث زهیر عن ابن الزبیر وقال من غیر خوف ولا مطر ولا سفر وفی
روایة جابر بن زید فی مسنده ابن عباس قال ان النبی صلعم صلی بالمدینة ١٣
سبعا وثمانیا الظهر والعصر والمغرب والعشاء واما الثالث عشر فلان اقتصار
اصحابنا فی التشهد علی ما ذکر معارض باضعاف ذلک وهو اقتصار ابی حنیفة
بقراءة ودو برک سبز بدل الحمد والسورة واهماله البسملة فیها واحداث
ضرطة او فسوة بدلا عن التسلیم لکن قبح ذلک لا یظهر علی صاحب النواقض ١٤
حیث استلذ شامته من روایح مثل هذه القاذورات والنواقض واما الرابع
عشر فلان تجویزنا ابتلاع ما یذوب من السکر فی فم المصلی معارض
بما ذکره الفاضل البرجندی فی شرح مختصر الوقایة نقلا عن خواهرزاده من
انه لو اکل بعض اللقمة وبقی البعض فی فمه فشرع فی الصلوة فابتلع لا یفسد
صلوته بل نقل عین المسئلة عن بعضهم وقال لو کان فی فمه سکر یذوب
ویدخل فی حلقه یفسد علی المختار انتهی فان لفظ المختار یدل علی ان
الفتوی بینهم مختلف والفتوی بین اصحابنا ایضا کذلک فظهر ان ما

١٥

براسس في ابتلاع السكر وبقي فتوى الفقه زيادة منهم في اكل الخبز واما الخامس
عشر فلان ما ذكره من تفردنا في تجويز الحقنة للصائم مردود وبانه خارج عن الصلوة
ومفسداتها التي شرط الاقتصار بذكرها في هذا الفصل وممنوع تجويز الحقنة
ايصال الدواء اليابس الى الجوف الذي حكم بكونه مفسداً للصوم والدواء
فقد قال الفاضل البرجندي في شرح المختصر ان مراد المص بالدواء الواصل الى الجوف
الذي حكم بكونه مفسداً للصوم هو الدواء الرطب فقط على ما في الهداية و في
الكافي واليابس لا يفسد عند الكل انتهى ومعارض تجويزهم ابتلاع الصائم
حصاة او خاتما وما اشبههما متعمدا مدخول بانه ليس مما اتفق اصحابنا عليه
كما يظهر من اطلاق عبارة فان كثيرا من اصحابنا قال انه حرام ومن قال منهم بالجواز
قال انه مكروه على كراهية شديدة من غير ايجاب شيء عليه من القضاء ١٦
والكفارة على ان المسئلة عند اصحابنا ايضا خلافية كما صرح به في الدروس واما
السادس عشر فلان ما ذكره من تحليل اصحابنا الدخول في دبر المرئة مدخول بانه
ليس مما اتفق اصحابنا عليه كما يظهر من اطلاق عبارة فان كثيرا من اصحابنا قال
انه حرام ومن قال منهم بالجواز قال انه مكروه على كراهية شديدة ومردود بما نقله
ذكره للشرط المعهود ومنوية بموافقة مالك معنا ومبالغته في حلية ذلك حتى روي
عنه انه قال ما ادركت احداً اقتدي به في ديني يشك في ان وطي المرئة في
دبرها حلال ثم قرا الآية المذكورة وروى عنه جلال الدين السيوطي في تفسيره
المشهور ما حاصله ان واحدا سأل مالكا عن ذلك فقال اغتسلت بهذه
الساعة عن هذا الفعل الى غير ذلك وقد اشار الى هذا المعنى عبد الرحمن
الجامي في كتاب بهارستان فقال نظم گفت مالکی که جابک

خويش • گر قفايش گرفت راه قفا • ترک اين فعل کن که جای ریبت
زدو دين پروران شرع نهاد • گفت خامش که شيخ دين مالک
بچنين عيش رخصت ما داد • گفت مسکين نه زير او که حذات
در رز و کيسه مالک انداز • بل قد نقلوا عن مالک اباحة لوطي
الغلام كما اشار اليه قطب الموحدين الشيخ فريد الدين العطار قدس سره
حيث انشد شعر آب روى غلام خويش مبر • وقت ره بنام خويش
مبر • نتوان زد و گفته مالک • نحوطه در ره چنين مالک •
١٧ ومع ذلك معارض بتحليل الحنفية لف الحرير على الذكر وتسهيلهم في الامهات
ومن في مرتبتهما من البنات والاخوات فضلا عن الاجنبيات واما السابع عشر فلان
ما ذكره بقوله قلنا بلى ولكن مثل هذا الجرح لا يوجد الا في مذهبكم اكثر مردود بما
ذكر من وجود مجروح ما ذكره مع اضعافه وامثاله في مذهب الحنفي بل قد وقع
الاعتراف منهم بان جميع الاقوال المختلفة المنتشرة في سائر المذاهب مجتمعة في
مذهب ابي حنيفة فقد نقل صاحب طبقات الحنفية عند بيان حال
ابي بكر بن مسعود بن احمد الكاشاني انه لما قدم الكاشاني الى دمشق حضر اليه
الفقهاء وطلبوا منه الكلام معهم في مسئلة فقال لا اتكلم في مسئلة فيها خلاف
اصحابنا فعينوا مسائل كثيرة يفعل كلما ذكروا مسئلة يقول ذهب اليه من اصحابنا
فلان وفلان فلم يزل كذلك حتى لم يجدوا مسئلة الا وقد ذهب اليه واحد
من اصحاب ابي حنيفة فانفض المجلس على ذلك انتهى على انه لو وجد
عدم وجود المجروح في خصوص مذهب الحنفي فلا يسمن ولا يغني من جوع لا للافتراق
بين المذاهب الاربعة بل هم كالعقد المفرغة كيف وقد اشتهر عن السيد

المرتضى ان الناس اما امامي او كافر وقد قال النبي صم الكفر ملة واحدة ومع
ذلك قد افتى ابن همام من اجلاء متاخري الحنفية بملكف واحد بسايات غير
متناهية بحكم البديهية العقلية بان احدا من الانبياء لم يبعث لاجل ابلاغ

شيئ منها ولنعم ما قيل **نظم** | شافعی گفت که شطرنج مباحست علم
راست گفتست چنین است که فرمود امام | خواجه مالک سخنی گفت از ین باز کتر
کمتر و کیک جزو شد مباحست اغلام | بو حنیفه باز ین گوید ور بابت شراب
گر نه جوشیده بجوز کان بود هیچ حرام | حنبلی گفت که گر زانکه بنزد رباعی
پس ته بکنند تا دل کنج خوش باشم ام | تنک وی میخور و بر کون من می باز تمام
کر مسلمانی ازین چار امامست تمام | **الطائفة الرابعة عشر** قال صاحب

النواقض ومن هفواتهم انكارهم الصوفية حتى ان شيخهم المقتول قال في درر
ويحرم تصفية الباطن فويل لمن سعي بتصفية باطنه وارتاض او ذكر اسم الله بعزم
فيجتمع على قتله اكثر من ارنجاتية ومن طوره وراتبا يقولون انه نقش بندي
يوجبون قتله ومن طالع كتاب الصوفية فهو عندهم من العامل بالانجيل
والتورية ولذلك لا ترى منهم الان قسي قلبه بحيث لو صقلت مرات بصيرة
بصياقل النور الف سنة لما زال عنه الصدي قدر نقيب ابرة وان انكرت
ذلك فاذكر اسم رافضي تطن فيه صفاء وكرامة ومن يطن فيه صفاء واشهد
منكراته فهو من اهل السنة باتفاقهم معنا في ذلك بل هو داخل في سلسلة لعنهم
التي شملت كل برتقي واما ابو فضل الله الاستر ابادي فهو اول دليل
على عدم امكان ان يصير ضمير رافضي لصيد منه خارق عادة لانه جاور
النجف المشرفة عشرين سنة وهم مجمعون على انه اتقى الرفضة وازهدهم

واعبدهم واعلمهم ومع ذلك وقد تمسك الي السب والطعن لم يحصل منه في تلك
المدة ما يدل على انه من زمرة السالكين في الصفاء فضلا عن الاولياء وامثاله
كثيرون فاذا كان حالهم هذه فكيف يكون حال غيرهم وقد يفتح لمن تبع السلف
الصالح ولم يفارق الجماعة في الاربعين الاولي ولا يفتح لمن اتبع الهوي وقارن
البدعة في اربعين سنة ولا في اربعماية حكي انه اشتكي مريد لدي مرشده
من عدم الانفتاح له مع توقي الارتياض فقال لعل في قلبك شيئ ممن هو
مفتاح الموفقة يعني ابا بكر الصديق رضه عن قلبه فانفتح له وامثال هذه
الحكاية في كتب ساير الاولياء كثيرة لا يخفي على من تتبعها وسيجيئ في عنوان
الرافض ما يؤيد ذلك اقول فيه نظر لان نسبة انكارنا للصوفية افتراء وما
استند به من كلام شيخنا الشهيد قدس سره انما نشا من سوء فهم الرام ودركه
لان الشيخ قدس سره قد قال في كتاب المكاسب من الدروس عند تعداد بعض
المحرمات كالكذب والسب لغير مستحق والتهمة وهجاء المومنين الي غير ذلك
ويحرم تصفية النفس واراد به تزكية النفس والطهارة بانقطاع عن السوء ولا بد
انه ممنوع عقلا وشرعا لقوله تعالى ولا تزكوا انفسكم انه اعلم بمن اتقى فالعوام
بحرمة تزكية النفس بهذا المعني عين التصوف وتصفية الباطن وبهذا الرجل فهم
منه حرمة التصوف ثم دعاه الخيانة والتعصب الي تبديل لفظ النفس بالباطن
ليصير ظاهرا فيما فهمه ولنعم ما قيل **شعر** وكم من عائب قولا صحيحا ، وافته
من الفهم السقيم ، وكيف يعقل نسبة انكار الصوفية الي الشيعة مع انهم ابرهم
ذكروا في باب الامامة من كتبهم الكلامية ان من فضائل علي عم ان جميع الصوفية
وارباب الاشارات والحقيقة يستندون اليه نعم قد انكر العلامة الحلي في كتاب

المكاسب

كشف الحق ونهج الصدق على طائفة من الصوفية حيث قال في مبحث الصفات
المنزهية انه تعالى لا يتحد بغيره والضرورة قاضية ببطلان الاتحاد فانه لا يعقل
صيرورة الشيئين شيئا واحدا وخالف في ذلك جماعة من الصوفية من الجمهور
فحكموا بانه يتحد بابدان العارفين حتى تمادى بعضهم وقال انه تعالى نفس الوجود
وكل موجود فهو الله تعالى وهذا عين الكفر والالحاد انتهى كلامه والرد على مثل ذلك
قد وقع عن كثير من جمهور المتكلمين بل من محققي الصوفية ايضا حتى ان الشيخ
علاء الدولة السمناني قال في مكتوب انى وصلت يوما في مطالعة كتاب الفتوحات
ومباحثه الى قوله سبحان من اظهر الاشياء وهو عينها فكتب على حاشيته
ان الله تعالى لا يستحيي من الحق ايها الشيخ لو سمعت من احد انه يقول فضلة الشيخ
عين وجود الشيخ لا تسامحه البتة بل تغضب عليه فكيف يسوغ للعاقل
ان ينسب هذا الهذيان الى الملك العلام تب الى الله توبة نصوحا لتنجو
من هذه الورطة الوعرة التي يستنكف منها الدهريون والطبيعيون واليونانيون
والسلام على من اتبع الهدى انتهى ويعرف ان كثيرا من الفقهاء المتشرعين من
اهل السنة والجماعة حكموا بتحريم التصوف ايضا فان ابن الجوزي كفر الغزالي
لاستحسانه طريقة الصوفية وقال صاحب المواقف رايت المولى عبد
الرزاق الكاشي فكان ينكر الحلول والاتحاد ويقول ليس في الدار غيره ديار
وهذا العذر اشد من الجرم على ان كتاب جامع الاسرار ومنبع الانوار
وشرح الفصوص المسمى بنص النصوص لبعض اكابر الشيعة وكذا رسالة
اوصاف الاشراف للمحقق الطوسي وبعض المواضع من فصوله الكلامية
وكلام الامام العالم الرباني الشيخ كمال الملة والدين ميثم البحراني

في

في شرحيه لكتاب نهج البلاغة وشرحه للمائة كلمة المرتضوية وكذا كلام
استاده وشيخه الكامل الصمداني علي بن سليمان البحراني وكلام الشهيد
الثاني في رسالة اسرار الصلوة ورسالة مناسك الحج قدس الله
اسرارهم مبنيات عليه وذلك يكذب النسبة الى اصحابنا من انكار الصوفية الابرار
بل قد ادعى صاحب جامع الاسرار من اصحابنا ان الصوفي الحقيقي لا يكون
الا شيعيا اماميا والشيعي الحقيقي لا يكون الا صوفيا ومن هذا الكلام يعلم
كيف يتاتى منه انكار الصوفية واما ما ذكره من ان الامير فضل الله الاسترابادي
لم يحصل له صفاء الباطن مع قلة ميله الى السب والطعن فلعل ذلك
لو صح انما كان لاجل شائبة قلة ميله الى سب من يستحقه من اعداء الله تعالى
لانه شرك خفي لا يجتمع معه الصفاء الجلي كما لا يخفى واما ما ذكره آخرا
من عدم انفتاح بعض المريدين واشتكايه عند مرشده فلعل ذلك المريد
والمرشد من الطائفة النقشبندية الذين يوجبون عليهم وعلى الناس بغض
علي عم تارة بقدر رمانة وتارة بقدر شعيرة ونحن نعتقد انهم ممن ختم الله
على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة اعاذنا الله عن العناد
والغواية ثم من المضحكات ان يكون ابا بكر مفتاح باب المعرفة مع الاتفاق
على ان الصوفية منسوبون الى علي عم وان الخرقة منسوبة اليه وهذا امر
احدثه النقشبندية اورثهم بالعلة الابدية توصلا الى عادة المادة
المطهرة وخاصة سلاطين الازبكية الذين يوجبون على انفسهم الدينية
بغض الحضرة العلية العلوية وهذا هو السر في انكار الشيعة الامامية
لتلك الطائفة الضالة المضلة الجنيدية **الطائفة الخامسة عشر** قال

صاحب النواقض ومن هفواتهم ما كتب ابن عبد العالي في تاليفاته موافقا لما تعين
من علمائه وهو تجويز السجود للعبد تعظيما فسجد هو واتباعه لشاه اسمعيل
بن حيدر الى داعي الدين وطلبا للدنيا اعراضا عن الخالق واقبالا الى
الخلق وصارت هذه عادة لهم حتى ان تارك السجدة كان يسمى يزيديا ولا يمهل
ساعة ومن بركات محبة الشيخين انى التفت بنعمتين فازت بامرين خلاصي
عن القتل ونقصان الدين اذ لولم الهم لابتليت باحدهما وقد فصلتهما في
المطول فمن راجع في هذا البحث اطلع على تاريخ عجيب وامر غريب احدهما مناسب
للمقام والآخر مناسب للمناسب كما لا يخفى وملخص الكلام ان من دخل
قلبه مثقال ذرة من الايمان علم ان من جوزه سجود المخلوق ولا سيما ملوك
الدنيا وخصوصا الملك الذي استغرق امره في عصيان الرب تعالى ومخالفة
خاتم الانبياء باتفاق علماء مذهبه في ذلك لا ايمان له وهو من الاخسرين
رزقنا الله تعالى الايمان الكامل انه لا يضيع اجر المحسنين اقول فيه نظر لان سجدة
التعظيم لمن يستحقه ثابت في شرع من قبلنا كما في سجدة الملائكة لآدم عم وفي
سجدة اخوة يوسف له عليه السلام وهو حجة عند بعض الاصوليين ما لم ينسخ
والنسخ فيما نحن فيه ليس ثابت قطعا فجاز ان يذهب ذاهب الى تجويزه
ولو سلم فنقول ان سجدة الناس للسلطان شاه اسمعيل والسلطان شاه طهماسب
انار الله برهانهما لم يكن على وجه التعظيم لهما بل كان شكرا لله تعالى عند حصول المسرة
لهم من رؤيتهما حيث كانا سلطانين شيعيين اثنا عشريين حاميين لهم عن شر
اهل النصب والعدوان ماحيين لآثار آل عثمان وسجدة الشكر عند حصول
المسرة جائز عند اهل السنة والجماعة ايضا كما صرحوا به في كتبهم الجليلة

لم يقل احد من اصحابنا بجواز السجدة لاحد على وجه التعظيم بل الحكم بحرمته صار ا
صلا من اصولهم حتى افرز فضلا عصره شيخنا الشهيد قدس سره في
قواعده الاصولية فقال انما جعل السجود للصنم كفرا ولم يجعل للاب ومن يريد
تعظيمه من الادميين كفرا لان السجود للصنم يجعل على وجه العبادة بخلاف
الاب فانه يراد به التعظيم فان قلت فقد قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله
زلفى فهو كالتقرب الى الله بتعظيم الاب قلت هذه الحكاية عن قوم منهم فلعل
بعضهم يعتقد غير هذا فان قلت فهؤلاء كفار قطعا وهم قائلون بالتقرب
الى الله تعالى قلت جاز ان يكونوا مقتصرين على عبادة الاصنام بهذه
الغاية ولو ان عابدا جعل صلوته وحياته لتعظيم ادمي كان مثلهم وان التقرب
الى الله ينبغي ان يكون بالطريق الذي نصبه الله تعالى للتقرب بطريقها وجعل
تعظيم الاب والعالم طريقا للتقرب وان كان غير جائز تعظيمه بهذا النوع من
التعظيم الا انه لا يؤول الى الكفر باعتبار انه قد امر بتعظيمه في الجملة انتهى هذا
مع انا قد راينا صاحب النواقض حين كونه في ديار الروافض طوائف قزلباش
ساجدا ولادني عجل عابدا ولا شك في اقدامه على سجدة الاصنام وتعفير
الوجه للانصاب والازلام ثم في تخصيصه الخلاص من القتل وغيره بكونه من
بركات محبة الشيخين تلويح الى الاعتراف بان محبة امير المؤمنين عليه السلام
لا يورث الخلاص عن القتل وذلك ظاهر لا شك فيه لان محبته عم
لا يجتمع مع محبة اعدائه كما سبق فلا يؤثر في شان من جمع بين الضدين
لكنه مطالب بانه من اين علم كون ذلك من بركات محبة الشيخين ولم لم يحتمل
ان يكون من بركات محبة عثمان ومعاوية وعايشة وطلحة وزبير

وواحد منهم او الكل لا بد لهذا التخصيص المضحك من بيان والله اعلم
الطائفة الثالثة عشر قال صاحب النواقض ومن هفواتهم استحلال
المتعة ووطي امة الغير باذنه بغير عقد وملك يمين ويقولون لجواز العقد
على امراة خلية بالعقد المنقطع اياما او ساعة او اعلاها مدة يحتمل بقاء حيوة
الزوجين فيها عادة ولا يشترط حضور شاهد ولا اذن ولي ولا التغاير بين
الموجب والقابل بل اجمع علماء الامامية على استحبابها وعظموا ثوابها حتى انهم
نقلوا عن ائمتهم انهم قالوا من اغتسل عن جماع متعة صارت لكل قطرة من ماء
الغسل ملائكة يدعو للمغتسل الى يوم القيمة وامثال ذلك اكثر من ان يحصى والبا
يقولون بجواز وطي امة الغير بمحض قول المالك احللت لك وطيها ففي مملوكة
المحلل يجوز وطيها للمحلل له وبهذا قد انفتح باب الزنا فما من ليلة الا ويزني
في العجم اكثر من مائة الف زنا فاذا رايت رجلا مع امراة وجزمت انه يزني
بها لا تقدر على منعهما فاذا تفتشون عن ذلك ويبادرون ان هذا متعتي ولا
يستحسن المتعة فاكثر عوام العجم يومئذ اولاد الزنا واكثر الاقل اولاد الشبهة
واقل الاقل اولاد الحلال فحاشا ان ولد الحلال منها اولاد الحرام واما قول من قال
لم ينعقد نطفة الزنا في الرحم فكلام بغير دليل ومن اللطائف المشهورة
انه ذكر هذا القول عند سني ظريف فقال فمن اين حصل هؤلاء التبرائيون
والاولا صار سببا لهجوم قزلباش على عداوتي وقصد قتلي كان اهتمامي
في رفع المتعة والمنع عنها والبصير خبير بان تشيعهم هذا انما هو لغلبة شهوتهم
على تشيعهم واي شرع عندهم حتى يغلب عليها شيء بل حقيقتها منتفية
عندهم وهم غافلون واني اقص لك اطرف من الطرائف المذكورة

وهو

وهو من اصولهم ان خمس الغنيمة في الجهاد الصحيح وتمامها في الفاسد للامام
وقالوا ان الجهاد في زمان الغيبة فاسد فكل من يوخذ بعد الغيبة من الجواري
والعبيد فهو حق الامام فتفطنوا بان الامر ضاق عليهم فاوجد ابن بابويه رقعة
مزورة من الامام الحي وافترى ابن المعلم رواية عن الائمة الموتى انهم جوزوا
لشيعتهم وطي جواريهم فافتوا بان الملك للامام والوطي لنا وهل يقول
مثل ذلك الا من لم يومن بنبي ولم يدين بامام الا انها قالوا يجوز من لم رايحة
من الغيرة مسلما كان او كافرا ان يجامع جاريته ومملوكة غيره وهل ابقى
الرافضي صفة من صفات الكمال قائمة بامام من الائمة لا والله بل نفوها
كلها من كلهم غاية الامر انهم سلبهم اياها عن ائمة الصحابة في صورة العداوة
وعن ائمة اهل البيت في لباس المحبة والمنصف المدقق يصدقني في
ذلك ثم لما نظرت الى مراتب هذه الحشويات المنتهية الى غاية السفاهة
والحماقة ظننت انه لا يتصور فوقها في الشناعة والقباحة واني انقل عندك
ما تعلم ان هذا الظن باطل ويستنزه عن مناسبتهم كل عجمي جاهل والمنقول
الموعود تحليلهم المتعة الدورية واوريك ما هي هي التي تجويزها اعظم سخرية
بالشريعة الاسلامية بل يشهد كل مومن متنزه جميع الملل بل النحل عن مثلها
لا بارك الله فيها وفيمن رضي بها وافتى بحلها فان كان لا بد من بيانها فاعلم
ولا حقيقتها وهو ان تتمتع الرجال المتعددون ليلة واحدة مثلا امراة
سواء كانت من ذوات الاقراء ام لا ويدخلون كلهم بها ويقضون وطرهم
منها قلت لعبد العالي بن علي الذي افتى بحلها وشرع نكاحها ارجع الله
نفسه الى روحه الخبيثة وخاتمة عاقبتها ووبالها انشدك بالله هل تنسب مثله

الفتوى الى ابيك صحيحة ام لا فتاذى من هذا السؤال وقال الك شك فى صحة
ما اجمع عليه علماء الامامية وهذا مما اجمعوا عليه كما صرح به والدى ولم يتفرد والدى
به ولكنه انما تحل هذه المتعة الدورية فى صورة مشخصة وهى ان يتمتع آه وقد بينا
مراتب اسولتى واجوبته فى الاصل فارجع اليه لو اردت ان تزداد مسلكا عنهم الى
طريقة اهل السنة والجماعة الذين نزههم الله تعالى عن امثال هذه الهفوات وما كتبه
ابن طاوس المجوب فى الطرائف ذما لاقوال اصحابنا انما هو من الجهالات والخرافات
او مما ذممنا فيه الامامية لاشتمل على فضل خيار الصحابة وسائر ما نطق به الكتاب
والسنة ولكنهم ضلوا عن سبيل الله سبيل الحق ومن ضل عنه فهيهات ان يصل
الى الصواب قول فيه نظر اما اولا فلان استحلال المتعة مما دلت عليه الآية الكريمة
ورواه الجمهور ايضا عن ابن عباس وغيره وذهب اليه مالك كما نقله عنه صاحب
الهداية من روساء الحنفية وشارح المقاصد من اعاظم الشافعية وحيث اقتصر
صاحب النواقض هنا بمجرد الاستبعاد اكتفينا نحن ايضا بمجرد دفع استبعاده
وتفصيل الادلة وما يتعلق بها من النقض والابرام موكول الى مصنفات اصحابنا
الاعلام على ان ذلك معارض بما ذهب اليه ابو حنيفة من انه اذا نكح انسان
على اخته او بنته او بنت اخيه او اخته او خالته او عمته فوطئها لا يحد وان كان
العقد باطلا واذا لف الطرز على عورته فوطى الاثم فلا يجب ان يحد ولا حد
فى اللواط عنده وعند مالك يجوز اللواط بالمملوك وعند الشافعى
يجوز التزوج بالبنت اذا اولدها من حرام واذا ملك رجل اخته او بنت اخيه
او اخته او عمته او خالته فوطئها بملك اليمين فعند الشافعى وابى حنيفة لا يحد
هذا الواطى وعند محمد بن الحسن اذا احب انسان امراة لا يطلقها زوجها

فواضع رجلين وادعى عند القاضى انه طلق المراة زوجته صارت هذه المراة
زوجة له ظاهرا وباطنا وان كان الرجل وشاهداه يعلمون الامر بخلاف ما قالوه
وصارت على من كانت فى حبالته من قبل حراما وهذه المسئلة مذكورة فى
كتاب الحيل الشرعية محمد بن شجاع من تلامذة محمد بن الحسن رواية عن استاده
هذا محمد بن الحسن وهو مذكور فى الوقاية والهداية ايضا وعند ابى حنيفة اذا سافر
انسان فشهد اثنان ان الرجل قد مات فاعتدت امراته فزوجت برجل
وولدت منه اولادا فقدم المسافر بعد دهر طويل كان هولاء الاولاد وكلها لهذا
الرجل القادم يرثونه ويرثهم ويقول ابو حنيفة اذا قدرنا انسانا من الصين وآخر
من اندلس اجتمعا ببغداد ولهما بنت وابن صغيرين فعقدا بينهما عقد النكاح
حتى صارا بالغين فولدت البنت فى اندلس والابن فى الصين ولم يجتمعا عن
بلدتهما كان المولود من البنت من اولاد الابن الذى فى الصين ويلحق به واما
ثانيا فلان عدم اشتراط الشهادة فى النكاح مما اقتضاه به داود وقال
مالك اذا لم يتواصوا بالكتمان صح النكاح وان لم يحضر الشهود وقالت
الحنفية يجوز ان كان الشهود نائمين ولعمرى ان اشتراط الشهود ثم تجويز
كونهم نائمين اشد وشر ينبغى ان يرقد وان يوم واضحوكة يضحك منه الصبيان بل
البهائم وايضا فان الله تعالى امر بالنكاح فى مواضع كثيرة من الكتاب
ولم يشترط الشهادة ولو كانت شرطا لذكرت على ان ابا حنيفة قائل بان
كل زيادة فى القرآن يوجب النسخ فلو زادت الشهادة لكان ذلك نسخا
والكتاب لا ينسخ باخبار الاحاد فان احتجوا بما يروونه عن النبى صلعم انه قال لا
نكاح الا بولى مرشد وشاهدى عدل فالجواب عنه ان هذا خبر واحد وهو

مع ذلك مطعون في طريقه والزهري انكر عليه واوردوا في تضعيفه وجوها كثيرة لا نطول
بذكرها ومع ذلك كله يمكن حمل النفي الوارد على النكاح على نفي الفضل والكمال
كما حمله الحنفية عليه في قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات وقوله عم لا صلوة
لجار المسجد الا في المسجد الى غير ذلك واما ثالثا فلان عدم اشتراط اذن الولي
مما تفرد فيه ابو حنيفة فقال ان المرأة اذا اعتقت وكملت زالت عن الولاية
عليها في بضعها ولها ان تزوج نفسها وليس لوليها الاعتراض عليها اذا وضعت
نفسها في غير كفو وقال ابو يوسف ومحمد يفتقر النكاح الى الولي لكنه
ليس بشرط فيه فاذا زوجت المرأة نفسها فعلى الولي الاجازة وذلك دليل
ملك المرأة المتصفة بالصفة الذمية لا تفتقر نكاحها الى الولي ومن كان بخلاف
هذه الصفة افتقر الى الولي وقال داود ان كانت بكرا افتقر نكاحها الى
الولي وان كان ثيبا لم يفتقر ودليلنا على ما ذهبنا اليه آيات كثيرة منها قوله
تعالى ولا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فاضاف عقد النكاح الى الثيب
والظاهر انها تتولاه ومنها قوله تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن
اذا تراضوا بينهم بالمعروف فاضاف العقد اليهن ونهى الاولياء عن معاضلتهن
والظاهر انهن يتولينه ويدل عليه ايضا ما رووه عن ابن عباس ان رسول الله
صلعم قال ليس للولي مع الثيب امر وما رووه عنه ايضا ان النبي صلعم قال
الايم احق بنفسها من وليها الى غير ذلك من الآيات والاخبار
التي لم نذكرها وما للاختصار واما رابعا فلان بعض اصحابنا انما جوز تولي
الواحد للطرفين مع تحقق المغايرة الاعتبارية واي استبعاد في ذلك
خصوصا اذا كانت المغايرة حاصلة بالاصالة والنيابة كما هو غالب الامر

فيما نحن فيه وبالجملة انما يتوجه استبعاده على انفراده على الاصحاب والعدول عن
للصواب واما خامسا فلان ما ذهب اليه بعض اصحابنا من تجويز وطي امة
الغير بمحض قول المالك احللت وطيها ليس بادون في الشناعة مما
جوزه ابو حنيفة من انعقاد النكاح بلفظ الهبة والعارية بل نقل
عن خواجه ملا الصاعدي ان النكاح ينعقد عند ابي حنيفة بكل ما يدل
على التراضي والصيغة عنده غير معتبر واي فرق بين ان يقول مولى
الامة لواحد احللت لك وطي جاريتي او يقول ولي الزوجة وهبتك او اعرتك
وطي ابنتي مع ان رعاية الاحتياط في جانب المرأة اولى من رعايته في جانب
الامة كما لا يخفى وحيث اقتصر صاحب النواقض في هذا المقام بمجرد الاستبعاد
والتشنيع سلكنا مسلكه في الاقتصار على معارضته بمثله او بما هو اشنع منه
ورومنا الاختصار والا فلنا على مطلوبنا ادلة ساطعة من الآيات والاخبار
مذكورة في التنقيح والاستبصار وغيرهما من اسفار اصحابنا الاخيار واما
سادسا فلان ما افاده من بعض اللطائف المشهورة ونسبه الى سني ظريف
فلعله من جملة تخريفاته والا فلم يوجد الى الآن سني ظريف سوى مير علي
شير وهو في طول حياته كان محترزا ولا سيما عن مثل ملا بناي الشيعي
الشاعر الفاضل الذي قال العلامة الدواني في شانه او ملا شاعران
وشاعر ملا بشنت ولعله اراد بالسني الظريف نفسه وكلتا المقدمتين
ممنوعتان مع ان شهادته على التبرائين ليس بمسموع ولو كان صحيحا
لقيام العداوة الدينية والدنيوية بينهما اما الاول فظاهر واما الثاني فلما عرف
من لحوق انواع الضرر منهم اليه من الشتم والرجم والقتل الى غير ذلك

مما استحسنه ثم ان حقيقة الحكاية المحرفة انه جرت في المكة المشرفة معارضة
بين شيعي وسني فانكر الشيعي علي فتوى ابي حنيفة بانه لو عقد رجل علي امراة
بمكة وهي بما وراء النهر ثم جاءت بولد وهو بمكة لم يبرح منها الحق به الولد فاجاب
السني بان انكارك لهذا انما نشأ من توهم احتمال العقل ان يكون ذلك الولد
حاصلا من الزنا لكن هذا الاحتمال منتف عندنا بما قيل من ان نطفة الزنا
لا ينعقد في الرحم فقال ذلك الشيعي فمن اين حصل هولاء الماوراء النهريون
اللذون يشهدون علي الناس شهادات الزور ويشترطون الكتمان بنقض علي
عشر مقدار شعيرة او نار بحجة في الصدور واما ساتجا فلان قوله والتفصير اخير اه
ليس مما يروج عند الناقد البصير ضرورة ان ذات العقد المذكور مع الشرائط
المذكورة لا يقتضي الايقاع في الزنا بل هو كالعقد بصيغة الهبة والعارية التي
جوزها ابو حنيفة فلو طرأ الاهمال من المراة في عدم حفظ العدة فلا لوم على الشارع
واي ذنب للشارع لو ان زوجة صاحب النواقض لم تشبع من مباشرة
فادخل رجالا اجنبيين علي فراشه بعد ما كان هو القاضي وقد احتاط لنفسه
في العقد بالعربي والفارسي ولم يكتف بصيغة الهبة والعارية التي افتى بها
امامه الجديد واحضر الشهود الانتقاطه لم يقتصر علي الاثنين واما ثامنا فلان
ما رواه اصحابنا في خمس الغنيمة هو ان ائمتنا عليهم السلام اباحوا لشيعتهم بطريق
الهبة عليهم حصتهم من الجواري والعبيد التي تغنم في ايام غيبة الامام تطييبا لمولد
شيعتهم وهم يفرعون على ذلك كون الاولاد الخالصة لاهل السنة
والجماعة من تلك الجواري اولاد الزنا وبهذا اولاد زنا وهذا الكحد ول
المعطي قد حرف الكلام ليعطي نقيض المرام والحاصل ان ما نسبه الي اصحابنا

من انهم

من انهم يقولون بان الجارية الباقية في ملك الامام عمر والوطي حل لن افترا
محض واما الذي يقول اصحابنا هو ان كل جارية دخلت تحت ايدينا
فهي تقصير ملكها ان بهبة الامام عمر ولفظ حرف هذا المنحرف الضال كلام الاصحاب
تقوية لمذهبه الفاسد وترويجا لاعا كاسد والحق لا يخفى بكل مكان واما
تاسعا فلان ما نسبه الي اصحابنا من انهم جوزوا ان تتمتع الرجال المتعدد دون ليلة
واحدة مثلا امراة سواء كانت من ذوات الاقراء ام لا آه مما قد خان
في بعض قيوده وذلك لان الاصحاب قد خصوا ذلك بالآيسة لا بما يعم
الآيسة وغيرها من ذوات الاقراء وحينئذ فدفع الاستبعاد العقلي ظاهر
لان الغاية والحكمة في العدة في غير المتوفى عنها زوجها استبراء الرحم حفظا للنسب
وهو منتف في الآيسة والصغيرة واما الدليل المقتضي لذلك فقوله تعالى
واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلثة اشهر واللائي لم
يحضن فان المراد بقوله تعالى ان ارتبتم الشك في سبب الانقطاع كما قال
الشيء اللاتي حصل لهن الانقطاع لكبر او مرض فافتوهن بالاعتداد او بثلثة
عملا باصالة ذلك وحينئذ يلزم ان لا يكون علي الآيسة عدة لانا نعلم ان انقطاع
حيضها للكبر وقال بعض المفسرين واختاره السيد المرتضى من اصحابنا ان الارتياب
في وجوب العدة لا في السن وحينئذ فقوله تعالى واللائي يئسن يشمل الآيسة ايضا
وان المراد باللائي يحضن بالم يبلغن سن الحيض وقد حذف الجزء وهو قوله فعدتهن
ثلثة اشهر لدلالة ما تقدم عليه وايضا لو كان المراد الشك في ارتفاع الحيض
لقال ان ارتبتن لان المرجع في الحيض اليهن وفيه نظر لما اولا فلانه لو كان المراد ما ذكره
من الارتياب في وجوب العدة لقال ان جهلتم ولم يقل ان ارتبتم لان

ثاب

النزول يدل على ان الناس وهو ابي بن كعب لم يكن شاكا في عدتهن بل كان
ذلك مجهولا عنده واما ثانيا فلانه انما اتى بالضمير مذكرا لكون الخطاب مع الرجال
لقوله واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ولان الذين يرجعن في معرفة الحكم منهن
الى رجالهن او الى العلماء واما عاشرا فلان تلك المتعة الدورية معارض بما
يلزمهم من المناكحة الدورية لانه يلزم على مذهبهم ان يحل للمرأة الواحدة الشابة
من ذوات الاقراء ان يمكّن من وطيها في اليوم الواحد عشرة انفس فاكثر
على سبيل النكاح من غير استبراء رحم وعدة وذلك لانه يجوز ان يخلع الرجل
زوجته عقيب الوطي ثم يجوز عندهم اذا اراد بعد ساعة العود اليها ان يخطبها
لنفسه فان عقد عليها عقدة النكاح قد عادت الى كانت عليه من النكاح
وسقط عنها عدة الخلع ثم ان طلقها عقيب العقد الثاني من غير ان يدخل بها
ثانية فقد بانت منه ولا عدة عليها بنص القرآن من قوله عز وجل وان طلقتموهن
من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فيحل لها ان تتزوج من
وقتها بغير الزوج الاول اذ ليس عليها عدة بنص القرآن و ح للزوج الثاني
ان يفعل بها مثل ما فعل الاول وكذلك لو تخلى ثالث ورابع الى ان يتم
ناكحوها عشرة انفس واكثر على حسب اتساع مقدار زمانه النهار وما قاربت
بهذه الشناعة لخصوص اصحاب ابي حنيفة لانهم يجيزون الخلع والطلاق والظهار
في الحيض والطهر الذي قد حصل فيه جماع من غير استبراء رحم وعدة واما الامامية
فيمنع من ذلك ونقول ان هذا الخلع لا يقع بالحاضرة التي تحيض فيشترط الا بعد
ان يكون طاهرة من الحيض طهرا لم يحصل فيه جماع فلذلك سلمت مما وقع
فيه المخالفون وايضا معارض بنظيره من فتاوى ابي حنيفة لما سبق من انه

يفتي

يفتي بان الرجل اذا لف الحرير على احليله ثم اولجه في قبل امراة شابة ولودة
مرغوبة ثم لم يعقد عليها لم يكن زانيا وان انزل وكذا لا يجب عليه الحد فيفعل
خذ منه صاحب النواقض بمقتضاه وليحسن بزوجته التي لا تنال من
ماتمناه ويرخصها ان تدخل في فراشه كل يوم الف الف من غراب الحجاج
الواردين عليه في الحجاز من شيعة عراق وخراسان اذ ليس فيه زنا
ولا حد ولا عدة واستبراء وليبالغ جنابه في ذلك الحرير بان يكون دقيقا
رقيقا ناعما حتى يكون حظ الفاعل والمفعول اتم ويصل ثوابه الى
روح الامام الاعظم الذي افتى بهذه المسألة على ان في امثال هذه المسألة فائدة
اخرى هي ارغام الشيعة الذي هو مرغي عندهم في كثير من الاحكام **الطاعنه**
السابعة عشر قال صاحب النواقض ومن هفواتهم ان شيخهم ابو جعفر الطوسي
ذكر في كتاب المصابيح وغيره ان زيارة الحسين عم تعادل ثواب مائة الف
حج وانها افضل عند الله من مائة الف حج ومائة الف عمرة ومائة الف غزوة
كانت مع رسول الله صلعم وغير ذلك فاذا كان الامر كذلك لا يحج ولا يعتمر
ولا يغزو الا الاحمق وهذا ايضا دليل على ان الروافض اشد حماقة من سائر
الفرق الباطلة لانهم ينقلون ذلك ومع ذلك يتحملون شدائد سفر مكة اللهم
الا ان يقولوا انما يتحملها رياء وسمعة واسترباحا وتجارة وغرض شام
الاحول وابن الراوندي واخوانهما في وضع ذلك الحديث تقليل رغبة الناس
الى الحج والغزاء للذين هما ركنان من الاركان الخمسة الاسلامية وتحريض الناس
على عداوة الاصحاب الكرام ذكارو وفي فضل الزيادة ما ذكر كذلك روا
في طريق الزيارة كلمات مشتملة على انواع الطعن واللعن على الصحابة ولكن

الحمد لله علي رجوعهما الي سبّة اللاعن والطاعن اقول هذا الفصل كشف
عن بغضه وعداوته لاهل البيت عليهم السلم ويوضح عن سرّه ما روى عن الصادق
ع من انه قال لا يحبنا مخنّث او ولد زنا او ولد حيض ولا ريب علي العارف
بحاله ومقالاته جامع لجميع اقسام هذه المنفصلة المانعة الخلو ولقد استراحا
بذلك عن اعتقاد السيادة في شانه فلا نتوقف في سلب سيادته بل ايمانه
فلعنة الله عليه علي انصاره واعوانه ولنعم ما قيل في شان بعض اقرانه ٥
شعر اذا العلوي تابع ناصبيا • بمذهبه فما هو من ابيه • وكان
الكلب خيرا منه طبعا • لان الكلب طبع ابيه فيه • ثم اقول ان اراد ان
كثرة ثواب زيارة الحسين ع يستلزم عدم الالتفات الي الحج والعمرة والجهاد
الواجبة فبطلانه ظاهر وان اراد انه يستلزم عدم الالتفات الي المستحبات من
تلك الامور فليكن كذلك واي خلل يتطرق من ذلك في قواعد الاسلام
واي حماقة يتوجه علي اصحابنا الاعلام وانما الاحمق من لم يفهم المقصد والمرام
ويكتسب لحيته انعكاس ما فعله من الشتم والملام الطائفة الثامنة عشرة
قال صاحب النواقض ومن سخافاتهم لزوم ترك الجمعة والجماعات اما الجمعة
فان ابن عبد العالي نقل في مؤلفاته اجماع الامامية علي انه شرط في انعقاد
الجمعة حضور الامام او نائبه وقد الّف لمنع صلوة الجمعة رسالة حتى ان الشيخ
العاملي الذي كان عنده علم الدنيا علم ان ذلك سبب تنفر القلوب عن
مذهبهم فكتب في مقابلها رسالة تقتضي ضد ما قال ابن عبد العالي ونعم
ما قال فيها ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلّى اذ بيّن من نزلت الآية في شانه
تصادق معنوي وتعارف ازلي فانظر الي الرفضة المجبولين علي بغض العباد

وجب المعصية انهم لم يعملوا بقول مجتهدهم الآمر باعظم العبادات وافضل الصلوات
المؤخر زمانه وعملوا بقول الناهي مع انه متقدم والقرآن ينادي علي بطلانه
يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الي ذكر الله وذروا
البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون وانت خبير بان قوله تعالى ان كنتم اشارة خفية
عنه لمن له ذوق الي ما الحادثة واتبعه ابن عبد العالي اراد علي كلام ذوي الالباب
المتبع للنفس الامارة المطيع للطبيعة العقادة التي لعن الله اذ لم يخف
من حر الفتنة اذ من لم يكن متصفا بهذه ولا يقنع بان جماع المتعة يثمر الثواب
الكريم وصلوة الجمعة تستلزم العذاب العظيم ولنعم ما قال بالفارسية شعر
بمذهب كه درست وبعلت كه تمام • جماع متعه حلال ونماز جمعه حرام •
واما لزوم ترك الجماعة فيلزم من اقوالهم لان احد اصولهم الفاسدة بطلان
الصلوة خلف غير من ثبت عدالته الباطنية وهي تثبت بالمعاشرة
الباطنية عندهم وما من رافضي الا وباطنه ملوث خبيث فيها ينكر بعضهم بعضا
ولم يرض كل منهم بامامة احد وغير الرافضي ليس بمؤمن عندهم فضلا عن العدالة
التي انما تتحقق بالايمان فانسد باب الجماعة وحرموا انفسهم من فضل ما الخير ولذلك
تري اكثر مساجدهم خرابا بحيث ترتبط فيها الدواب ويلد فيها الكلاب وبعض
الذي يبقى اساسه انما هو مبنى اهل السنة والجماعة ولكن الجماعات فيها
محذورة بل الصلوة الصحيحة فيها مفقودة انما المتعارف هناك الاجتماع
للسب والطعن عوض الصلوة والذكر ثم الشتم واللعن وهي افضل العبادات
واكمل الطاعات عند تلك الفرقة الفاجرة وانما نقلها سطوة
السلطنة السليمانية القاهرة انتهى اقول للاصحاب في صلوة الجمعة

زمان غيبة الامام عم اقوال ثلثة احدها التحريم وهو قول السيد المرتضى وجماعة
وثانيها الوجوب التخييري مع وجود المجتهد وهو قول الاكثرين واختاره شيخنا
علي بن عبد العالي قدس الله سره وثالثها الوجوب العيني مع وجود اي عدل
كان سواء كان مجتهدا ام لا وهو مما نسب الي الشيخ زين الدين من المتاخرين
ويدل علي التحريم الذي هو محل استبعاد صاحب النواقض واضرابه وجوه منها
موافقته للدليل العقلي فان الاجتماع في مثل هذه الصلوة خصوصا في الامصار
مظنة للاختلاف والنزاع والحكمة مقتضية لحسم مادة الاختلاف ولا يندفع الا
بالسلطان العادل او من نصبه في زمان حضوره لانه الغير في ظل ظهور الامام
متمكن من ازالة المفاسد الانام ودفع النزاع الواقع بين الخصام علي وجه يوافق
قوانين الشرع والاسلام واما في حال غيبته عم فليس كذلك اذ ربما لا يمكنه
الناس من دفع المفاسد لعدم ظهور الامام وقدرته علي زجر الانام وتنفيذ الاحكام
واعلاء لواء الاسلام ومنها ما وقع الاتفاق علي صحة روايته عن النبي صلعم
من انه قال في خطبته ان الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا في يومي
هذا في شهري هذا في عامي هذا فمن تركها في حيوتي او بعد موتي وله امام عادل
استخفافا بها او جحودا لها فلا جمع الله شمله ولا بارك الله في امره الا ولا
صلوة له الا ولا زكوة له الا ولا حج له الا ولا صوم له الا ولا بر له حتى يتوب فان
تاب تاب الله عليه ووجه الاستدلال انه شرط الامام العادل في وجوبها
علي الاتي بها وهو غير ظاهر في هذا الزمان وقد ظهر بما ذكرنا ان ما نسبه الي الشيخ
علي اعلي الله درجته من تاليف رسالة في المنع عن صلوة الجمعة فرية بلا مرية
لان حاصل مذهبه ان صلوة الجمعة افضل الفردين الواجبين علي التخيير كما عرفت

واما ما نسـ

واما ما نسبه الي الشيخ زين الدين رحمه الله تعالى من تعريضه علي الشيخ علي اعلي الله
درجته بقوله تعالى ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى فهو افتراء وعلي تقدير
وقوعه تعريض معترض بمثل ما اعترض به اليافعي الشافعي في تاريخه علي من استدل
بها علي شدة حيث نقل ان الشيخ عز الدين عبد السلم الشافعي كان ينكر الصلوة
الرغائب والنصف من شعبان ويحكم بكونها بدعة مع انه قد ظهر لهما شعار
في الامصار وصليها العلماء الاخيار والاولياء الاخيار ثم قال واما ما احتج
بعض الناس من قوله تعالى ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى فهو احتجاج
باطل فان الاية الكريمة نزلت في قضية ابي جهل ونهيه النبي صلعم عن الصلوة وتنفيره
له انتهى وظاهر ان ما نحن فيه ايضا ليس من ذلك القبيل اي من قبيل صلوة النبي
صلعم اذ الكلام في ان صلوة الجمعة في هذا الزمان بدون الامام المجتهد هل هي من اعظم
العبادات او بدعة لم يامر بها صاحب الشريعة هذا واما ما ذكره من عدم علمهم بقول
مجتهدهم الآن باعظم العبادات فان اراد به عدم عمل احد منهم بذلك فهو
كاذب اذ الواقع في بلدان الشيعة يشهد بخلافه وان اراد عدم الاتفاق
علي ذلك فذلك ليس بمحذور لان من عدا معتقدي ذلك المجتهد اما مجتهد
يخالفه في ذلك فهو يتعين عليه واما مقلد قد التزم تقليد مجتهد اخر فهذا
وظيفته لا غير واما قوله الاية ينادي علي بطلانه الخ فليس كما سعده وذلك لانه
قد اجمع الاصوليون الا شرذمة قليلة منهم علي ان الخطاب المصدر بمثل يا ايها
الذين امنوا ويا ايها الناس مختص بالمكلفين في عصر النبي لقبح خطاب المعدوم
وانما يثبت الحكم فيمن بعدهم الي يوم القيمة بدليل خارج وعلي هذا فالاية
انما تدل علي وجوب صلوة الجمعة في زمان النبي صلعم ووجوبه في زمان الائمة

عليهم السلام قد ثبت بالاجماع و نفى وجوبه فى حال الغيبة و الآية لا تدل عليه اصلا
و ليس دليل آخر يكون صريحا فى الدلالة عليه مع ان الاصل عدمه و اما
ما نسبه الى شيخنا قدس سره من احداث الامور فلا يخفى ما فيه من الافتراء و الغرور
و انما الحدث و الاحداث من شأن صاحب النواقض لا لتقان الجبهة و لحية من اخذ
فى اليه ثم ما نصبه بكرارة تكثير السواد من استبعاد تجويز المتعة قد مر جوابه
و اما استبعاد تحريم الجمعة فمع انه قد مر جوابه ايضا مدفوع بانه اى استبعاد فى
عدم الاتيان بركعتى صلوة الجمعة عند فقد شرطه الذى هو حضور الامام
العادل او نائبه مع ايجاب الاتيان ببدلها الذى هو اربع ركعات الظهر على ان
اشتراطنا لوجود الامام العادل معارض بان الشافعى اشترط حضور الاربعين
و ابا حنيفة اشترط المصر و اذن الحاكم الجائر او نائبه كما صرح به القاضى الماوردى
فى كتابه الموسوم بالاحكام السلطانية و العجب من هذا المتشنع ان الحنفية انفسهم
لا يجزمون بوجوب الجمعة فى هذا الزمان بل يحتاطون قبل الاتيان بها او بعدها
بالاتيان بالظهر ايضا و اما ما ذكره من البيت اللطيف فهو معارض بعدة
ابيات لطيفة قد ارتجلت فى نظمها و لعلها والطف و اقوى فى الالزام و هى
هذه **نظم** تعبدیست در مذهب چو شرع را احکام

چه جای خامه که نبود ز عقل هیچ ملام / بیا بگو بجلال خدا قسم که چراست
حلال صوم لیس انعید و روز عید حرام / چه مفسده است بگو در جماع متعه بیست
شرط صیغه کابین و عقد در انجام / امام شرط دو رکعت که از جمعه بود
چو غایب است تو گیر از گو چهار تمام / بلی بترسد که کسی با بو حنیفه کند
بمنع متعه و تجویز عقد اخت بیام / مذهب که درست و حلالت که تمام

نکاح مادر و خواهر حلال و متعه حرام ۔ و اما ما ذکره من لزوم ترک الجماعة
و تقلیله باتصاف الشیعة بسوء الظن و انکار بعضهم بعضا فهو مکذب لما سبق
منه فی الطائفة الاثنی عشریة حیث نسب الشیعة الی حسن الظن بالناس و الا
انخداع بما لیس له اساس من صدق و کذب فقد کذب مرتین علی انه قد
اطلع هذا الرجل المکابر علی تحقیق الجواب من کتاب الطرائف الذی هو موجود عنده
کما صرح به فی کتابه هذا لکنه تجاهل تمویها علی الاغنام و ترویجا لما قصده من
اظهار ان کلامه آخر الکلام قال صاحب الطرائف و سمعت من اهل السنة
انهم یقولون ان الشیعة ما یحضرون معنا فی الجمعة و الجماعات و اذا نظر منصف
فی عقائدهم و مذاهبهم و ما یقولون عن الله تعالی و عن رسوله و عترته صلوات الله
علیهم و ما یعتقدونه فی الانبیاء علیهم السلام و ما یروونه من قبائح المرضیین
عندهم من صحابة نبیهم و یشهدون علیهم فی کتبهم الصحیحة عندهم عرف صحة عذرنا
فی التأخیر عنهم و ترک الاقتداء بهم و المخالطة بهم اذ لا یخفی ان الانسان اذا اراد
ان یودع شیئا من ماله عند انسان سأله کان یسأل عن دینه و ورعه و امانته
و لا یودعه الا لمن یثق الیه و یعتمد علیه و المال حقیر و ایضا حقیر یسیر
فکیف نقتدی نحن فی صلاتنا التی هی اعظم ارکان الاسلام و موضع اربابها
و القراءة فیها بقوم قد تحققنا انهم علی ما حکیناه عنهم و قد قال الله جل جلاله
و لا ترکنوا الی الذین ظلموا فتمسکم النار و قال تعالی فی معرض المدح و ما کنت
متخذ المضلین عضدا و لولا ذلک کنا قد زاحمناهم علی الصف الاول
و ما روی من عترة نبینا صلی الله علیه و آله فی فضل صلوة الجماعة و وجوب صلوة الجمعة
ما لعلهم لا یعرفونه و لا یروونه و ایضا طریقنا رووا عن ائمتهم فی ترک صلوة

الجمعة والجماعة بالكلية ما سياتي ذكره فهلا كان للشيعة من الاعذار ما قد
اعتذروا به لائمتهم فمن ذلك ما رواه القاضي ابو العباس احمد بن محمد
الجرجاني في كتاب مختصر المعارف قال في اواخر الكتاب عند ذكر المتعين تخ
لفظه مالك بن انس بن ابي عامر بن جبير وعداده في بني تيم بن مرة من قريش
قال الواقدي كان مالك ياتي المسجد ويشهد صلوة الجمعة والجنائز ويعود
المرضي ويقضي الحقوق ويجلس بالمسجد ويجتمع اليه اصحابه ثم ترك الجلوس
في المسجد وكان يصلي ثم ينصرف ثم ترك ذلك كله فلم يكن يشهد الصلوات
في المسجد ولا الجمعة ولا ياتي احدا يعزيه ولا يقضي له حقا واحتمل الناس ذلك
حتى مات عليه وربما قيل له في ذلك فيقول ليس كل احد يقدر ان يتكلم بعذره وروى
حديث مالك بن انس وعزلته عن الجمعة والجماعة الغزالي في كتاب الاحياء في
كتاب العزلة في الباب الاول منه ومن ذلك ما رواه الغزالي ايضا في الكتاب
المذكور في الباب المشار اليه ان سعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد لزما بيوتهما
بالعقيق ولم يكونا ياتيان المدينة لجمعة ولا لغيرها حتى ماتا بالعقيق هذه صورة
لفظه فهلا كان للشيعة اسوة بمالك شيخ المالكية وبامامهم سعيد وسعد وهما من
الصحابة المعظمين عند الاربعة المذاهب ومن ذلك ما رواه الغزالي ايضا
في كتاب الحلال والحرام في الباب الاول من العبادات ان احمد بن حنبل قيل له
ما تجد في ترك الخروج الى الصلوة ونحن بالعسكر فقال قد خرج الحسن البصري
وابراهيم التيمي هذا لفظ الحديث في كتاب الغزالي فهلا كان للشيعة اسوة بالحنابلة
اذا اقتدوا في ذلك بامامهم احمد بن حنبل وهلا وسعهم للشيعة من العذر ما وسع
من تقدم ذكره من ائمتهم وصحابة نبيهم صلى في ترك صلوة الجمعة وصلوة الجماعات

اقول وايضا قال قاضي خان من اكابر فقهاء الحنفية في كتابه الكبير روي عن
ابراهيم النخعي وابراهيم بن مهاجر انهما كانا يتكلمان عند وقت الخطبة فقيل
لابراهيم النخعي في ذلك فقال اني صليت الظهر في داري ثم رحت الى الجمعة
تقية فلذلك تاويلان احدهما ان الناس في ذلك الزمان كانوا فرقتين
فريق منهم لا يصلي الجمعة لانه كان لا يرى الجائر سلطانا وسلطانهم يومئذ
كان جائرا فانما كانوا لا يصلون الجمعة لاجل ذلك وكان فريق منهم يترك
الجمعة لان السلطان يؤخر الجمعة مع الامام ويجعلها سبحة انتهى اقول
ولقد ظهر بهذه الرواية ان احدهما اعتقادا كان في ذلك الزمان اشتراط
حضور الامام العادل في انعقاد الجمعة كما ذهب اليه قدماء الامامية وثانيها
التزامهم للتقية التي حكم بجوازها سائر الامامية مع ان اهل السنة لا يزالون ينكرون
عليهم في المقامين كما مر **الطامة التاسعة عشر** قال صاحب النواقض من
هفواتهم تحريفهم القبلة وشرح ذلك ان ابن عبد العالي اراد تشبها آخر من بال
في بئر زمزم للامتياز عن سائر الكفرة فخرب جميع محاريب العجم التي نصبها غزاة
الصحابة وبقيت منذ زمان الفتح واعتقد انها على غير القبلة ودليله لذلك
ما رواه احد كذابهم عن الائمة انهم قالوا علامة القبلة هذه وهذه وهو مجزوم
بانه مفتري لانه مشتمل على ان يكون قبلة البلدين المختلفين في الطول والعرض
بدرجات متعددة واحدة اذ فيه ان قبلة اهل الهند والسند متحدة ولا
شبهة في كرية الارض لاختلاف طولا وعرضا بين بعض بلادها والبعض الآخر
فان منصورة قصبة سند طولها قد ما وعرضها الرم وجزيرة سرانديب التي
بها مسقط آدم عم وهي من جملة جزائر الهند طولها قل ما وعرضها ما كذلك

ذكر في الزيج الجديد الكوركاني وفي الزيج الايلخاني الذي رصده محقق اسم
نصير الطوسي قريب الى ذلك فبالاتفاق اختلاف طولهما وعرضهما اكثر من
عشر درجات ويقتضي ان يكون بين سمت قبلة مشهد طوس وسمت قبلة سرانديب
بعد كثير فان قلت لا يحصل الجزم بنقل اهل الهيئة في الاطوال والعروض قلت
هذه مناقشة في المثال اما وجود الاختلاف الكثير بين ما في اول الهند من جهة
المشرق والشمال وبين ما في آخر السند من جهة المغرب والجنوب فقطعي من غير
افتقار الى نقل واحد ومن الغرائب ان الرفضة باجمعهم بل ساير فرق الشيعة
متفقون على ان الاجتهاد في محاريب المعصوم لا يجوز ويعدون محراب مسجد الكوفة
منها ونحن رصدناه فرأينا الجدي تقع خلف المنكب اليمنى من مستقبله ومن هو
في ريب منه فذلك المحراب على حاله مع جدران المسجد كلها والمناقشة فيه لا يجدي
نفعا ومن سافر من الكوفة الى طوس علم ان ما بينهما اكثر من اربعين منزلا والسير
كل يوم اما مستقبل لنقطة الشرق واما مائل الى المشرق فيلزم قطعا ان يكون سمت
قبلة طوس في الغربي من سمت قبلة الكوفة بكثير وان ابن عبد العالي الجاهل المزور
غير محراب طوس وهو كان على سمت المحقق وشرق سمته حتى صار في الشرقي من سمت
محراب الكوفة فانظر الى هذا التفاوت والى بعده من العلوم الرياضية حتى انه لم
يتفطن بمثل هذا الذي افهمه كثيرا من العوام الذين لهم ادنى معرفة بعلم النجوم بغير
سعي وجهد واستهلك عن غايات جهله وضلاله ولا تضحك لذلك على
لحيته وسبلته لا شك في كونه محشورا مع اجتهاده ومن جملته ثم ذكرنا في
هذا المقام من طولها لا بد للمدرك مراجعته فراجعه انتهى اقول قد اطال في هذا البعض الفصل
عرضا ان قصص فصله في ضمن بيان طول البلدان وعرضها مع ذلك قد التقط

على ما ذكره من مصنفات بعض متأخري اصحابنا وحيث لم نفهم معنى كلامه ولم نطلع
على مقصده ومرامه فقررناه على غير وجه يتوجه عليه امور اما اولا فلانا لم نقف مع
طول وقوفنا في خراسان على محراب ينسب الى احد من الصحابة ولا التابعين بل
ولا تبع التابعين بل المحاريب والقبور فيها مختلفة ولا يمكن الحكم بصحة الجميع قطعا
ولا بصحة بعض معين لاستلزامه الترجيح من غير مرجح وصحة بعض غير معين
مما لا يعتد به فلا يمكن التعويل عليها نعم لا ريب ان الامام الثامن الضامن عليه
السلام مدفون على الوجه المعتبر لانه تصدى لدفنه ابنه الجواد المعصوم لكن
الصندوق قد غير مرارا ولم نتقيد لتغيير المعصوم فلا سبيل الى التعويل عليه ايضا
واما ثانيا فلان الظاهر انهم اغتفروا التفاوت الواقع بين قبلتي الهند والسند لان
الذي يظهر من الآيات الكريمة والاخبار الصحيحة والشريعة السهلة السمحة وقول علماء
الامة من العامة والخاصة هو التوسعة واغتفار التفاوت بين العلامات
سيما اذا كان يسيرا حيث اعتبروا علامات مختلفة لاهل العراق مثلا واطلقوا وكذا
لغيره من جعل بنات النعش علامة مع كونها متعددة مختلفة المواضع واعتبار مهب
الرياح والقبور والمحاريب في كل بلد من بلاد الاسلام مع انا نجد في اكثر البلاد
الاختلاف الكثير بل في بلدة واحدة خصوصا في بلاد الحنفية من العامة حيث يكفي
عندهم ما بين المشرق والمغرب على ما سمع وزيد بل عندهم لو امتد الصف في المسجد
الحرام حتى خرج عن محاذاة الكعبة صحت صلوة الكل على ما نقله عنهم فخر الدين الرازي
في تفسيره الكبير وقال الفاضل البرجندي في شرح مختصر الوقاية قد اختلف الحنفية
في القبلة فحكي عن عبد الله بن المبارك قال اهل الكوفة يجعلون الجدي خلف القفا
في استقبال القبلة ونحن نجعل الجدي على منكب الايمن وقال بعض المشايخ

في غيرها اذا جعلت بنات النعش الصغرى على اذنك اليمنى وانحرفت قليلا
الى شمالك فتلك القبلة وعن عبد الله ابن المبارك وابي مطيع وابي معاذ انهم
قالوا قبلتنا العقرب الى مغيبه وعن بعضهم اذا كانت الشمس آه ثم بعد نقل
اقوال شتى قال ولا يخفى عليك ان القبلة تختلف باختلاف البقاع وما ذكر
هولآء المجتهدون فانما يصح بالنسبة الى بقعة معينة وامر القبلة انما يتحقق بقواعد
الهندسة والحساب بان يعرف بعد مكة عن خط الاستوآء الى آخر ما ذكره واما ثانيا
فلانه يجوز ان يكون مرادهم بالهند او اخره وبالسند او اكثره اللتين هما من معظم المعمورة
الشاغل بالمسلمين ويؤيد ذلك ان كثيرا من مصنفي علم الهيئة قد طرحوا الهند عن اعتبار
العمارة في كثير من احكامهم فقالوا الحكم الغالبي في معظم المعمورة كذا مع انه اذا
اعتبر الهند من العمارة لا يصح الحكم بانه ذو امارا ثالثا فلانا لو سلمنا كون صاحب النقض
من اهل المعرفة بهذا الفرع الجزئي من الرصد فنقول ان كون المسافر من الكوفة
الى الطوس يرى نفسه على الوصف المذكور لا يوجب قصده بل لا بد ان يبين
طوله وعرضه ليقتضي ذلك وقد اعترف في الرجل باختلال اسباب معرفة الوصف
والاطوال وايضا مع تفاوت درجات اطوال البلاد وعروضها تفاوتا غير معلوم الا
للماهر في علم الهيئة كيف يليق في الحكمة ان يناط بها حكم شرعي يتعلق باعيان المكلفين
مفترض عليهم تكرره بتكرار الاوقات في كل يوم لليومية وحدها خمس مرات مع
ان ارباب الهيئة الماهرين انما يحصل لهم الاطلاع على ذلك من الارصاد وبعد مضي عدة
من السنين ان وفقهم الله سبحانه لمعرفته واعانهم على الاحاطة به فالتكليف به على
الاعيان على سبيل الوجوب مع ان الامر على ما وصفناه حرج تام وتكليف
بالمعسور بل الكلام واما خامسا فلان ما ذكره من ان شيخنا قدس سره العالي

غير محراب طوس فهو افتراء نعم قد اجتهد وصلى في محراب جامع المشهد المقدس
الرضوي متياسرا عنه تيامنا قليلا لا على ما وصفه من صيرورته الى الشرقي من
سمت المحراب لكونه تبادا وبمهارة الشيخ في العلوم الرياضية سيما الهيئة
والهندسة اشهر من ان يتطرق القدح في علو شانه بكلام امثال صاحب
النواقض واقرانه ومباحثته في شكل العروس من كتاب التحرير مع الحكيم
العلامة النحرير شمس الملة والدين محمد الخفري واعتراف الحكيم المذكور بمهارته
في ذلك العلم مشهور وفي السنة الناس مذكور **الطائفة العشرون**
قال صاحب النواقض ومن هفواتهم انهم يقولون ان السلطان الحقيقي وصاحب
الامر هو الامام المعصوم وان الاحكام الالهية مختصة به ليس لاحد غيره فصل الخصومات
وقطع المنازعات والتعزيرات والحدود ومن يتصدى شيئا منها بغير اذنه
فهو فاسق مطرود فان قلت فمن اين نجد الامام المعصوم قالوا لا بد من وجود
الامام في ابدا لوجوب اللطف وهو ما يقرب العبد الى الطاعة ويبعده عن المعصية
على الله تعالى فان قلت فاين هو في عصرنا هذا قالوا هو غائب منذ اكثر
من سبعمائة سنة فان قلت فاخطب العباد في تلك الازمان المتطاولة
قالوا للمجتهد الجامع لشرائط النيابة العامة كل ما للامام الا الجهاد فان قلت
ثانيا ولو لم يوجد ترهم تخبيط كلامهم لا يعلمون ما يقول بعضهم يقول لا يمكن خلو
الزمان عنه ثم يمكن خفاؤه للاصل المذكور فنقول انما يكون لطفا اذا ثبت
احياؤه ووجوب طاعته على وفق الشرع ويكفي وجود الامام المختفي ان
كان خفاء الزاجر لطفا مع انه ايضا مضحكة الافاضل وقد اطالوا الكلام
في تقبيحه والتشنيع عليه في كتبهم الكلامية وغيرها فلنكتف بذلك

وبعضهم يقول في هذه الصورة على المكلف اضراري يعمل ما اتفق بغير قصد الى التقليد
ولا يجوز لاحد القضاء والحكم وما يتعلق بهما من استماع شهادة الشهود وتعديلهم
او تجريحهم والتحليف والحبس والحدود التعزير وغيرها اصلا ومن ارتكب
القضاء فهو ملعون بزعمهم مع ان في كل بلدة يوجد قاض منصوب منهم وبعضهم
يقول لكل عمل مؤمن في هذا الحال الاشتغال بلوازم القضاء والاحدود والتعزير
وهذا يلزم ان يكون في بلد مائة حاكم في الحقيقة والتعطيل المزبور باعتقادهم
الى العمل عندهم كالعقاء كما عرفت ثم ان اردت مزيد اطلاع على اتباعهم
الشهوات وبعدهم عن الحسنات فسال منهم ان شاه طهماسب هل هو
من الائمة الاثنى عشر يقولون لا بل يكفر ذلك بهذا السؤال وهل هو مجتهد يقولون
لا يكون الجاهل مجتهدا او عدم عدالته متفق عليه بينهم ايضا فقل لهم بعد ذلك
فلم لا تلعنوه وانه جلس مجلس الامام بغير استحقاق وايضا انه فاسق قطعا بلا خلاف
بينكم وانتم تجوزون لعن الفاسق بل توجبونه فتنكرون بالدلائل كبار الصديقين
وتزعمونه اجل المثوبات كهذا الامر الذي لا تنكرون انصاف الشاه
مع عدم التعرض اليه بل تعظمونه غاية التعظيم حتى تعتقدونه مرشدا كاملا وقطبا
واصلا وهل هذا الا من خصائكم للرحمن واتباعكم بالشيطان فانتهى القول لكثرة
هذا الفصل تكرار لما سبق في الفصل الذي شنع فيه الاصحاب بتعطيلهم
للاحكام فلنقتصر على ما اختص بهذا الفصل فنقول فيه ابحاث الاول
ان قول المترجم تخليط كلامهم آه فيه خلط وخبط فانهم قد اختلفوا في العمل بقول
المجتهد الميت فجوزه الاكثرون ومنعه الاقلون فالقايل بالاول لا يتوجه عليه
الاشكال اصلا واما القايل بالثاني فقد ذهب الى انه يجوز عند فقد المجتهد

العمل بقول الميت ضرورة للزوم الحرج المنفي شرعا فان القول بعدم جواز
العمل بقول الميت ليس قول الاكثر بل هو ميت في هذه الساعة فالعمل
في هذه المسئلة بقوله يستلزم لعدم العمل بهذه المسئلة فنحن لا نعمل بقوله في هذه
المسئلة والا لزم علينا المحذور المذكور بل نعمل في هذه بقول غيره وهو الاكثر
والاشهر وبالجملة يجب مراعاة الاحوط والاولى والاشهر والاكثر على من يمكنه
الاطلاع عليها من الكتب الفقهية حتى يفرج الله عنه واما من لم يمكنه ذلك
كالشيخ الفاني الذي نشأ على الجهالة والارادة القاصرة عن النظر في ذلك
والرجل البليد الذي يقطع اهل النظر بانه لو صرف دهره على تحصيل العلوم
لم يبلغ تلك المرتبة فيتعين عليهم وعلى نظائرهم التقليد لاحد من المعتبرين
مع مراعاة جانب الاحتياط فما فضل عن الصراط من سلك سبيل الاحتياط
قال شيخنا قدس سره العالي في حاشية الشرائع ولو قطع نفسا وحصلوه
من قدر على التفقه في سالف الزمان وقدر تقليده الآن وان كان مشتغلا
بالمقدمات لم يكن بعيد الكيفية والموجب لهذه الحيرة وتزول هذه البلية انما
هو تقاعد همهم عن تحصيل الحق وفتور عزيمتهم واختلاط نفوسهم عن الغيرة على صالح
الدين وتحصيل مدارك اليقين حتى آل الحال الى انتقاض هذا البناء وفساد هذه
الطريقة الغراء واندرست معالم هذا الشأن بين اهل الايمان واذا كان من
هذا التقصير نشأ القصور ومن هذه الغفلة حدث هذا الفتور فكيف لا تتوجه
المواخذة ولا نستحق نزول البلية ولا نستوجب بطلان العبادة ان لم يتداركنا
الله سبحانه بفضله ورحمته وجوده وكرمه الثاني من قال انه لا يجوز لاحد عند
فقد المجتهد ارتكاب القضاء والحكم وما يتعلق بهما من استماع الدعوى مع تمام

البينة العادلة بها آه فوجهه متضح لانه يقول ان شاهدة احوال الحكام الجائرة وكان
دولتهم وعساكرهم في ساير الامصار والاعصار قاض بان اكثر الاحكام من الحدود
والتعزيرات ونظايرها مما لا يمكن لاحد من القضاة والمجتهدين اجراؤها على ساير
الناس على وجهها في زمان غيبة الامام ع بل نقول لو فرض وجود الف
مجتهد وقاض وهم لا يتمكنون من انفاذها على وجهها البتة فتكون معطلة
والضرر واحد الثالث ان ما ذكره من لزوم التعطيل بناء على اشتراطهم
العدالة في الحاكم والشهود وان ذلك عندهم كالعنقاء آه ليس كما قرره
بل في كل بلد من بلاد المؤمنين يوجد بحمد الله تعالى جماعة كثيرة من العدول
يرجعون الناس اليهم في معاملاتهم وعقودهم وايقاعاتهم ولو سلم فهذا لكون
ضرر اخلوه على العقلتهم لتقصيرهم في الاتصاف بالعدالة فاستحقوا العقوبة
بها اذ لا ترى ان من افسد الحج فقد اوجب عليه الشارع اتمام ذلك والحج
من قابل وصرحوا بان الحج الثاني عقوبة قررها الشارع بازاء تقصيره
وافساده واذا جاز عن الشارع الانتقام الشديد بمجرد التقصير في بعض
اركان هذه العبادة فلا يستبعد منه الانتقام باضعاف ذلك عند صدور
التقصير التام واهمال بعض الواجبات بالتمام الرابع ان السلطان شاه طهماسب
انار الله برهانه لم يكن مدعيا لكونه جالسا في مسند الامام ع بل كان يعتقد انه
عبد من عباد امير المؤمنين ورعية للامام ع يحفظ ثغور المؤمنين من باب
الاحتساب الواجب على كل من اقتدر على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
واما نسبته الى الفسق فمردود بما يعلمه كل احد من انه تاب في عنفوان شبابه
عن جميع المناهي والملاهي توبة نصوحا لم يرجع الى صغيرة منها ابدا

فيكون

فيكون قياسه مع الصحابة المبحوث فيهم قياسا مع الفارق اما اولا فلانه كان
من اولادهم عليهم السلام وغاية ما يمكن ان ينسب اليه من الفسق في مذهب
الشيعة انه كان يتصرف في مال الخراج الذي هو حق آبائه عليهم السلام لكنه
لا يخرج بذلك عن كونه ولدا لهم اقصى ما في الامر ان يكون ولدا عاقا فكيف
يجوز من آمن بالله ورسوله واعتقد بوجوب حب ذوي القربى ان يؤذي اللعين
بولد منهم لفعل بولد منهم لم يفعل سيئة سوى التصرف في مال ابيه واما الصحابة
المبحوث فيهم فمع كونهم من اعداء خدمت تلك العتبة العلية وفقدانهم
للعلاقة الشريفة النسبية قد ارتكبوا فسوقا منها ما في اذى الله تعالى ورسوله
المختار وتاليها وسفك اهل بيته الاطهار وقتلهم بما شاهدوه الحسين واولاده
واصحابه الابرار كما مرت الاشارة اليه فكيف تقاس عقوق السلطان المغفور
على ما فعلوه من الكفر والفجور لا يقال ان لصاحب النواقض ان يقول قياسا
على ذكرتم في شان السلطان المغفور غاية امري في مخالفة طريق الائمة المعصومين
وتحرير كتاب النواقض ما يجده وحده وان اكون ولدا عاقا لهم فكيف يجوز من
مؤلف مصائب النواصب معارضتي بانواع الشتم والثلب لانا نقول
اولا لا نم صحة نسب العلوي التابع للناصبي بل هو ولد زنا كما قرر ولو سلم
فالفرق ظاهر لانه تكلم في عرض آبائه والسلطان المغفور انما فرض تصرفه
في مالهم ولو سلم فالمعارض يدعي ايضا ما يدعيه فوقع محاكمة الاخوان الى
آبائهم عليهم السلام ولكن هذا ايضا من الاحكام المعطلة الى وجود صاحب الزمان
عج وايضا انما يغتفر عقوق الاولاد في الاموال الفروع الجزئية من الاعمال
لا في الاخلال باصول الشرع المبين واهمال ضروريات الدين فهو في ما نحن

من غرات الكفر والآثام كقابيل الشقي ولد آدم عم وكولد نوح الذي نفي
عنه نسبه بقوله انه ليس من اهلك انه عمل غير صالح وتمحيص الكلام ان كلام
صاحب النواقض في هذا الفصل محمول على الغرض لانه كان في مدة عمره يتشبث بقضاء
البلاد مع جهله بالمسائل الشرعية وكان يجرع اب الصدد لتحصيل هذا المحذور
حتى اوركوه بالكرامة والاعزاز وجعلوه شريكا مع غيره في قضاء شيراز
وحيث لم يكن له استقلال في الاحكام بمقتضى شرايع الاسلام وتحصيل
لذاته في بعض اسفاره الى الحجاز من تغلبات قضاة الاروام وتصرفاتهم
في اموال الغيب والايتام فترد بغض هذا المذهب القويم في حريم قلبه المنحرف
عن الصراط المستقيم فترشح منه مثل هذا الباطل الذميم باغواء الشيطان الرجيم
الطائفة الحادية والعشرون قال صاحب النواقض ومن هفواتهم انهم
صرحوا بان محاسن جسد المعصوم افضل من الكعبة المعظمة وقد صرح به شيخهم في
الدروس وغيره فيلزم ان يكون في غالب البلاد حتى في الفرنج والهند ما هو
افضل منها اذ كل بعض من الانبياء الذين يتجاوز عددهم عن مائة واربعة وعشرين
الفا في قطعة من الارض وان ارادوا بالمعصوم نبينا وفاطمة والائمة الاثني
عشر مع انه اشعار بفضلية الولي عن النبي وهو كفر كما ذكروه فيه ايضا يستلزم
ايضا فضل موضعين من سامرة مثلا على بيت الله الحرام وهذا ايضا خرق للاجماع
الكرب اذ قد انعقد الاجماع قبل ظهور هولاء على ان افضل الارض اما مكة والمدينة
الائمة الثلثة واما المدينة وهو قول الامام مالك فهذا قول فيه نظر اولا
فلان شيخنا الشهيد قد ذكر في الدروس ان مكة افضل بقاع الارض ما عدا
موضع قبر رسول الله صلعم وروى في كربلا مرجحات والاقرب ان مواضع

قبور الائمة عليهم السلام كذلك اما البلدان التي هم بها فمكة افضل حتى المدينة
انتهى فقد ظهر بذلك ان ما ذكره صاحب النواقض من الترديد بقوله وان اراد
بالمعصوم نبينا صلعم الخ مما لا وجه له لان كلام شيخنا قدس سره صريح في الشق الاخير
على ان عبد الرحمن الجامي الذي هو قدوة المتأخرين من اهل السنة والجماعة
قد ذكر في مدح كربلا ما يدل على فضل روضه وترجيحها بالزيارة على زيارة الكعبة حيث
قال في اوائل ديوانه الاول **نظم** كردم ز ديده پاي سوى مشهد حسين
هست اين سفر بمذهب عشاق فرض عين • كعبه بگرد روضه او ميكند طواف
ركن الحطيم اين ره ودوطن اين زمين • از قاف تا بقاف پر است از كرامتش
آن به كه حليه جوي كند ترك سلطنه شين • واما ثانيا فلان ما ذكره من ان القول
بافضلية الولي عن النبي كفر انه قد حققنا الكلام فيه سابقا وبينا انه غير ممنوع
فيما عدا نبينا صلعم والكفر بذلك كان قد جره الى نفي ذلك كالغرض في
نصبه وعداوته لاهل البيت عليهم حط المراتب الصحابة الذين كانوا يحبون
انقادا ما وجههم شاهت الوجوه واما خرق اجماعهم فهو اوهن عندنا من خرق
بيت العنكبوت ودعوى وجود طائفة من اهل العلم قبل ظهور علماء
الشيعة مما لا يصدر الا عن احمق مبهوت كيف ورأس العلماء الشيعة
ورئيسهم اهل البيت عليهم السلم وهم مع من تابعهم من الصحابة والتابعين في طرف
الخلاف من الصدر الاول الى هذا الزمان اللهم الا ان يراد بالزمان السابق على
ظهور الشيعة زمان الجاهلية وحيث اجمع عمر مع ابي جهل واضرابه على قتل
في زمرة اصحاب النبي صلعم ويغرهم الى المجادلة ويوقعهم في التهلكة كما مر مفصلا
وهذا مما لا نزاع فيه فتامل **الطائفة الثانية والعشرون** قال

صاحب النواقض ومن هفواتهم انهم ذكروا في كتب الحديث والفقه ان يوم
غدير خم اجل من العيدين قدراً واعظمهما شأناً وهو العيد الاكبر ويسندون هذا
باسانيدهم الى الائمة الطاهرين وهذا بهتان عظيم عليهم وكفر صريح لكثيره لانه من
ضروريات الدين ان العيد اثنان وكذا منها كون العيد الاكبر عيد
الاضحية والفطر والاظهر الاضحية ومخالفة لاحد من ضروريات الدين كما عرف
بالاتفاق وان تشهد بالشهادتين وصلى وزكى وحج وجاهد في سبيل الله مع
كونه من الضروريات الاسلامية فهو مكابرة صريحة كما لو صنعت حرمت استعمال
آنية الذهب من لا يخاف قبحه واضعفت الشكوك قريحته لا يبالي بامثال هذه
المنوع البارزة والاحتمالات الفاشية نعم لو ادعى احد شبهة في ذلك
فمحتملة ويمكن في بعض الافراد انتهى اقول فيه نظر اما اولا فلان ما ذكره من ان كون
العيد اثنين من ضروريات الدين ان اراد به ان العيد الذي يجب الصلوة المعهودة
فيه اثنان ضرورة من الدين فمسلم لكنه لا يجدي نفعا وان اراد ان حصر اطلاق
اسم العيد عليهما من ضروريات الدين فبطلانه ضروري فان الشارع قد اطلق
اسم العيد على يوم الجمعة ايضاً بل اطلقه على كل يوم حصل فيه مسرة للمؤمنين كما دل عليه
قوله تعالى في اواخر سورة المائدة قال عيسى بن مريم اللهم ربنا انزل علينا
مائدة من السماء تكون لنا عيداً لاولنا وآخرنا الآية واما ثانيا فلان ما ذكره
من ان كون العيد الاكبر عيد الاضحية والفطر من ضروريات الدين ان اراد به ان
تفضيل احد هذين العيدين على الآخر من ضروريات الدين فهذا كذلك لكنه
لا يفيده وان اراد ان كون احد هذين العيدين اكبر من كل ما يطلق عليه اسم العيد
من الضروريات فغير مسلم والمكفر كافر وكيف يستبعد كون يوم الغدير

اكبر وقد عظمه الله تعالى في كتابه العزيز بقوله اليوم اكملت لكم دينكم واتممت
عليكم نعمتي الآية لكن اهل الحماية لا يرجعون عن الغباوة والغواية ٥ ٥

الطائفة الثالثة والعشرون قال صاحب النواقض كشف عطاء اعلم يا من
رزقك الله نعمة الايمان وولي الجود والاحسان ان منبع هذه الهفوات
والهذيانات جماعة من المنافقين الذين كان اقصى مقاصدهم تخريب الملة
المحمدية والطريقة المصطفوية ولم يكن لهم قدرة على اعلان ذلك خوفا من كثرة
امة وعظم سطوتهم وجلالة هيبتهم فكادوا بابطان ذلك واشدة محبتهم وارادتهم
باهل البيت الطاهرين فاكثروا من الدخول عليهم والخروج عنهم ونسبة كل كلامهم اليهم
حتى اجتمع جمع من الاغبياء المحجوبين به وكانوا يبالغون في منعهم عن اظهار ما عنده
غير من تعين عنده انه منهم خوفا من اطلاع زكي عليه فيزجرهم عن ذلك فكان
اول ما اخترعوه وجوب التقية على الامام وغيره كما مر وبهذا قد سدوا باب تزكية
القسم منها على الائمة فكلما كانوا يبالغون في ارائهم من امثال تلك الاقوال
وهؤلاء القائلين يقول المنافقون المزبورون انما هذه للتقية وخوفهم من الاعداء
ثم قد خوفوا القاصرين ان قصين الدين وقعوا في فخ كيدهم بان من جوز ان
يكون غير مذهب الامامية حقا يخلد في العقاب ولا يخفف عنه العذاب فلبسوا
الباطل المطلق بلباس الحق وجرعوهم في مرارة الحرمان بالكلوح فلم يتفق لكل
احد من هذه المحرومين الى التفحص عن حاق التحقيق فحرم عليهم من شؤم هؤلاء
يوم الحشر السلسبيل والرحيق فانجر الامر من هذه الحيل الى ان كاد ينطفي نور الحق
فرحم الرحمن خلص عباده وحفظهم من مهلك الزلة والضلالة والله متم نوره
ولو كره الكافرون فان سألتني عن اسماء كبار هؤلاء المنافقين قلت

هم هشام الاحول بن الحكم والاحول الآخر المعروف بشيطان الطاق وهشام
الآخر ابن سالم ويونس القمي وغيرهم المذكورون في كتب احاديثهم المروي عنهم
اغلب رواياتهم الموثوق عليهم واني انقل لك من نقل الامام الامام الرازي
ما يرشدك الى تصحيح ما قلنا ههنا قال في الباب الرابع من نظم نخلد بدانكه چون
شبهتر شبيهي باشند ابتداء تشبه در اسلام پديد آمد از روافض پديد آمد الى
آخر كلامه ومن احب مطالعة تمامه فعليه بحبل النواقض اقول انتهى قد كشف غطاء
ما ذكره في هذا الفصل بتقريرات واضحة نيلا لا سيما انوار الفلاح قاطف المصباح
لقد طلع الصباح لكن الذي دعانا التنبيه عليه ههنا هو ان ما ذكره اولا في توجيه
منبع ما نحن من الهفوات معارض بشبه بل هو اشد منه فانا نقول ان منبع
الهزليات والكفريات التي يتعلق بها جماعة اهل السنة والجماعة جماعة من المنافقين
الذين تواضعوا مع ابي جهل واضرابه من الكفار في اول البعثة بان يدخلوا
في سلك اصحاب النبي صلعم ويظهروا الايمان ثم يغيروا اسبابا يؤدي الى
هلاك النبي صلعم والذين آمنوا معه ولما نبه الله تعالى نبيه بذلك وهم تفطنوا
بذلك بالدلالات الالزامية وغيرها فلم يقدروا على قصده في زمان النبي صلعم
بقوا على ما كانوا عليه من النفاق والشقاق وتوقعوا الفرصة بعد موت النبي صلعم
ففعلوا واشتغلوا من آله وعترته على الوجه الذي مرت الاشارة اليه في المقدمة
الرابعة بتمامه وذكرنا في اواخرها بالفارسية فان سأل سائل عن كبارهم وأولاد
المنافقين قلت هم ابو بكر وعمر وعثمان وسعيد وسعد وعبد الرحمن وغيرهم
من حزب الشيطان المتشيطنين في سلسلة اللعن الى آخر الزمان وآني انقل
لك من كلام والدي رحمه ما يرشدك الى تصحيح ما قلنا ههنا قال في بعض

رسالة بدانكه مجوسيان قدري مي باشند وابتداي قول بقدر از جماعت مجوس
پديد آمد تا شايد مذهبي وسيلة قبايح اعمال خود را بخداي غير منسوب دارند وراه
اعتراض وطعن مردم بر خود مفتوح نگذارند واما ما ذكره من تسميتهم لابي جعفر
المدعو بمؤمن الطاق بشيطان الطاق فانما نشأ لاجل غلبته على ابي حنيفة في
مواقع النقض والابرام والقائه اياه في مضيق الالزام والافحام واطلاقهم
الشيطان عليه على الوجه الذي يكشف عن كونه غالبا على الشيطان
الحقيقي راغما لانفه مما لا ينقبض نفوسنا عنه واما ما نقله من الامام الرازي
في معارض مبحث الامامة من كتابه الموسوم بالاربعين على ان مراده بالروافض
الجماعة التي رفضوا نصرة زيد بن علي عليهما السلام لا الامامية الاثني عشرية
كما توهمه العوام وقد صرح بذلك صاحب الكشاف وصاحب الصحاح وغيرهم
من الاعلام **الجند الخامس** في دفع ما نسبه صاحب النواقض الى
اصحابنا من سوء العادات وفيه آيات **الآية الاولى** قال صاحب
النواقض ومن عاداتهم انهم جعلوا لعن الصحابة والزوجات بدل الصلوات
المفروضات وكان شاه طهماسب قد وصل الى حد ستين ولم يصل الصلوة
يوم عاشورا وكان يعتذر عنه خوفا من طعن المسلمين وبني موسوس تعتبر
الصلوة على ولو اشتغلت لها كلت على السلطنة ولعل شدة اعتقاده بتعظيم
ثواب لعن الصالحين جرأته على تركها اذ كان اكثر عمره يصرف فيه وما ادري كيف
كان اشتغاله بامر السلطنة والاغانة وقطع لعطل النواقض لئن نرى ان الله
ثم اذا طرحه الكيف يصير امره والحياة برحمة من حفظه وان طالعت في الكتاب
منه اطلعت على فوائد شتى عزه اقول في كلامه اطلاقات كلها ممنوعة فان

الملعون عند اصحابنا ببعض الزوجات واما مدالية اللعين عنهم عن الصلوة
فافتراء محض لانه واجب بساسه انما ياتي به من ياتي به في اوقات مخصوصة مضبوطة
كوقت وقوع مكروه او توقعه او الشدائد عن فعل صغيرة او كبيرة او حل
قفل او قطع بطيخ يكون نادرا واما ما نسب الى السلطان المغفور من انه لا يواجبات
الامور فكذب وزور لا يليق الا بمن له عثور على الحال السلطان المذكور ولي [illegible]
من سلطنة قاهرة لا يحتاج معها الى ارتكاب الرياء في اعماله فيبلغ في التقوى
الى غاية يتنزه عن استماع الشعر الغناء به فضلا عما فوق ذلك ان ترك مثل
واجب الصلوة التي هي افضل الاعمال البدنية ويتوقف على قبولها قبول
سائر الطاعات الدينية **الرابعة الثانية** قال ومن عاداتهم انهم
يعالجون كل مرض وآفة وبلاء بسبب الفاروق حكاية مات ابن افضل الترك
وسوح قاضي العسكر بجنبيه لا غير وعنده جم غفير من الرفضة منهم ملاجان بن محمد
المتخلص بصدقي الكذوب الاسترابادي فقام رجل من اهل شيراز وا[illegible]
اليه من فاقة والطال فقال له ملاجان قاصدا كسر خاطري لعن عمر سبعين مرة يتبدل
فقرك بالغنا فان هذا مجرب ومجرب كل شيعة فخرج المحروم خائبا خاسرا
فلم تمض ساعة الا وقد تشنع ملاجان بان اهل السنة في هذه الدولة اكابر اغنياء
ويكني عني والشيعة فقراء ضعفاء ثم شرع في الحلف بانه واهله لا يأكلون اللحم
في الاسبوع الا مرة او مرتين او ثلثة فقلت سبحان الله كنت تقول قبيل هذا
في خواص لعن عمر كيف لم ينفعك ذاك فبدر اهل المجلس بالضحك للطافة
فاضطرب حاله واختل كلامه وقد تصرف باطن الفاروق في ذلك بحيث لم
اخرج الا غالبا مسرورا وهو ما خرج مسكوبا مقهورا اقول ما ذكره من المعالجة

بما ذكر ليس له تعلق بفتوى علمائهم كما اعترف به ما يقابل به شيئي خزيه وامتحنه
العوام في دفع الامراض والاسقام والبلايا والالام وعند الامتحان بكرم
الرجل او بهتان وذلك مثل ما شاع من معالجة بعض الحميات بكتابة اسامي فرعون
وشداد ونمرود في الرقاع او قطعات الخشب واحراقها تحت ثياب المحموم
فيبرا باذن الله تعالى واما الحكاية الجارية بينه وبين ملاجان الصدقي فلها تتمة
قد خان في حذفها وهي ان صاحب النواقض لما قال ما ذكره اجاب ملاجان
بان الخاصية المذكورة مخصوصة باهل السنة والجماعة وما حضر لمن يقدم منهم
حال الفقراء والمحتاجين الى مذهب اهل الطاعة فليضحك قليلا وليبك كثيرا
الرابعة الثالثة قال صاحب النواقض ومن عاداتهم ان جميع الكفريات
والمعاصي مكفرة عندهم باطالة اللسان على كبار المقربين والصديقين وكان
حقه ان يذكرها في القسم الاول من الخاتمة لانهم رووا في مسندهم عن النبي صلعم
انه قال حب علي حسنة لا يضر معها سيئة وبغض علي سيئة لا تنفع معها حسنة
وقد صرح بالتلازم بين حبه وحبهم وبين بغضه وترك ذلك ابن عبد العالي الضال
في لعينته التي يلعن كل حرف منها على مؤلفها الى يوم القيمة فان طالب التفتيش
على ذلك فعلت حسبنا منبها عليه غلوهم في تعظيم الخبيث الزنديق الكافر
الزاني اللائط مع علمهم باحواله هذه وغيره من امثاله فاطهر في التبرء واللعن
كما فصل في الاصل اقول التلازم الذي ذكره شيخنا قدس سره العالي بين حب علي
وحبهم مما يدل عليه مجموع ما امرنا الله تعالى به من مودة ذوي القربى وما ثبت
من شكايتهم عنهم كما سبقت الاشارة اليه وقد اشار اليه ايضا الشيخ عارف
الرباني محي الدين الاعرابي في فتوحاته المكية وقد بلغنا ان رجلا قال لامير المؤمنين

انا احبك واتولي الي عثمان فقال له اما الان فاخترت عدو فاما ان تتمي واما ان تبصر
لعمرك ما ود من توالي ضدك ولا احبك من صوب غاصبك ولا اكرمك مكرم
من بغضك ولا عظمك معظم من قتلك ولا اطاع الله فيك مفضل اعاديك ولا
اهتدي اليك مضلل مواليك النهار فاضح والمنار واضح ولنعم ما قيل **نظم**

توده عدوي ثم تزعم انني | صديقك ان الراي عنك لعازب

واما ما ذكره من غلوهم في تعظيم الحيرق الميشوم علي الخصوم فكذب وافتراء بل الكل
يشهد بانه كان رجلا شاعرا لم يكن علي طار العداوة وقد سَمَ السلطان المغفور علي
قتله فهرب الي طبرستان وكان هناك مدة من الزمان وانما كان تعظيم بعضهم للاحتراز
عن لسانه فان صيانة الناس عرضهم عن الوقوع في معرض تعرض هذه الطائفة لعرا بحكم
بوجوب العقل السليم وبادر الي تحسينه الطبع الكريم ومع ذلك لا شك في ان كلمة خير
من صاحب النواقض ومن عادتهم تعظيمهم يوم العيد روز وذلك شاع بينهم وفرع
كما كان في زمن الجاهلية فانهم يعظمونه كيوم العيدين بل تعظيمهم اياه ويوم غدير
خم اشد واكثر من تعظيمهم العيدين وكان الاثنين يجعلهما كسائر الايام ويجعل النيروز
والغدير يومي العيش والسرور والذوق والخضرة وقد صرح علماونا بكفر تعظيم يوم
النيروز مطلقا كما ستعرف فضلا من ترجيحه علي العيدين ولو انكر بعض من جهالهم
تعظيمهم يوم النيروز فانه فتح له باب الاغسال المسنونة من مهذب ابن فهد مر لري
ما قال فيه فيفضل لو كان له حيا ء وهو يستحب غسل يوم النيروز فانه يوم كذا وكذا
فان قلت فكان هذا الفضل انسب الي القسم الاول من الخاتمة قلت نعم ولكن
ذكره هنا لان العلم صيرورته عادة لرفضة زماننا فيقوى الحكم بكفرهم وهو المطلوب
الاسم اقول بعد تسليم اتحاد هذا النيروز مع نيروز اهل الجاهلية ان جهة تعظيم اصحابنا

ومن لاجلها اوقع نفسه في هذه
المداحض **الرابعة الرابعة**
قال صاحب النواقض

اليوم النيروز غير ما كان وجهة لاهل الجاهلية ولكل امرء ما نوي وكيف لا يعظم
اليوم الذي ولد فيه مولانا امير المؤمنين عليه السلام وفتح الله فيه تعطيل شيخ اهل
الجاهلية اعني عثمان ابا نعثلا والخلافة الامام اهل الايمان وسيفتح الله تعالى لهم فيه
ايضا الظهور محمد بن الحسن صاحب الزمان عليه السلام واما ما نسبه الي علماء اهل
الشيعة من تصريحهم بكفر تعظيم يوم النيروز فمع عدم كونه حجة علينا مردود لجواز ان
يكون مرادهم تكفير من يعظمه من الجهة المنظورة لاهل الجاهلية وما ادري ما ذا يفعلون
هولاء اذا اتفق احد العيدين في يوم النيروز بل يعظمونه ويأتون فيه بما يليق من اظهار
السرور او يتوقفون في ذلك والمخلص ان من توقف علي حال فاز النقش القديم
لا يستبعد عن تمعي يوم قتله بالتعظيم **الرابعة الخامسة** قال صاحب النواقض
ومن عاداتهم انهم خربوا قبور العلماء الصالحين قاصدين اخراج اجسادهم للاحراق
فمكنهم الله تعالى علي جمع منهم استشهد اجاء منهم القاضي البيضاوي صاحب اسرار
التاويل وانوار التنزيل ومنهاج الاصول وغيرهما والشيخ ابو اسحق الكازروني
قطب الاقطاب في عصره وهو الذي يستغيث الي الابطة القدس المضطرون
في البر والبحر وعين القضاة الهمداني شيخ المشايخ في عصره وقد ذكره الحزب
المفضة في السبحة **نظم** مردم ديده روشن خردان | بحر دانش همه تن
همدان وغيرهم لله وكان ذلك الظلم سببا لازدياد حوانب المحروقين
وبعدهم عن غضب النار وتضاعف عقاب المحرقين واشدة ادوقهم الي غضب القهار
ولم يمكنهم الله على الاخرين فلما فقدوا اجسادهم استخفوا بمزاراتهم وفعلوا
افعالا لا يستحي من امثالها سائر الفاحشات وقاذفة كما فعلوا بمزار الامام
الاقدم والمجتهد الاعظم خذلهم الله تعالى يوم لا يخزي المؤمنين وحرمهم عن شفاعتهم

البنی الاکرم اقول بعد ما استقضاه فی المقدمات من ان ذلک کان باشارة
الشریف المرتضی جد صاحب النواقض ان کون العلماء المذکورین من ا
الصالحین اول المسئلة مع ان ہذا ابلیس اول قارورة کسرت فی الاسلام
بل فاسوا ذلک بعد وجدان العلة الی سنة النبی بی الکفر والطرد عن ربقة الاسلام
علی عمل کثیر من الصحابة الکرام حیث قتل عثمان الذی کان باعتقادهم من الخلفاء
العظام بجده ما یفعل بالاحزاب والازلام فطرحوه فی بیر النجاسات ولم یاذنوا
لدفنه الا ثلثة ایام ثم لما حملوه خفیة الی الارض البقیع لحقهم جماعة من اهل الاسلام
واوذوکوہم بانواع الضرب والآلام فلم یتیسر لہم دفنه فی مقابر اہل الاسلام حتی
دفن فی مقابر الیہود والسلام والاکرم الرابع والستون قال صاحب
النواقض ومن عاداتہم تعیدہم بعید بابا شجاع الدین وہو شخص ما
ذکروا شناعة کلا یرتاب فیه من آمن بالله المتعال بل کل کافر ضال الا
ہذه الفئة المفسدة الجہال اللئام شدید البطش بالنکال وتوضیحه ان اہل قاشان
زعموا ان ابا لولوه قاتل سیدنا عمر ہرب بعد قتله وتستر بقاشان فاطعموه
وحرسوه وحفظوه لتشیعهم الی ان مات بہا وہو خارج البلد ویعبرون عنه
بالاسم المزبور ویقولون فی وجه التسمیة من قبل عمر والاسلام فہو شجاع
الدین وبابا فی العجمیة موضوع للوالد وقد یطلق علی من فعل فعلا جمیلا جلیلا
والانصاف ان خواصہم لوافضیین لذلک کانوا یعرفون کونه کذبا صریحا
ومن لا قبیحا ولعلہم ارادوا واطہاره قدام رفضہم وشدة تقربا الی الشیاطین الضلال
علی انه وسیلة اخری لہم فی الوصول الی مشتہیات النفس الامارة کما ستذکره
بالجملة یجمع اہل قاشان وہی بلدة من عراق العجم بین قم واصفہان

فی الیوم السادس والعشرین من ذی الحجة یوم شہادة عمر وقد وضعوا من
العجین انسانا فی بطنه الدبس الاحمر ویسموه عمر فیزعمونه ویدورونه مع المزامیر
والدفوف وسائر الآت اللہو واللعب مع الصیاح والولولة ویکررون سب
الفاروق ویشتمونه باقبح الانواع واعلی الاصوات وہم بهذه الضلالة والکفر
من اول الصباح الی الا ان فلما قرب اللیل وہو بارجوع یضرب بعض من ارذال
اوباشہم سکینا او خنجرا علی بطن التمثال المزبور فیسیل الدبس الاحمر
من البطن فیشربونه الجہال المتعطش بدم الخلیفة الثانی والامام العادل
وسوفی کاشان کالصدیق فی سبزوار قال جرتی المیشوم شعر خوارم
اندر ولایت قزوین * جو عمر در ولایت کاشان * وقال مولی الروم وبحر
العلوم فی المثنوی المعنوی شعر سبزوارست این جهان بی مدار *
بجو ابوبکریم دروی خوار وزار * وعلی صوفی عثمان کعمر فی قاشان
فغضب الله تعالی علی کل من سلک مسلک الشیطان فالبعض من خبث ذاته
وکدورة باطنه اولیاء الرحمان اقول ما یاتی به بعض اہل قاشان فی العید
المذکور لیس مما افتی به احد من علماء الامامیة وانما ہو شیء اتخذه الاجلاف
من عند انفسہم علی سبیل المراد والخلاف مع ان فی بقر بطن التمثال الذی
هو اشعارا باستجابة دعاء المظلومة سیدة النساء حسین دعت علیه بقر
الکتاب الذی کتبه لہا ابوبکر فی شان اخذ فدک وکیف ینکر ذلک مع ان
المسلمین اتخذوا الایام التی ہلک فیہا الجبابرة کفرعون ونمرود کالاعیاد ولبلوغ
اولیاء الله فیہا اقصی المراد علی انه قد وقع من اہل السنة فی زمان الخلفاء
العباسیة ببغداد ما ہو اقبح واشنع من ذلک فان ابن کثیر الشامی

وهو من اكابر المحدثين والمورخين من اهل السنة قد ذكر في تاريخه ان اهل السنة
اركبوا امراة جملا وسموها عائشة وسمي بعضهم طلحة وبعضهم بالزبير وقالوا نقاتل
شيعة علي بن ابي طالب فقتل من الفرقتين خلق كثير وعاثت العيارون في
بغداد بالفساد ونهب الاموال وقتل الرجال ثم اخذ جماعة منهم فقتلوا وصلبوا
فسكنت النفوس انتهى واما ما ذكره من خصوصيات اهل قم وقاشان وسبزوار
وغلوهم في العصبية فهو قطرة من بحار تعصبات اهل جرجان الذي هو مولد السيد
الشريف الذي يدعي صاحب النواقض انه من اولاد فنته الكريمة فكان عليه
ان يقدم ذكر خصوصياته على سائر تلك البلدان خصوصا وقد كان ملاحاته الصدق
المعارضة في مجالس الاعيان من اهل جرجان كما سبق منه البيان الرابعة
السابعة قال صاحب النواقض ومن عاداتهم انهم يجتمعون في العشر الاول
من المحرم بل في اواخر الشهر المتقدم عليه مع ثياب فاخرة واسلحة مذهبة مغضضة
ورعونة تامة عنيد ويرون هولاء المجتمعون بالنهار مع امرادهم في الزقاق والاسواق
وقد شغفهم حب الفاجرة والفساق يسمونه حب تعزية الحسين ع وانما هو عين
الفسق والشين ومقصدهم مخالطة محبوبيهم وصحبتهم تهنيه لمطلوبهم صفوا المدة الايام
زبدة ما في بطونهم الخبيثة وبندقة ما في بواطنهم المظلمة ظواهرهم حسينية وبواطنهم
يزيدية يزيدية اذا شغلهم في النهار فكيف يكون في الليل حال التجار بل وحسنة
لواط وزنا ضاقت لهم في الزمان المتقدم توسع في تلك الايام الشريفة
واني مايل الى ان تريهم في الاوقات المذكورة لتعلم قطعا انهم اعداء الحسين
في الحقيقة اذ لا ترى علماءهم الا انهم قد تلبسوا لباس الحق الراغبين وخرجوا
مع التلامذة والمصاحبين لا يسبق مجمع تكرر طوافهم حوله مرثياتهم الاشعار

التي يستحيي منها اولي المساخر وارادتهم ونثرياتهم تشريح اعالي امارديهم المحرمين ومن
عن الحياء واسافلهم وبعد ان شبعوا من اللغو والهباء وغلب عليهم الكسل والراحة
رجعوا مستبهجين مسترجعين بقول التلامذة ما اخبر مولانا بقول المولى ليكثر اهل السنة
شعارنا في تعزية الحسين فيطول كلامهم في لومنا وتكفيرنا لذلك وهم يحسبون
انهم يحسنون صنعا والذي يراني من الطين ويراني من تلك الملاعين لم يكذب
في شيء مما ذكرت مع انه لا مجال لانكار المحسوس المتواتر وتشهد بصحة هذا الكلام
والقاصر ثم رجعنا الى ما كنا فيه ان هولاء المحرومين من السعادة الابدية يكرهون
صوم يوم عاشوراء مع غلوهم في تعظيمه ومثل هذا الاظهار بهم عن ذلك الثواب العظيم
يمحو السيات ويدفع البليات ويقرب العبد الى غافر الخطيات يقولون يكره صومه
بل يستحب الامساك حزنا الى عبد الظهر فيفطر بتربة الحسين عليه السلام ويرون في
ذلك فضلا عظيما فلا يكتفي الشيطان بحرمانهم عن المثوبة بل يطعمهم الطين ويزيد
لهم المعصية بهذا تسلط ابليس على من بعدت نفسه عن السنة المصطفوية
والطريقة المرتضوية ولعل عدم كراهة صوم عاشوراء بل فرضيته ايضا من الضروريات
كما ان عدم انكار الرفضة ذلك من جملة ادلة كفرهم ولعمري لو كانوا يكتفون
بامثاله لكنا نحتاط في تكفيرهم وتجويز قتلهم ولكنهم زاد الله تعالى فضيحتهم وقطع
السنتهم قد افرطوا في البعد عن الصدق والاحسان والتقرب الى الكذب
والعصيان وقالوا مقالات يكفرهم بها كل من تدين بدين بل من له ادنى
علم ويقين منها ان الباعث على قتل الحسين ع عمر وقد بينا تفصيله في المطول
مطولا لزيادة التنفر عن هولاء المستغرقين في بحر الكذب والفرية وان كنت
تخاف حيث تقف من تزول بلية فهلمنا الله تعالى للقصد الصحيح والايمان الصريح

وآخر الكلام قد احترقت والله قلوبنا من نيران ظلمهم وكفرهم ولا ينبه ملح اجاتنا
الذي يجرح قلوب اهل الرحمة الا برهم ويوجد في حقه الغيب وعند الله علمه ولكن
الهاتف الملكوتي قد وثق رجائنا بوحدانه ولا حول ولا قوة الا بالله الذي بيده
الملك والملكوت قد بسيفا الي اوان ظهوره الاظهر والسكوت والتوكل على الله
ذي الكبرياء والجبروت وان اردت ان تتفطن بالالهام الغيبي فتامل في هذه
البشارة بشارة قد اطلعت بتوفيق الله على امارتين لزوال الرفض والبدعة
وانخفاض اعلام قزلباش فابشروا بالغنيمة وافرحوا بها ايها المؤمنون
احدهما شرعية وكان الهامي بها قبل باكثر من خمس عشر سنة في ذلك الزمان
وان كنت في وسط الشباب ولكن قدر الله تعالى ان اكون حج عابدا ام تاخضا
جالسا في الاربعينات مطالعا لكتب الصوفية مراقبا للذكر القلبي غير محجوب بظلم
الشبهات كالعبد الثلثين وكان ظني اختصاصي بذلك الالهام ولكني لما رجعت
من حجتي الاولى وكانت في اثنتين وسبعين وكان عمري حج خمسا وعشرين
ودخلت الشام رايت اماما من المغاربة في مسجد بني امية فاشتدت المصاحبة
بيني وبينه فشكوت اليه غلبة الرفض وما اصاب من الرفضة المسلمين فبشرني بعين
ذلك وقال بهذا اخبرني ولي من اولياء الله فغلب الظن بانه الهام ثابت
لا اجس جسماني وملخصها ان ورد في بعض الروايات لطعن السلطان ان الليلة القدر
التي خص الله تعالى بها نبيه الخاتم هي عوض عن الف شهر تصدى معاوية واتباعه فيها
الخلافة وقد رآه النبي صلعم في المنام فشق عليه ذلك فاخبر الله تعالى النبي صلعم
بعدم ثباته واستداده وانه لا يبقى اكثر من الف شهر واعطاها اياها عوضا عنه وبقيا
لسانه ومن البين ان الطائفة الروافض لم يفعلوا من بني جنبنا وشيعته ما فعله

شاه

شاه اسمعيل ابن الشيخ حيدر الاردبيلي واولاده وانه قول فضل وما هو الا جهل
لانهم لو سبوا عليا فهو واحد من العشرة المبشرة ولو سبوا التسعة من العشرة
مع جل المهاجرين والانصار واكثر امهات المؤمنين وجمهور الصديقين والصالحين
ولا شبهة في ان سب جل الاصحاب والازواج افحش من سب علي عليه السلم
وان فرضنا ان عليا عم افضل واكمل منهم اجمعين خلاف ما ذهب اليه اعاظم
المجتهدين وغيره ذلك من البدع والاهواء فان السفيانيين لقرب
عهدهم بالوحي ما قدروا على كثرة الابتداع وكان اكثر وضعهم على نهج السنة وتجوز
قد بعد واعنه فيفعلوا ما شاءوا وبالجملة فلما حزن النبي صلعم من الاقل فتجاوز الاخف
ضررا فلان يحزن من الاكثر الاشد زائدا عليه ولما لم يرض الله تعالى بجزء
اليسير فكيف يرضى بجزء الكثير فنتيجة هذه المقدمات عند الفطن عدم جواز ان
يمتد زمان شوكة الرافضة في دين الاسلام واعني بدولة قزلباش اكثر من تلك
المدة فغاية مهلتهم الى اوايل سنة تسعين من المدة المذكورة اذ اول دولتهم
ابتداء سلطنة شاه اسمعيل الاول وابتداؤها كان في اواخر سنة
خمس من المائة التاسعة والف شهر يكون ثلثا وثمانين سنة وثلثها فلا تغفل
عن ذلك واخرى الامارتين نجومية ولا بد اولا من تقديم مقدمتين ثم الشروع
في اصل المراد واحدهما ان المراد بالاثر الذي يقوله المنجم المؤمن ليس معناه الظاهر

اقول ليس مما يأتي به العوام في عشر محرم الحرام مما رضي به العلماء الكرام وصلحاء
الانام ولا هو مما يختص ببلاد الشيعة بل هو مما جرت به عادة سائر عوام الدهر
حتى اهل الروم وما وراء النهر واقل ما يشترك فيه سائر البلاد من سود العادات
في ايام مصيبة فلك البدر المنير انه يجاذب بعضهم بعضا بحيث يؤدي الى هلاك
جمع كثير وجم غفير وايضا ليس الامر في جميع مجالس عاشوراء على ما وصفه وهو ظاهر
لمن حضرها ولو سلم فانما هو بنية العلماء والصلحاء الحاضرين في تلك المجالس

الطاعة

الطاعة ولو وقع في خفايا البين بعضه من بعض المفسدين يستحق بها اللعنة والخزي
من الله تعالى لم يكن وبال ذلك عائدا الى العلماء والصلحاء واما عدم استحبابهم
لصيام يوم عاشوراء فلعدم ورود ما يدل عليه في مذهبهم المنصور ولا مشوبة في تشريع
الامور بل قد ثبت عندهم ان صوم هذا اليوم مما ابتدعه قتلة الحسين عم اظهارا للشكر
والمسرة الى صلة لهم من قتله عم كما صرح بمثله صاحب القاموس من محدثي اهل السنة
في رسالته الموسومة بسفر السعادة حيث قال قال ائمة الحديث الاكتحال
في يوم عاشوراء بدعة ابتدعها قتلة حسين عم واما قوله فلا يمكن الشيطان
تحريمهم عن المشوبة بل يطعمهم الطين فهو استخفاف في الدين واهانة بسيطة
المرسلين مع ان الشيطان يطعمكم من الروث والرجيع بقول محمد بن الحسن المتقين
واما استبعاده من كون عزاياتنا على قتل الحسين فقد سبق دفعه دراية ورواية واما
ذكره بقوله لكن تخالف حيث نقل في هذا الكتاب من نزول البلية فهو متجه وكيف لا يتوقع
نزول البلية متجه وكيف لا يتوقع نزول البلية في مقام الرد على المذهب الحق المنسوب
الى الائمة الطاهرين من اهل البيت المعصومين ولعله اورد هذه العبارة الايهامية
الطاهرة فيما ذكرناه ليكون عذرا واتيا وبلاء غير راجعة الى ديار العجم بان يحملها على
ما حملناه عليه من ظاهرها ثم يحيل ما ذكره بعد ذلك من القصة الصحيح على قصده في الخبر
الذي يتوقع عن الاوهام من جهة تهمة الرفض ثم يحيل قوله الايمان الصريح ثانيا
لذلك لان اهل السنة لا يفرقون بين الايمان والاسلام وانما الامامية يفرقون
في ذلك ولهذا ينفون الايمان عنهم دون الاسلام ويعبرون عن انفسهم باهل الايمان
فافهم واما ما قرره مع نفسه من البشارة الشرعية والنجومية فقد وثق رجاء ما من الله
ان لا يحقق رجاءه ويبعث له الابصار في هذه الاشطار الى ان يحشر في زمرة

من تولاهم من الاشرار ومن الايات التي اكد رجائي انه لما وقع نظري فيما ذكره
من البشارة النجومية فاض على قلبي وسبق على لساني ما جرى على لسان النبي
حيث قال كذب المنجمون ورب الكعبة ثم اقول ان ما سماه امارة شرعية انما
هي وساوس وهمية وتخيلات شيطانية نشأت من مرض الماليخوليا
الذي عرض له من طول التأمل في المصائب والرزايا اللاحقة من قزلباش
وغيرهم من العوام والاوباش ثم صحة دعواه لعدم كونه محجوبا في ايام الشباب بقلم النساخ
مبني على امرين احدهما انه لم يكن يأكل طعام ابناء الظلام وشراب المتخذين من
نهب اموال اهل التجارة ونتيجة وزر عمل الوزارة وثانيهما ان لا نعيد ما كان طريقة
في تلك الايام من اطراف الاسفل من حملة اللقمات ولعل ظن ذلك كذلك
مناقشة على ما حكم به بعض الحنفية من عدم بطلان الصوم بالحقنة اليابسة
وان شنع سابقا بفتوى ذلك على الامامية وكلا الامرين باطلان بالتواتر من
اهل الفارس سيما من كان منهم مخصوصا بسلسلة وقد احدث في اللحية والان يحكي
على لحيته واما ما ذكره من ما فات في سنة خمس وعشرين لانه من الغائبة وبشارة
لعلي البين ناسخ لسابقا فغير بعيد لان تلك الوسوسة والماليخوليا حاصل
لجميع الناجين فالتواتر في مقتضاه غير مستنكر لكن الظاهر ان ما ذكره من ان
سنه في ايام ملاقات ذلك انه كان خمسا وعشرين قد وقع سهوا من القلم
والصواب ست وعشرين كما لا يخفى على الذكي ثم الظاهر ان ذلك لانه المرسوم
كان من الناجية النقشبندية ويتضح حينئذ انه اذا اجتمع فكر عجل وحمير منحرفين
عن المنهاج انما ينتج ما هو عين الانحراف والاعوجاج ولنعم ما قيل نظم
اين فسون ديو در دلهاى كج همچو كفش كج بود در پاى كج ولاما ذكره

بقوله ومن التبين ان الطائفة المروانية لم يفعلوا بدين نبينا وشريعته ما فعله
الشاه اسمعيل فيقتضي ان يكون مدة دولة قزلباش اقل كثيرا من دولة
بني امية مع انه زيد على ذلك بكثير على ما اعترف وما ذكره كما سيأتي فالنتيجة
التي زعمها على تلك المقدمات نتيجة فاسدة ونعم ما قيل ع در خانه
كه كدخداى او همه چيز واما ما ذكره من ان سب جل الاصحاب والازواج
اخف من سب علي عليه السلم وان زعمنا ان عليا عم افضل والكل منهم اجمعين ع
ففساده بين لانه قد فرض كون علي افضل الكل من الكل فكيف يكون سب الكل
على فرض اخف من سبه عليه السلام وهل في الاشياء ان يقال ان سب جميع
امة نبي اخف من سب ذلك النبي لوحدته وكثرتهم اعاذنا الله عن مثل هذا المقال
واما ما ذكره في تاريخ دولة قزلباش ففيه اختلال واختلال وانما اول دولتهم من
خروج السلطان حيدر على والي الشروان وغلبة عليه موتي والي الشروان واستعان
من والي آذربيجان في ذلك الزمان وهو يعقوب سلطان فاجتمعوا على دفعه ثم
انتقم الله منهما بظهور السلطان شاه اسمعيل انار الله برهانه واذا اعتبر ذلك يزيد
السنون على ما بنى التاريخ عليه كما لا يخفى على ارباب الاعتبار الجند السادس
في بيان ما وعدنا ذكره من بعض كفريات فقهائهم سيما ما افتى به الحجازية من
الشافعية والعراقية من الحنفية مما لو تأمل الناظر فيها لعلم بالضرورة العقلية
ان احدا من الانبياء لم يبعث لاجل تعليم شيء من ذلك ونحن نقتصر في
ذلك على نقل ما ذكره بعض الاكابر في الفصول المنتقاة من المناظرة الجارية
بين فقيه من اهل الحجاز وآخر من اهل العراق قال الحجازي وجدت الله سبحانه
يقول فان لم تجد ولما فتيمموا صعيدا طيبا واري العراقي يقول فان لم تجدوا

ماء فتوضؤوا بالنية خلافا لله تعالى ولرسوله صلعم ولاجماع المسلمين فقال العراقي
وانا ايضا وجدت الله يقول واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا
رجلين فرجل وامراتان ممن ترضون من الشهداء ورأى الحجازي يقول فاستشهدوا
شاهدا واحدا ويمين المدعي مع قول النبي صلعم لو اعطي قوم بدعواهم لادعى قوم دماء
قوم واموالهم فخالف كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلعم واجماع المسلمين ثم قال الحجازي
ورأى العراقي يقول في فارة وقعت في بير فماتت فيها ان ينزح منها عشرون
دلوا فان وقع فيها ذنب فارة ينزح ماء البير كله فما اعجب هذا القول واطرفه
كيف يكون الكل غير منجس والبعض منجسا ان هذا الشيء عجيب فقال العراقي
اطرف من هذا القول قولك ايها الحجازي في فارة وقعت في بير فيها قلتان
من ماء وتفسخت فيها ان ماء البير طاهر ولو اخذ من الماء قلة وفيها بعض الفارة
لكان ذلك الماء نجسا فقد صارت الفارة بأسرها غير منجسة وبعضها منجس والماء
بأسره طاهر وبعضه نجس ثم قال الحجازي ورأى العراقي يقول في الفارة اذا ماتت
في البير انه ينزح منها عشرون دلوا وان مات فيها انسان من اهل الطهارة والايمان
نزح الماء كله افترى الفارة اطهر من اهل الايمان نعوذ بالله من سوء الاختيار
فقال العراقي وانا ايضا ارى الحجازي يقول ان المسلم والمؤمن الطاهر النقي اذا
مس فرجه وجب عليه الوضوء ولو مس فرج كلب او خنزير لما وجب عليه
الوضوء فجعل الكلب والخنزير اطهر من اهل التقى والايمان نعوذ بالله من الخذلان
القول وحكى زكريا بن يحيى الساجي عن ابي حنيفة انه قال اذا دخل الجنب بنية في بير
الوضوء افسد ماء البير كله وان لم ينو الوضوء كان الماء طاهرا وهذا عجب ايضا
وحكى عن محمد بن الحسن انه كان يقول لو ان رجلا جنبا دخل بيرا ينوي الغسل من

الجنابة

الجنابة يفسد الماء كله ولم يطهر هو فان خرج منها ثم دخلها ثانية لم يطهر سوا يعني ولم
يطهر الماء فاذا دخلها ثالثة كان هذا الحكم فان دخلها رابعة طهر وحكى عن ابي يوسف
انه قال لو ان رجلا جنبا دخل بيرا ليخرج منها دلوا فاغتمس فيها لم يفسد الماء
ولم يجزه الغسل وقال محمد بن الحسن لا يفسد الماء ويجزيه الغسل وهذه الاقوال
عجيبة جدا ثم قال الحجازي ورأيت العراقي يدفع السنن بالراح ويعدل عنها
الى الراي والقياس لانا نجد النبي صلعم يقول الاعمال بالنيات ولكل امرئ
ما نوى وقال العراقي ان الوضوء غير محتاج الى النية جراة منه على رد السنن
فقال العراقي وانا ارى الحجازي ارد للسنة مني واشد اقداما على البدعة
لانه يقول في صرورة احرم بالحج عن غيره ان الحجة تكون عن المحرم وتجزيه عن حجة
الاسلام فيا عجبا من شنع على العراقي رد السنة في الوضوء بغير النية ويأتي هو في الحج
الذي هو اعظم اركان الدين فيجزيه بغير نية ونعوذ بالله من شنع هو بالتشنيع
اولى ومن عايب امرا واتى بما هو اعظم منه ثم قال الحجازي ورأى العراقي يقول
ان الرجل لو صلى في ثوب فيه من بول ما يؤكل لحمه اكثر من قدر الدرهم ان صلوته جائزة
ان لا يكون كثيرا فاحشا والكثير عنده ربع الثوب فصاعدا ثم ناقض فقال
لو ان شاة بالت في بير فيها الف قربة ماء لنجست الماء كله وهذا من فاحش
المناقضة فقال العراقي وارى الحجازي اولى بالمناقضة لانه يقول لو ان
رجلا تيمم بتراب قد خالطه دقيق لم يجزه فان توضأ بماء قد خالطه لبن كان وضوءه
جائزا وهذا اعجب من ذلك ثم قال الحجازي وجدت الله سبحانه يقول يا ايها الذين
آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم
وارجلكم الى الكعبين فامر بالوضوء مرتبا وقال رسول الله صلعم حين بدا بالصفا

نبذ مجاهدا الله وأري العراقي ينقض ذلك ويخالف الله في ترتيبه فقال العراقي
فاني رأيتك ايها الحجازي تقول في فضل المدينة بمثل ما شنعت علي وذلك
ان الله تعالى يقول وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ويقول هل
يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب فقدم الله اهل
الجهاد على القاعدين في محل التعظيم ولم يسو بين العالمين وبين من نقص عن رتبتهم
في العلم وقد قدمنا جميعا ابا بكر على علي بن ابي طالب رض وكان اكثر علما من ابي بكر
وكان مجاهدا وابو بكر قاعدا فيجب ان نشترك جميعا في العيب ويسلم منه
الرافضة خاصة وهذا لا ترتضيه لنفسك ثم قال لانا مع اتفقنا جميعا على تقديم
المياسر على الميامن ولم يوجب الترتيب في ذلك فيجب ان نكون جميعا قد خالفنا
تعو في ترتيبه ثم قال الحجازي وأري العراقي متحيرا فاني نوزا مستعفا في كلمته تقديم ما يعتقده
على الانبياء عليهم السلام وتخجيل الاخيار والاصفياء من ذلك قولك ان المني
نجس ومنه خلقت الانبياء عليهم السلام فليت شعري اذا لم تفكر في تنجيس نفسك
فهلا اتقيت الله في اقدارك على انبيائه بالتنجيس ولعبدته عز وجل الانبياء
عليهم السلام عما اضافه اليهم فقال العراقي وأري الحجازي اشد تخوفا وتعسفا
واقداما على القول بالباطل من ذلك قولك ان الشعر اذا ابان من الحي فهو نجس
وهذا رد على النبي صلعم وقول فظيع في سنته لان النبي صلعم قسم شعره حين حلقه
بين اصحابه ليتطهروا ببركته ولو كان نجسا وحاشاه لما قسمه ما ذهب اليه الحجازي
قسمه بين اصحابه ولكان يحمل سبيله سبيل ما يخرج من السبيلين في اطراحه
ولكنه صلعم اعلمنا بفعله ذلك طهارة شعره ووجب علينا ان نحكم لاجل ذلك
على كل شعر بان بالطهارة ولاتفاق العلل الموجبة لذلك ثم قال الحجازي

رأيت النبي صلعم قال في الصلوة تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وأري العراقي
يقول تحريم الصلوة التعظيم والتهليل وتحليلها البول والغائط والضراط
وهذا رد على النبي صلعم فقال العراقي وانا اري الحجازي قد دان بمثل ذلك
واشنع منه وذلك ان من قولك ان من قذف المحصنات في صلاته ساهيا
جازت صلوته والنبي صلعم قد جعل التسليم خروجا منها فكيف يكون التسليم خروجا
وقذف المحصنات ليس بخروج وهذا هو الرد على الرسول صلعم وهو قول مع ذلك
متناقض لانه لو قال في افتتاح الصلوة الاكبر الله لم يكن مكبرا حتى يأتي باللفظ
المعروف في ذلك وهو الله اكبر ولو قال في موضع التسليم عليكم السلام لكان
مسلما خارجا من الصلوة وان خالف المعروف لما ثور في ذلك ثم قال الحجازي
ورأيت الله سبحانه يقول في القرآن بلسان عربي مبين وأري العراقي لو قرأ
بالفارسية في الصلوة لكان جائزا اخرجها وتبديلها له وادخالها في جملة ما يأتيه
الباطل وقد نفى الله عز وجل عنه الباطل وقد نفى الله عز وجل عنه الباطل
من بين يديه ومن خلفه وهو اشد اخراج للقرآن من حد الاعجاز الى حد الامكان
نعوذ بالله من الخذلان فقال العراقي فان الحجازي قد شاركني في هذه الشناعة
وابطل الكتاب والسنة وذلك ان الله تعالى يقول وما ارسلنا من رسول الا بلسان
قومه ليبين لهم وقال تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ولم ير النبي صلعم
في حال تلفظ بالفارسية فضلا عن ان يؤدي فرضا من فرائض الصلوة بالفارسية
ولا خلاف عند الحجازي ان التشهد في الصلوة والصلوة على النبي عليه وآله السلام
فرض ولو تشهد المصلي بالفارسية في الصلوة لاجزاه ذلك ولو سلم بغير
التسليمة التي هي عنده فريضة بالفارسية لاجزاه ذلك فان كان

العراقي قد خالف القرآن فالحجازي قد رد السنة والقرآن ثم قال الحجازي رايت
النبي صلعم يقول كل صلوة لا يقرأ فيها بام الكتاب فهي خداج واري العراقي يجيز الصلوة
بالآية القصيرة مثل الغلام سميع ومدهامتان وما اشبههما من الآيات جرأة
منه على الله تعالى فقال العراقي فان الحجازي قد نقض هذا الخبر وابطل معناه
وذلك انه يقول ان من قرأ آية طويلة مقدارها مقدار فاتحة الكتاب اجزأته
صلوته فقد دخل بهذا القول فيما عاب ورد الحديث الذي احتج به وادعاه
ثم قال الحجازي واري العراقي مدعيا للقياس وهو مع ذلك اشد الناس مناقضة
وابعدهم من القياس من ذلك قوله رجل تكلم في الصلوة ساهيا ان ذلك مفسد
لصلوته وان سلم في صلوته ساهيا لم يفسد صلوته فاي مناقضة ابين من هذا
فقال العراقي فاني اري الحجازي اكثر مناقضة واعجب مقالة من ذلك قوله ان الخائف
علي نفسه من السبع والعدو في حال القتال انه يصلي الي غير القبلة واعادة عليه وان
تيمم وهو يخاف على نفسه التلف ان اغتسل صلي بتيممه واعاد الصلوة وهذا
لعمري هو المناقضة الظاهرة ثم قال الحجازي واري العراقي يقدم على رد الكتاب
وجحد ما قد جعل الله عز وجل باحة لجنفه من ذلك قوله ان العايث في الارض
الفساد يحل له اكل الميتة عند الضرورة ويقصر عند طول سفره فاباح ما حرم
الله عز وجل حيث حظرها فقال العراقي فان قول الحجازي اعجب وذلك انه يبيح
لهذا العايث بعينه المسح على الخفين ثلثة ايام ولياليهن كما يبيحه للمقيم فان كان تشبيههما فلا
مكانس في الشهوة وان كان اتباعا للسنة واقتداء بالسلف فلسنا
نعلم لذلك قائلا ممن تقدم الحجازي ثم قال الحجازي اري العراقي يقول في الرجل
يصلي الظهر يوم الجمعة فادرك الامام في الصلوة صلي معه وان لم يدرك الامام

اعاد الظهر

اعاد الظهر اربعا فهي في حال تجزيه وفي حال اخري لا تجزيه وهذا التلاعب بالدين
فقال العراقي فان الحجازي اشد تلاعبا بالدين مني وذلك انه يقول في الامام
اذا خطب يوم الجمعة خطبتين لم يجلس بينهما ان ذلك لا يجزيه وان صلي ركعتين
اجزأه من الجمعة وحجته في ذلك ان النبي صلعم فرق بين الخطبتين فلا يجزي خلاف
فعل رسول الله صلعم وهو مع هذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم ما اعتكف الا صائما
والاعتكاف يجوز بغير صيام خلافا للنبي صلعم وخلافا على جميع اصحابه اذ لم يجد
منهم اعتكف الا بصيام فانا في هذا القول العب بالدين ثم قال الحجازي
اري العراقي مع مناقضته في الطهارة والصلوة قد ناقض ايضا
في الزكوة وذلك اني رايت النبي صلعم جعل صدقة الفطر من الحنطة والشعير
والعراقي يجعل في ذلك السقونيا فقال العراقي انا ايضا رايت النبي صلعم
يقول في خمس من الابل شاة واري الحجازي يقول في خمس من الابل بعيرا وهذا
رد على النبي صلعم ثم قال الحجازي ورايت النبي صلعم يقول ليس فيما دون خمسة
اواق صدقة واري العراقي يقول اذا كانت للرجل عشرة مثاقيل ذهب ومائة
درهم قيمتها عشرة مثاقيل ان عليه الزكوة خلافا للسنة فقال العراقي
وانا اري الحجازي قد رد قول النبي صلعم فيما دون خمسة اواق صدقة لانه يوجب
علي الف رجل لهم مائتا درهم الزكوة ويسقطها عمن يملك مائة الف
درهم من الصيارفة وهذا شنيعة في الاحكام ثم قال الحجازي وقد ناقض العراقي
ايضا في الصيام فقال اذا داوي الصائم جائفة في شهر رمضان فعليه القضاء
وان بلع حصاة او خاتما وما اشبههما متعمدا لم يجب عليه بذلك القضاء
فقال العراقي فان الحجازي شركني في المناقضة وذلك ان من قوله

ان المسافر والمريض اذا افطرا في شهر رمضان ثم لم يقضيا ما افطراه حتى حال
عليهما شهر رمضان آخر ان عليهما القضاء والكفارة وقال مع ذلك ان رجلا افطر
عامدا في شهر رمضان من غير عذر كان عليه القضاء والكفارة فانا مع هذا
اشد مناقضة ثم قال الحجازي وقال العراقي مناقضا في الصائم المجنون
اذا غلب الجنون على عقله الشهر كله لم يجب عليه القضاء فان افاق في بعض الشهر
كان عليه صيام ما افاق فيه وقضاء ما مضى ثم قال في المغمى عليه الشهر
كله عليه قضاء الشهر باسره وهذه هي المناقضة الواضحة فقال العراقي قد ذهب
الحجازي الى مثل ذلك بعينه فقال ان من بلغ من الصبيان في بعض النهار
انه يمسك بقية يومه ولا قضاء عليه ومن اسلم من الكفار في بعض النهار
كان عليه قضاء ذلك اليوم وهذا اما لاختلاف [illegible] ثم قال الحجازي وارى العراقي
مبتدعا في الحج كابداعه فيما سلف وذلك ان النبي صلعم قال لا ينكح المحرم ولا ينكح
وارى العراقي يقول لا حرج على المحرم ان ينكح وينكح وهذا القول الرسول صلعم فقال
العراقي قد ذهب الحجازي ايضا الى مثل ذلك وذلك انه قال صلعم المحرم اذا لم
يلبس النعلين فليلبس الخفين ويقطعهما من اسفل الكعبين وانت تقول يلبس الخفين
لا حرج عليه ان لم يقطعهما فرددت على النبي صلعم [illegible] قال الحجازي وارى
العراقي يقابل افعال النبي صلعم بالرد ويبدع المتبع لسنته من ذلك ان النبي
صلعم اشعر بدنته وسالت الدم باصبعه وقال العراقي اشعار البدن
بدعة فقال العراقي فان الحجازي غير سليم من هذا العيب وذلك ان النبي صلعم
قيل له ليلة المزدلفة الصلوة فقال الصلوة امامك واعيب عليه القول
فقال الصلوة امامك حتى اتى المزدلفة فجمع بها الصلوتين وقال الحجازي

انه لا حرج في الصلوة قبل جمع في وقت لم يصل فيه النبي صلعم وفي موضع لم يصل فيه
وهذا اشنع مما اضافه الى العراقي ثم قال الحجازي مشنعا على العراقي في البيوع
على انه يجعل الخمرة النجسة المحرمة اثمانا للاشياء استخفافا بالشريعة من ذلك
قوله ان المسلم اذا اشترى عبدا من ذمي بخمر ثم اعتقه ان العتق جائز وعليه
قيمة الخمر فقال العراقي وان الحجازي يقول في مسلم كاتب عبده على خمر ان العبد
يكون مكاتبا وعليه اداء الخمر لا غيره وهذا اما بعينه وشنع الحجازي ايضا بان
قال ان العراقي لا يتحاشى من اجازة بيع الخمر تهاونا بالمحارم من ذلك قوله
انه قال لا باس ببيع العصير ممن يتخذه خمرا فقال العراقي وانت ايضا تقول
انه لا باس ببيع سلاح اهل الحرب وحمله اليهم ومبايعة قاتلي الانفس قاطعي الطريق
ومخيفي السبل السلاح الذين يتوصلون به الى حتف اهل الاسلام وهذا اشنع
مما ذكرت وقال الحجازي رايت النبي صلعم يقول ثمن الكلب سحت وامر بقتل
الكلاب وارى العراقي يستجيز بيع الكلاب واكل اثمانها فقال العراقي فان الحجازي
قد رد قول النبي صلعم كما رددت وذلك ان النبي صلعم قال من ملك ذا رحم
محرم فهو حر والحجازي يقول ان الرجل يملك اخته والمراة تملك اخاها وهذا
اقبح مما حكاه عن العراقي ثم شنع الحجازي على العراقي في الكفارات فقال
وجدت الله تعالى يقول في كفارة اليمين فاطعام عشرة مساكين وارى
العراقي يقول يطعم مسكينا واحدا عشر مرات وقال العراقي فان الله تعالى
يقول فاطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم وانت
ايها الحجازي تقول ان كسا مسكينا واحدا عشر مرات اجزاه فكيف كان
انما اراد القرآن في الاطعام ولا يكون انت رادا له في الكسوة لولا الاقتراح

الذی لایجدی نفعا ثم شنع الحجازی علی العراقی فی الحدود فقال اثبت العراقی
مسقطا للحدود والله تعالی من ذلک قولی فی مجنون زنا بصحیحة انه لاحد علیها ثم
یقول مناقضا فان زنا صحیح بمجنونة فان الحد علیه فقال العراقی فان
الحجازی یقول ان المجنون اذا جامع امراته الصحیحة فی شهر رمضان وهی صائمة
لم یکن علیها کفارة ولو جامع صحیح امراته المجنونة فی شهر رمضان کانت
علیه الکفارة وقد ناقض هوا یضا ودخل فیما عاب ثم قال الحجازی واری
العراقی یکافی دماء اهل الکفر بدماء اهل الاسلام مع قول الله تعالی ولن یجعل الله
للکافرین علی المومنین سبیلا فزعم ان المسلم یقتل بالکافر وان لاهل الذمة
ان تقتلوا اهل الایمان قودا فقال العراقی فانت ایها الحجازی شریکی
فی مثل ذلک الست تقول ان مخیف السبیل اذا کان مسلما وقتل ذمیا قتل
او صلب والمدنی من قبلک یقول ان المسلم اذا قتل ذمیا غیلة قتل به
فای شناعة لیست علیکما فهذا طرف مما تناقض فیه الرجلان قد اتیت
به علی نهایة من الاختصار ولو ذکرت جمیع ما وجدته لهما فی اثبات الاحکام
لاحتجت الی کتاب مفرد لذلک وخرجت عن غرضی فی هذا الکتاب وفیما
اوردته منه کفایة لذوی الالباب فی بطلان ما ذهب الیه اهل الخلاف لال
محمد علیه السلام فی الحلال والحرام اقول هذا آخر ما حضرنی کتابة الکتاب
فی الذب علی ذوی الاذناب • وجعل ولائهم بابزار النظر • کالهشیم المحتظر •
والقاعهم بایدی الادلة النواهض • فیما حفروه لنا من بیر النواقض • وقد
وسمنا بما فیه من اثار الدفین • علی جاعرتی الحی لعین • سمة تجرّ فتهم الی
یوم الدین • فانتقمنا من الذین اجرموا وکان حقا علینا نصر المومنین •

فالحمد لله المفضل المنعام • علی ما ثبت لنا اقدام الافکار وحجاب
الافهام • حیث دحضت اقدام کثیر من الاقوام • وجعل لنا سبلا
لایحة الی سلوک مناهج سید الانام • ونصب لنا ادلة واضحة علی لزوم
مدارج آله الکرام • من الائمة الطهار الاعلام • والبراءة عن اعدائهم البغاة
اللیام • فبذلک یعمل العاملون • ویومئذ یفرح المومنون • فمن
ابتغی وراء ذلک فهم العادون • وعن صراط المستقیم لناکبون • وفی
طغیانهم یعمهون • قد اتفق اتمام اصل مسودته بید مولفه الفقیر الی الله
الغنی نور الله بن شریف الحسینی نور الله باله وحقق آماله
فی سبعة عشر ایام بلیالیها من شهر رجب المرجب المنتظم فی سلک
شهور سنة خمس وتسعین وتسعمایة هجریة والحمد لله علی توفیق الاتمام
والصلوة والسلام علی النبی وآله الطهار الکرام •
اتم صلوة واکمل سلام •

ه

فائم

مصائب النواصب تصنیف
قاضی نور الله علیه الرحمه